

السلطة الوطنية الفلسطينية



الْوَجْهُ الْمُتَّصِلُ بِالْقَلْبِ


الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الفلسطينية

تصدر عن

ديوان الفتوى والتشريع بوزارة العدل

العدد الرابع والأربعون - ٢٨ محرم ١٤٢٤ هـ - ٣١ مارس ٢٠٠٣ م

الراسلات: وزارة العدل - ديوان الفتوى والتشريع
غزة - تليفون: ٠٨-٢٨٢٩١١٨ - فاكس: ٠٨-٢٨٢٩١٩٧



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مارس ٢٠٠٣

الواقع الفلسطيني

العدد الرابع والأربعون

المحظيات	مسلسل
صفحة رقم	صفحة رقم
٧	١- تصويب
٩	٢- قانون العاصمة رقم (٤) لسنة ٢٠٠٢.
١١	٣- مرسوم رئاسي رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٢ بشأن استقالة أعضاء مجلس الوزراء.
١٣	٤- مرسوم رئاسي رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن الانتخابات.
١٤	٥- مرسوم رئاسي رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تشكيل لجنة الانتخابات.
١٦	٦- مرسوم رئاسي رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن إنشاء الاتحاد الفلسطيني للهيئات المحلية.
١٩	٧- مرسوم رئاسي رقم (١) لسنة ٢٠٠٣ بتعيين معاونين نواب.
٢٢	٨- قرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين جهاد فوزي زكارنة
٢٣	٩- قرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين عزام فوزي أبو بكر
٢٤	١٠- قرار رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين نصري أحمد عبد الوهاب سلمودي
٢٥	١١- قرار رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين جميل محمد أبو سعدة
٢٦	١٢- قرار رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين محمد موسى جبران ديوان
٢٧	١٣- قرار رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين رima محمد كيلاني
٢٨	١٤- قرار رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين منير فضل الحالدي
٢٩	١٥- قرار رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين فاهم عيسى شلبي
٣٠	١٦- قرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين زينب ابراهيم الوزير
٣١	١٧- قرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين محمد مصطفى ديوان

صفحة رقم	المحتويات	مسلسل
٣٢	قرار رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين محمود الفاغوري	-١٨
٣٣	قرار رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين زهير اللحام	-١٩
٣٤	قرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين عبد الله عبد المنعم	-٢٠
٣٥	قرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين جعفر أحمد هديب	-٢١
٣٦	قرار رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين مازن أحمد أبو السعود	-٢٢
٣٧	قرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين خليل عبد الله نخلة	-٢٣
٣٨	قرار رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين سمير سليم أبو غزالة	-٢٤
٣٩	قرار رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين عدنان وصفي المصري	-٢٥
٤٠	قرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين علي القواسمي	-٢٦
٤١	قرار رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين جميل الطريفي	-٢٧
٤٢	قرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين عبد القادر محمد عيسى	-٢٨
٤٣	قرار رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين رندة يوسف مصطفى باميه	-٢٩
٤٤	قرار رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين محمود عيسى أبو الهيجا	-٣٠
٤٥	قرار رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين محمد صالح الخليلي	-٣١
٤٦	قرار رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين يعقوب يوسف شاهين	-٣٢
٤٧	قرار رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين فايق خالد عبد الهادي ديك	-٣٣
٤٨	قرار رقم (٤١) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين ابراهيم حسين أبو لحية	-٣٤
٤٩	قرار رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين سعد وديع شحbir	-٣٥
٥٠	قرار رقم (٤٣) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين عدالة ابراهيم أبو سنة	-٣٦

صفحة رقم	المحتويات	مسلسل
٥١	قرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين عبد الفتاح خليل مقداد	-٣٧
٥٢	قرار رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين أحمد محمد بشير	-٣٨
٥٣	قرار رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين محمد عبد خليل أبو سعدة	-٣٩
٥٤	قرار رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين مجدي عبد الرحمن الخالدي	-٤٠
٥٥	قرار رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين جذن رؤوف حنا البيتا	-٤١
٥٦	قرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين وليم نجيب نصار	-٤٢
٥٧	قرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين محمد سليم الوحيدى	-٤٣
٥٨	قرار رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٢ بشأن ترقية وكلاه النيابة العامة	-٤٤
٦٠	قرار رقم (٥٢) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين حازم اسماعيل الشتار	-٤٥
٦١	قرار رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين أسامة حفظي ملحيس	-٤٦
٦٢	قرار رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين حمدان محمد موسى طه	-٤٧
٦٣	قرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين هشام فارس مصطفى	-٤٨
٦٤	قرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين عدنان عبد الحليم عياش	-٤٩
٦٥	قرار رقم (٥٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين خالد عبد الهادي القدرة	-٥٠
٦٦	قرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين محمد حسن عبد الله عيده	-٥١
٦٧	قرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين مي فرج الصراف	-٥٢
٦٨	قرار رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ بشأن ترقية يحيى عبد الرؤوف شورو و الدكتور حنا عبد الله عيسى	-٥٣
٦٩	قرار رقم (٤) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين المتقاعد بكر نزال	-٥٤

صفحة رقم	المحتويات	مسلسل
٧٠	قرار رقم (٥) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين باسل محمود جابر	-٥٥
٧١	قرار رقم (٦) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين انتصار وليد علي الحريري	-٥٦
٧٢	قرار رقم (٧) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين عزت محمد شحادة زيدان	-٥٧
٧٣	قرار رقم (٨) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين سلوى رشيد أبو خفره	-٥٨
٧٤	قرار رقم (٩) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين نجلاء عادل محمد ياسين	-٥٩
٧٥	قرار رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين ياسر محمد يوسف النجار	-٦٠
٧٦	قرار رقم (١١) لسنة ٢٠٠٣ بتشكيل لجنة وزارية للإشراف على مشروع قناة البحرين	-٦١
٧٨	قرار رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٣ بتعيين السيدة / ايقتحيليا اثاناسيوس علاونه	-٦٢
٧٩	قرار رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين السيدة / رغدة هشام سليم فراح	-٦٣
٨٠	قرار رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين جبر محمد جبر عصفور	-٦٤
٨١	قرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين هشام سليمان أبو مريم	-٦٥
٨٢	قرار وزير التموين رقم (١) لسنة ٢٠٠٢ بشأن نفقات فحص وتحليل عينات	-٦٦
٩٨	المواد الغذائية والمنتجات الكيميائية	-
٢١٧	قرارات اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن	-٦٧
٢٢٥	نظام ترخيص إنشاءات محطات تعبئة الغاز المنزلي صادر عن مجلس التنظيم الأعلى	-٦٨
٢٣٢	نظام ترخيص إنشاء حظائر الحيوانات	-٦٩
٢٤٧	نظام ترخيص إنشاء صالات المناسبات العامة	-٧٠
٣٠٨	كشوفات تصحيح أسماء في سجلات المواليد	-٧١
٣١٤	قرارات تسجيل جمعيات خيرية - وزارة الداخلية	-٧٢
	اعلانات صادرة عن وزارة العمل - الادارة العامة للتعاون	-٧٣

تصويب (١)

سقط سهواً في قرار مجلس الوزراء رقم (١) لسنة ٢٠٠٢ بشأن استملك أرض
لصالح بلدية الخليل والمنشور في العدد رقم (٤٠) رقم الحوض المراد استملكه الذي
تقع فيه قطعة الأرض والصواب هو:-

قطعة الأرض رقم (١٣٦) من حوض رأس الطبيب رقم (٣٦) من أراضي برقه
وذلك ما مساحته (٢٢٠) متر مربع .

لذا وجب التصويب

تصويب (٢)

وقع خطأ في بعض نصوص مواد قانون المصارف رقم (٢) المنشور في العدد الحادي والأربعون لسنة ٢٠٠٢ ويصير التصويب لهذه الأخطاء على النحو التالي:

- ١- ورد خطأ في المادة رقم (١٦) حيث سقطت كلمة خاص من ما نشر في الواقع من عبارة وحصوله على إذن بذلك من سلطة النقد.
والصحيح / وحصلته على إذن خاص بذلك من سلطة النقد.
- ٢- ورد خطأ في المادة (٢٢) البند ١ حيث وردت عبارة موافقة سلطة النقد الفلسطينية.
والصحيح / موافقة سلطة النقد المسقبقة .
- ٣- ورد خطأ في المادة (٣٤) حيث نشر وحسب تقدير السلطة للمخاطر الكاملة في عملياته المصرفية.
والصحيح / وحسب تقدير السلطة للمخاطر الكامنة .
- ٤- ورد خطأ في المادة (٣٥) حيث نشرت عبارة والشروط المرتبطة له.
والصحيح / والشروط المرتبطة به .
- ٥- ورد خطأ في المادة (٤٢) البند ٥ الفقرة (ب) حيث نشرت عبارة القيام بأي مهام.
والصحيح / بالقيام بأي مهام تراها ضرورية.
- ٦- ورد خطأ فيما نشر في نص المادة (٦٤) حيث نشر لا يجوز صدور قرار من الجمعية العمومية بتصفية المصرف.
والصحيح / لا يجوز صدور قرار من الهيئة العامة بتصفية المصرف.
- ٧- ورد خطأ فيما نشر في المادة (٨١) حيث جاء فيها صدر في مدينة رام الله.
والصحيح / صدر في مدينة غزة.

لذا وجوب التصويب

قانون العاصمة

رقم (٤) لسنة ٢٠٠٢ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون الأساسي لسنة ٢٠٠٢ م ولاسيما المادة (٣) منه،

وعلى مشروع القانون المقدم من مجلس الوزراء،

وبعد إقرار المجلس التشريعي بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨/٩/٢٠٠٠ م،

أصدرنا القانون التالي:-

مادة (١)

القدس الشريف عاصمة الدولة الفلسطينية وهي المقر الرئيس وال دائم للسلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية.

مادة (٢)

الدولة الفلسطينية صاحبة السيادة على القدس الشريف والأماكن المقدسة فيها، وهي المسؤولة عن صونها وكفالة حرية العبادة وممارسة الشعائر الدينية كافة.

مادة (٣)

تخصص حصة خاصة سنوياً من الموازنة العامة الى مدينة القدس الشريف وتوضع البرامج والخطط لتشجيع الاستثمار العام والخاص فيها وتظل منطقة تطوير (أ) ذات أولوية خاصة.

مادة (٤)

يقع باطلأ كل تشريع أو اتفاق ينتقص من الحق الفلسطيني في القدس الشريف أو يخالف أحكام هذا القانون.

مادة (٥)

لا يعدل ولا يلغى هذا القانون إلا بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس التشريعي.

مادة (٦)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ٥ / ١٠ / ٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٢

بقبول استقالة أعضاء مجلس الوزراء

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون الأساسي ولاسيما المادة (٦٢) منه،

وعلى المرسوم الرئاسي رقم (٤) لسنة ٢٠٠٢م بتعديل تشكيل مجلس الوزراء،

وبناءً على تقديم الاستقالة من أعضاء مجلس الوزراء في ٩/١١/٢٠٠٢م،

أصدرنا المرسوم التالي:-

مادة (١)

تقبل استقالة أعضاء مجلس الوزراء الواردة أسماؤهم في المرسوم الرئاسي رقم (٤) لسنة ٢٠٠٢م على أن يستمروا في أداء عملهم إلى حين تشكيل مجلس وزراء جديد.

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من

تاریخ صدوره، وینشر في الجریدة الرسمیة.

صدر في مدینة رام الله بتاريخ: ١١ / ٩ / ٢٠٠٢ م

یاسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحریر الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٢

بشأن الانتخابات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن السلطات والصلاحيات،
وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن الانتخابات،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

أصدرنا المرسوم التالي:-

(١) يعين الدكتور حنا موسى ناصر رئيساً للجنة الانتخابات المركزية
الفلسطينية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم ويعمل
به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ١٠ / ١٠ / ٢٠٠٢ م

Yasir Arafat

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٢ م

بشأن لجنة الانتخابات الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن نقل السلطات والصلاحيات،

وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن الانتخابات،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

أصدرنا المرسوم التالي:-

مادة (١)

تشكل لجنة الانتخابات الدائمة على النحو التالي:-

١- د. حنا موسى ناصر رئيساً للجنة

٢- د. علي الجرباوي أميناً عاماً للجنة

٣- القاضي اسحق مهنا عضواً

٤- القاضي مازن سيسالم عضواً

٥- المحامي علي السفاريني عضواً

٦- المحامي شكري النشاشيبي عضواً

٧- الدكتور رامي الحمد الله عضواً

٨- السيدة لميس العلمي عضواً

٩- المحامي ابراهيم السقا عضواً

مادة (٢)

تعمل اللجنة وفقاً لأحكام قانون الانتخابات و/أو أي تشريع آخر يتعلق
بالانتخابات في فلسطين.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ
صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ٢٧ / ١٠ / ٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٣ م

بإنشاء الاتحاد الفلسطيني للهيئات المحلية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون الأساسي،

وعلى قانون الهيئات المحلية رقم (١) لسنة ١٩٩٧ م،

وبناءً على الصالحيات المخولة لنا،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة،

رسمنا بما هو آت: -

مادة (١)

ينشأ في فلسطين اتحاد يسمى "الاتحاد الفلسطيني للهيئات المحلية" يتمتع بالشخصية الإعتبارية والموازنة المستقلة الخاصة.

مادة (٢)

يتخذ الاتحاد من مدینتي غزة ورام الله مقراً رئيسياً له، ويحق له فتح فروع في أي مكان آخر في فلسطين.

مادة (٣)

يتولى إدارة الاتحاد هيئة إدارية مكونة من واحد وثلاثين عضواً يتم اختيارهم من الهيئات المحلية التابعة لها على النحو التالي:

أ- أربعة عشر ممثلاً عن الهيئات الرئيسية التي تمثل المدن القائمة بمناطق المحافظات الفلسطينية حسب تصنيف السلطة الوطنية لها.

ب- أربعة ممثلي عن الهيئات المحلية التي يزيد عدد سكانها على عشرة آلاف نسمة بواقع اثنين من محافظات الضفة الشمالية وأثنين من المحافظات الجنوبية.

ج- أربعة ممثلي عن الهيئات المحلية التي يزيد عدد سكانها على عشرة آلاف نسمة بواقع اثنين من محافظات غزة الشمالية وأثنين من المحافظات الجنوبية.

د- أربعة ممثلي عن الهيئات المحلية التي يقل عدد سكانها على عشرة آلاف نسمة من محافظات شمالي الضفة وجنوبها.

هـ- أربعة ممثلي عن الهيئات المحلية التي يقل عدد سكانها عن عشرة آلاف نسمة من محافظات شمالي غزة وجنوبها.

و- ممثل واحد عن مدينة القدس يجري اختياره من قبل باقي أعضاء الهيئة الإدارية.

مادة (٤)

يضع مؤسسو الاتحاد النظام الأساسي له.

مادة (٥)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم وي العمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ١٢ / ١٠ / ٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم (١) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصالحة العامة،

رسمنا بما هو آت: -

مادة (١)

يعين كلًّ من السادة المذكورين أدناه بوظيفة معاون نيابة في النيابة العامة
بالمحافظات الجنوبية والشمالية: -

- | | |
|--------------------------------|------------------------------|
| ٥ - فؤاد صليبيا فؤاد ثرزي | ١ - شريف أحمد يوسف بعلوشة |
| ٦ - علي صائب علي القدوة | ٢ - همام نافذ رباح سكاك |
| ٧ - عدلي عبد ربه بركات أبو دقة | ٣ - حاتم محمد سعدي العشي |
| ٨ - هشام ياسين أحمد عبد اللطيف | ٤ - محمد وجدي مفلح أبو سويرح |

- | | |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>٢٤- عوني عبد الرحمن البربراوي</p> <p>٢٥- أشرف عمر سليمان القواسمي</p> <p>٢٦- خالد عيسى زيادة</p> <p>٢٧- أكرم اسماعيل حسن الخطيب</p> <p>٢٨- إبراهيم أسعد الجلاد</p> <p>٢٩- أحمد مصطفى محمد حنون</p> <p>٣٠- ثائر زهير خليل</p> <p>٣١- مقداد عبد الرحمن خطاب</p> <p>٣٢- مجدي نبيل محمود شرعب</p> <p>٣٣- رشاد راضي محمد الهاورين</p> <p>٣٤- بدر ابراهيم شواهنة</p> <p>٣٥- دارين أسامة صالحة</p> <p>٣٦- راسم أحمد ابراهيم البدوي</p> <p>٣٧- خضر ابراهيم علي يزيد</p> | <p>٩- أيمن عبد الله الفرا</p> <p>١٠- عمر حمزة عمر التركمانى</p> <p>١١- مصعب محمد أحمد أبو العطا</p> <p>١٢- خالدشاكر أحمد عياش</p> <p>١٣- خالد أحمد نافع أبو عابد</p> <p>١٤- رجب علي رشيد الغلايني</p> <p>١٥- نافذ أنيس سلامة الدحدوح</p> <p>١٦- جمال اسماعيل محمود الجرو</p> <p>١٧- وسام محمد رباح نصر</p> <p>١٨- اسماعيل محمد اسماعيل أبو علوان</p> <p>١٩- سامح عبد الله عثمان العبادلة</p> <p>٢٠- صايل أحمد يوسف أبو القمبز</p> <p>٢١- ضياء الدين أمين عياد وافي</p> <p>٢٢- جهاد محمود جمعة اللوح</p> <p>٢٣- أحمد حسني البيومي</p> |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم وي العمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ١٦ / ٢ / ٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

١)

(١) يعين السيد / جهاد فوزي زكارنة - وكيلًا مساعداً في وزارة التربية
والتعليم العالي للمحافظات الشمالية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به
من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

(١) يعين السيد / عزام فوزي عبد الفتاح أبو بكر - مديرًا عامًا في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٩/٨/٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

(١) يعين السيد / بصرى أحمد عبد الوهاب سلمودي - مديرًا عامًا في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٩/٨/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

(١) يعين السيد / جميل محمد حافظ أبو سعدة - مديرًا عامًا في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٣/٩/٨ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

- (١) يعين السيد / محمد موسى جبران ديوان - مديرًا عامًا في وزارة التربية والتعليم العالي.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٠٣) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

- (١) تعيين السيدة / رima محمد حسين كيلاني - مديرأً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/٩/٨ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

(١) يعين السيد / منير فضل الخالدي - مديرأً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

- (١) يعين السيد / فاهوم عيسى شلبي - مديرًا عامًا في وزارة التربية والتعليم العالي.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

- (١) تعيين السيد / زينب إبراهيم الوزير - وكيل مساعد في وزارة التربية والتعليم العالي للمحافظات الجنوبية.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

(١) يعين السيد / محمد مصطفى ديوان - مديرًا عامًا لوزارة البريد
والاتصالات للمحافظات الشمالية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به
من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

- (١) يعين السيد / محمود الفاغوري - مديرًا عامًا في ديوان الموظفين الـ مفرزاً للعمل في دائرة شؤون اللاجئين.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٤/٩/٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

- (١) يعين السيد / زهير اللحام - وكيلًا لوزارة البريد والاتصالات.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/٩/٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

١٥

(١) يعين الدكتور / عبد الله عبد المنعم - وكيلًا لوزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١/٩/٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / جعفر أحمد هديب - مديرًا عامًا للهيئة العامة لتشجيع الإستثمار.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/٩/٥ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القرار رقم (١٥٩) الصادر بتاريخ ١٩٩٦/٩/١

وبناءً على الصالحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعاد المهندس / مازن أحمد أبو السعود لنفس عمله مديرًا عامًا في وزارة النقل والمواصلات.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٢/٨/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

(١) يعين السيد / خليل عبد الله نخله - مديرًا عامًا في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

(١) يعين السيد / سمير سليم أبو غزالة - وكيلًا مساعداً في وزارة الشؤون الاجتماعية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٧/٩/٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي:

(١) يعين الدكتور / عدنان وصفي المصري - وكيلًا مساعداً في وزارة الصحة.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢ / ١٠ / ٢٠ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :

(١) يعين السيد / علي القواسmi - رئيساً لمجلس إعمار الخليل ومقدساتها
برتبة وزير.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به
من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢١ / ١٠ / ٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له،
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة،

قررنا ما يلي :-

- (١) يعين السيد / جميل الطريفي - مستشاراً للرئيس للشؤون المدينة
والإرتباط بدرجة وزير ورئيساً للجنة المدينة العليا.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به
من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٢ / ١٠ / ٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :

(١) يعين السيد / عبد القادر محمد عيسى - مديرًا عاماً في وزارة الأشغال العامة والإسكان.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥ / ١١ / ٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي:

(١) تعين السيدة / رندة يوسف مصطفى بامية - مديرأً عاماً في وزارة السياحة والآثار.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١١/٥/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :

(١) يعين السيد / محمود عيسى أبو الهيجا - مديرًا عامًا في هيئة الإذاعة والتلفزيون.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي:

- (١) يعين السيد / محمد صالح الخليلي - مديرًا عامًا في وزارة الثقافة.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار وي العمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :

- (١) يعين السيد / يعقوب يوسف شاهين - مديرًا عامًا في وزارة التموين.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٢ م

Yasir Arafat

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي:

- (١) يعين السيد / فايق خالد عبد الهادي ديك - مديرًا عامًا في وزارة الأشغال العامة والإسكان.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤١) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :

(١) يعين السيد الدكتور / إبراهيم حسين أبو لحية - مديرًا عامًا في وزارة التموين.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي:

(١) يعين الأستاذ/ سعد وديع شحبيـر - قائماً بأعمال النائب العام.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

صدر بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٣) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :

(١) تعين السيدة / عدالة إبراهيم أبو سته - مديرًا عامًا في ديوان الموظفين العام.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١١/٥/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

(١) يعين السيد / عبد الفتاح خليل مقداد - مديرأً عاماً في ديوان الموظفين العام.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :

- (١) يعين السيد / أحمد محمد بشير - مديرًا عامًا في هيئة الرقابة العامة.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٩/١١/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي:

(١) يعين السيد / محمد عبد خليل أبو سعدة - مديرأً عاماً في هيئة الرقابة العامة.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٩/١١/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :

(١) يعين السيد / مجدي عبد الرحمن الخالدي - وكيلًا مساعداً في وزارة التخطيط والتعاون الدولي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٨/١١/٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

- (١) تعين السيدة / جنين رؤوف حنا البينا - مديرأً عاماً في أمانة الرئاسة.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٨ / ١١ / ٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

- (١) يعين السيد / وليم نجيب نصار - وكيلًا مساعداً في أمانة الرئاسة.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٨ / ١١ / ٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

- (١) يعين السيد / محمد سليم الوحداني - وكيلًا مساعداً في ديوان الموظفين العام مفرزاً للعمل مستشاراً لدائرة شؤون اللاجئين.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٨/١١/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

وبعد الاطلاع على نصوص المواد ٦٠، ٦٨، ٧٤ من قانون السلطة القضائية بشأن
تشكيل النيابة العامة يقرر ما يلي:-

مادة (١)

يرقى لدرجة رئيس نيابة كل من وكلاء النيابة العامة التالية أسماؤهم:

أولاً: قطاع غزة:

- ١- الأستاذ / منير سعيد العقبي
 - ٢- الأستاذ / أسامة مصطفى أبو مدين
 - ٣- الأستاذ / وائل عبد الله زقوت
 - ٤- الأستاذ / عماد عدنان الصوراني
 - ٥- الأستاذ / عطية محمد جمعة
 - ٦- الأستاذ / أيمن صبحي بشناق
- منتدب لنيابة أمن الدولة منتدب لنيابة أمن الدولة

ثانياً: محافظات الشمال:

١ - الأستاذ / خالد جميل محمد فانوس

٢ - الأستاذ / أمجد نبيه عبد الفتاح لباده

٣ - الأستاذ / أحمد محمد براك حمد

٤ - الأستاذ / أشرف مدحت النشاشيبي

مادة (٢)

يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

صدر بتاريخ: ٢٥/١١/٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٢) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

(١) يعين السيد / حازم إسماعيل الشنار - وكيلًا مساعداً في ديوان الموظفين العام مفرزاً للعمل في اللجنة الأمنية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٣/١١/٣٠ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

- (١) يعين السيد / أسامة حفظي ملحيس - مديرًا عامًا في وزارة الصحة.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٩/١٢/٢٠٠٣م

Yasir Arafat

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

(١) يعين السيد / حمدان محمد موسى طه - مديرًا عامًا في وزارة السياحة
والآثار.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به
من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٩/١٢/٢٠٠٣م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

(١) يعين السيد / هشام فارس حسين مصطفى - وكيلًا مساعدًا في وزارة السياحة والآثار.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٩/١٢/٢٠٠٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٢م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

(١) يعين السيد / عدنان عبد الحليم أبو عياش - مديرًا عامًا لسلطة الأراضي
بدرجة وكيل مساعد.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به
من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٦/١٢/٢٠٠٢م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٧) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قرر ناما يلي:

- (١) يعين المستشار / خالد عبد الهادي القدره - نائباً عاماً لدولة فلسطين.
- (٢) تمارس نيابة أمن الدولة صلاحياتها و اختصاصاتها المنصوص عليها في القانون وما يقرره فخامة رئيس الدولة وتلحق بالنيابة العامة كفرع متخصص من فروعها وتتبع النائب العام مباشرة.
- (٣) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢١/١٢/٢٠٠٢ م

Yasir Arafat

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

- (١) يعين السيد / محمد حسن عبد الله عيده - مديرأً عاماً في وزارة الصحة.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٣/١/٢ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قرر ناما يلي:

- (١) تعين السيدة / مي فرج الصراف - مديرأً عاماً في ديوان الموظفين العام
مفرزة للعمل في الساحة الأوروبية وعلى مكتب الرئيس.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به
من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٣ / ١ / ٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :

- (١) يرقى السيد / يحيى عبد الرؤوف شورو - المدير العام في وزارة العدل إلى مدير عام وزارة العدل.
- (٢) يرقى الدكتور / حنا عبد الله عيسى هيلانه - مدير A في وزارة العدل إلى مدير عام في وزارة العدل.
- (٣) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥ / ١ / ٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

(١) يعين السيد / المตوكل بكر نزال - مستشاراً في أمانة الرئاسة بمرتبة وكيل وزارة بالإضافة إلى كونه رئيساً لبيت الشعر الفلسطيني.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/١/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

- (١) يعين السيد / باسل محمود جابر - مديرًا عامًا في وزارة التخطيط والتعاون الدولي.
- (٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/١/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٦) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

(١) تعيين السيدة/ إنتصار وليد علي الحريري - مديرًا عامًا في ديوان
الموظفين العام مفرزة للعمل في دائرة العلاقات القومية والدولية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به
من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٥ / ١ / ٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٧) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

(١) يعين السيد / عزت محمد شحادة زيدان "عزت الغزاوي" وكيلًا مساعداً
لوزارة الثقافة.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به
من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٦ / ٣ / ٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٨) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

(١) تعين السيدة / سلوى حلمي رشيد أبو خضراء - وكيلًا مساعداً في ديوان
الموظفين العام مفرزة للإتحاد العام للمرأة الفلسطينية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به
من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢١/٣/٢٠٠٣م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٩) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

(١) تعين السيدة / نجلاء عادل محمد ياسين - وكيلًا مساعداً في ديوان
الموظفين العام مفرزة للإتحاد العام للمرأة الفلسطينية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به
من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٣/١/٢١ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

(١) يعين السيد / ياسر محمد يوسف النجار - مديرًا عامًا في وزارة التخطيط والتعاون الدولي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١/٣٠ م ٢٠٠٣

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١١) لسنة ٢٠٠٣

بشأن الإشراف على مشروع قناة البحرين (الأحمر والميت)

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناء على الصلاحيات المخولة له وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

ونظراً لما يشكله مشروع قناة البحرين من أهمية وطنية علياً

تقرر ما يلي:-

مادة (١)

تشكل لجنة وزارية عليا للإشراف على مشروع قناة البحرين (الأحمر والميت)

مكونة من كل من:-

١- وزارة التخطيط والتعاون الدولي رئيساً للجنة + وزارة المصادر الطبيعية

عضوأ

٢- سلطة المياه

عضوأ

٣- سلطة البيئة

عضوأ

٤- وزارة المصادر الطبيعية

على أن تكون هذه اللجنة هي المرجعية لكل ما يتعلق بهذا الموضوع، ومن ثم تقوم هذه اللجنة برفع التوصيات لمجلس الوزراء للمصادقة عليها.

يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه وبلغ من يلزم لتنفيذه.

رام الله في: ١ / ٢ / ٢٠٠٣ ميلادية

الموافق: ٢٩ / ذو القعدة ١٤٢٣ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

- (١) تعيين السيدة / ايفنجيليا اثاناسيوس علاونة - مديرًا عامًا في ديوان الموظفين العام مفرزة مؤسسة فلسطين المستقبل.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١/٢/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

- (١) تعيين السيدة / رغدة هشام سليم فراح - مديرأً عاماً في الشؤون المدنية.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٣/٢/٨ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

- (١) يعين السيد / جبر محمد جبر عصفور - مديرًا عامًا في الشؤون المدنية.
- (٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٢/٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٣ م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له
وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :-

(١) يعين السيد / هشام سليمان حسن أبو مريم - مديرًا عامًا في الشؤون
المدنية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به
من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٧ / ٢ / ٢٠٠٣ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار وزاري رقم (١) لسنة ٢٠٠٣

بشأن نفقات فحص وتحليل عينات المواد الغذائية والمنتجات الكيميائية

وزير التموين

بعد الإطلاع على قانون الصحة العامة (تنظيم الأطعمة) رقم (٦) لسنة ١٩٣٥ م،

وعلى قانون الصحة العامة رقم (٤٠) لسنة ١٩٤٠ م،

وعلى قانون مراقبة المواد الغذائية رقم (٤) لسنة ١٩٤٢ م لاسيما المادة (١١) مكرر (أ)،

وعلى القرار بقانون رقم (١١) لسنة ١٩٦٦ م بقمع التدليس والغش التجاري،
المعمول بها في محافظات غزة،

وعلى قانون الصحة العامة رقم (٤٣) لسنة ١٩٦٦ المعمول به في محافظات الضفة الغربية،

وعلى القرار الوزاري رقم (٦) لسنة ١٩٩٩ م بشأن تحديد نفقات تحليل المواد الغذائية،

وعلى قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (٦) لسنة ٢٠٠٠ م،

قرر ما يلي:-

مادة (١)

تستوفى نفقات فحوصات وتحاليل عينات المواد الغذائية والمنتجات الكيميائية لدى المختبرات المركزية في الوزارة وفقاً للكشف الملحق بهذا القرار المبين به أنواع الفحوصات والتحاليل وقيمة كل منها.

مادة (٢)

يلغى القرار الوزاري رقم (٦) لسنة ١٩٩٩ بشأن تحديد نفقات تحليل المواد الغذائية.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة بالوزارة كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القرار، ويحمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة غزة بتاريخ ٢٥/٩/٢٠٠٢ ميلادية

وزير التموين

ملحق مادة (١)**كشف بانواع ونفقات تحاليل عينات المواد الغذائية والكييمائية****(١) رسوم فحص المواد الغذائية**

الرسوم بالشيكل	نحو الفحص	م
١٠	الفحص الحسي	١.
١٠	نسبة البذور المصابة بالحشرات	٢.
١٠	نسبة البذور السوداء	٣.
١٠	نسبة الحب المصابة بالفطر	٤.
١٠	نسبة الحبوب المكسورة والضامرة	٥.
١٠	نسبة الحبوب الملفوحة	٦.
١٠	الحبوب التالفة	٧.
١٠	الحبوب الغير ناضجة	٨.
١٠	نسبة الحشرات الحية والميتة	٩.
٢٠	فحص الديدان والطفيليات	١٠.
٢٠	فحص البروتوزوا (وحدة الخلية)	١١.
١٠	درجة التعومة	١٢.
١٠	الوزن الكلي	١٣.
١٠	الوزن المصفى	١٤.

الرسوم بالشيكل	نوع الفحص	.
١٠	السعة	١٥
١٥	نقطة التجمد	١٦
١٥	نقطة الغليان	١٧
١٥	نقطة الانصهار	١٨
١٥	العکارة	١٩
١٠	الشوائب الكلية	٢٠
١٠	الشوائب المعدنية	٢١
١٠	الذوبانية	٢٢
١٠	الكتافة النوعية	٢٣
١٠	نسبة اللحم الأحمر	٢٤
١٠	السائل المفضل	٢٥
٢٠	الجلوتين	٢٦
٢٠	قوة تماسك الجلوتين	٢٧
٢٠	رقم السقوط	٢٨
١٠	اختبار الهيكتولتر	٢٩
١٠	نسبة الامتلاء	٣٠
١٠	الإنحراف في الوزن	٣١
١٠	الخلاصة المائية	٣٢

نوع الفحص	م	الرسوم بالشيكل
درجة النقاوة	٣٣	١٠
الرطوبة	٣٤	٢٠
الرماد	٣٥	٢٠
الرماد الذائب في الحمض	٣٦	٢٠
الرماد الغير ذائب في الحمض	٣٧	٢٠
الرماد الذائب في الماء	٣٨	٢٠
الرماد الغير ذائب في الماء	٣٩	٢٠
قلوية الرماد الذائب في الماء	٤٠	٢٠
قلوية الرماد الغير ذائب في الماء	٤١	٢٠
تقدير نسبة الرماد المكبرت	٤٢	٢٠
الرقم الهيدروجيني PH	٤٣	٢٠
اللحموضة	٤٤	٢٠
الأحماض الدهنية الحرة (لكل حمض)	٤٥	٢٠
الأحماض المتطايرة	٤٦	٢٠
درجة الحموضة	٤٧	٢٠
حمض الخلية	٤٨	٢٠
غش الخل (حمض خلية صناعي)	٤٩	٢٠
تقدير حمض البوريك وأملاحه	٥٠	٢٠

الرسوم بالشيكول	نوع الفحص	م
٢٠	حمض الأوكساليك	.٥١
٢٠	رقم حمض البيوتيريك	.٥٢
٢٠	منظمات المجموعة	.٥٣
٢٠	حامضية الدهون	.٥٤
٢٠	الدهون	.٥٥
١٠٠	الجواجم الصلبة الادهنية	.٥٦
٣٠	الكشف عن نوع الدهن	.٥٧
٢٠	محتوى المادة الچافة الخالية من الدهون	.٥٨
٢٠	غش الزيوت	.٥٩
٢٠	التزنيخ	.٦٠
٢٠	رقم البروكسيد	.٦١
٤٠	رقم التصبن	.٦٢
٤٠	رقم ريخارت - مايسيل	.٦٣
٣٠	رقم كريشنير	.٦٤
٣٠	رقم بولسينكي	.٦٥
٥٠	موانع الأكسدة (لكل نوع)	.٦٦
٥٠	المواد الغير قابلة للتصبن	.٦٧
١٠	اختبار هالفن	.٦٨

الرسوم بالشيكل	نوع الفحص	.
١٠	معامل الانكسار	٦٩.
٥٠	البروتين	٧٠.
٥٠	النيتروجين الكلي المتطاير	٧١.
٥٠	النيتروجين الشاذري	٧٢.
٥٠	نسبة نيتروجين ثلاثي الأمين	٧٣.
٥٠	نسبة الشيوبار بيتوريك	٧٤.
٣٠	السكر المحول	٧٥.
٣٠	اللاكتوز	٧٦.
٥٠	السكروز	٧٧.
٣٠	السكريات الكلية	٧٨.
٢٠	الكشف عن الجلوکوز	٧٩.
٣٠	الفورفورال	٨٠.
٥٠	رقم الفورمول	٨١.
٥٠	المحليات الصناعية (لكل نوع)	٨٢.
١٥	نسبة المواد الصلبة الذائبة (البيركس)	٨٣.
٣٠	التترات	٨٤.
٣٠	الترست	٨٥.
٢٠	كلوريد الصوديوم	٨٦.

نوع الفحص	م.	الرسوم بالشيكل
الأملاح الذائبة الكلية	.٨٧	٢٠
نسبة اليوديد	.٨٨	٢٠
التوصيل الكهربائي	.٨٩	١٥
الكربونات	.٩٠	٣٠
البيكربونات	.٩١	٣٠
العسر الكلوي للماء	.٩٢	٢٠
نسبة الحبوب المصابة بالأرجووت	.٩٣	١٠
المواد الحافظة (لكل مادة)	.٩٤	٤٠
سترات الصوديوم	.٩٥	٤٠
درجة تجمد الحليب	.٩٦	٢٠
التخثر بالغليان	.٩٧	١٥
التخثر بالكحول	.٩٨	١٥
اختبار المثيلين الأزرق	.٩٩	١٥
فحص الفوسفاتيز	١٠٠	١٥
المواد الصلبة بالحليب	١٠١	٢٠
الكتافة النوعية	١٠٢	١٥
قوية التخمير	١٠٣	٣٠
الكشف عن الفورمانين	١٠٤	١٥

الرسوم بالشيكول	نوع الفحص	٠٣
٢٠	تقدير الجوامد الكلية	١٠٥
٨٠	الكشف عن المضادات الحيوية، لكل نوع	١٠٦
١٠٠	الكشف عن الهرمونات (لكل هرمون)	١٠٧
١٥	النشا	١٠٨
٥٠	نسبة النشا	١٠٩
٥٠	المواد المالة	١١٠
٥٠	الألياف	١١١
٣٠	الجلاتين	١١٢
٣٠	صموغ العلك الخام	١١٣
٥٠	الهيدروكربيونات الكلية	١١٤
٣٠	الكافيين	١١٥
٣٠	الثانيين	١١٦
٤٠	ثاني أكسيد الكربون	١١٧
٤٠	ثاني أكسيد الكربون	١١٨
١٥	الضغط في العبوات	١١٩
٢٠	فحص قياسات العلب والإغلاق	١٢٠
٢٠	فحص الطلاء للمعلميات	١٢١
٣٠	محتوى جميع المعادن المترسبة	١٢٢

الرسوم بالشيكيل	نوع الفحص	م
٣٠	أكسيد الفوسفور	١٢٣
٣٠	العناصر (لكل عنصر)	١٢٤
٤٠	ثاني أكسيد التيتانيوم	١٢٥
٥٠	السيانيد	١٢٦
٥٠	محظى البارافين	١٢٧
٥٠	درجة الاستقطاب	١٢٨
١٠٠	مقويات نكهة	١٢٩
٦٠	الألوان (لكل لون)	١٣٠
٤٠	تقدير نشاط الأنزيمات (لكل أنزيم)	١٣١
٥٠	الفيتامينات (لكل فيتامين)	١٣٢
١٠٠	التلوث الإشعاعي	١٣٣
٥٠	المواد المشخونة	١٣٤
٢٠	نسبة الخضار الرئيسية	١٣٥
١٠٠	بقايا المبيدات (لكل مبيد)	١٣٦
٣٠	نسبة الكحول	١٣٧
٥٠	الهيستامين	١٣٨
١٠٠	السموم الفطرية (لكل نوع)	١٣٩
١٠٠	السموم البكتيرية (لكل نوع)	١٤٠

الرسم بالشيكل	نوع الفحص	م
٢٠	العدد الكلي للبكتيريا	١٤١
٢٠	الكولييفورم	١٤٢
٢٠	ايشرشاكولاي	١٤٣
٥٠	السلمونيلا والشيجلا	١٤٤
٤٠	ستريبيتوكوكس فيفالز	١٤٥
٥٠	ستافيلوكوكس	١٤٦
٥٠	باسيلوس	١٤٧
٥٠	كورلستریدیوم	١٤٨
٢٠	البروسيلا	١٤٩
٢٠	اللستيريا	١٥٠
٥٠	كومبيلوباكتر	١٥١
٢٠	سيديوموناس	١٥٢
٢٠	اللاكتو باسيلوس	١٥٣
٢٠	الفيروبارا هيموليتิกس	١٥٤
٢٠	التحضين للمعلمات	١٥٥
٢٠	العدد الكلي للبكتيريا اللاهوائية	١٥٦
٢٠	البكتيريا المختزلة للكبريت	١٥٧
٢٠	أليشموفيليك بكتيريا	١٥٨

نوع الفحص	الرسوم بالشيكل	م
الغسق	٢٠	١٥٩
الخمائر	٢٠	١٦٠

(ب) رسوم فحص المواد الغذائية

نوع الفحص	الرسوم بالشيكل	م.
الفحص الفيزيائي	١٠	١.
المجموع الكلي للقلويات (هيدروكسيد الصوديوم)	٦٠	٢.
المجموع الكلي للمواد الدهنية (أوليوكسيد)	٦٠	٣.
الرطوبة والمواد المطاطية	٢٠	٤.
الكلوريد (كلوريد الصوديوم)	٦٠	٥.
المواد غير الذائبة في الإيثانول	٥٠	٦.
المواد غير الذائبة في الماء	٤٠	٧.
الأحماض الدهنية الحرة (أوليوكسيد)	٤٠	٨.
القلويات الهيدروكسيدية الحرة (هيدروكسيد الصوديوم)	٤٠	٩.
المجموع الكلي للقلويات الحرة (هيدروكسيد الصوديوم)	٦٠	١٠.
المواد غير المتصلبة	٩٠	١١.
المواد غير القابلة للتصبغ	٩٠	١٢.
المواد غير المتصلبة والمواد القابلة للتصبغ غير المتصلبة	٩٠	١٣.
الرقم الحامضي	١٠	١٤.
الرقم اليودي	٤٠	١٥.
المادة الفعالة الأتنيونية	١٠٠	١٦.
المادة الفعالة الكلية	١٠٠	١٧.

الرسوم بالشيكل	نوع الفحص	م
٢٠	درجة الحموضة	.١٨
٣٠	تركيز حامض الهيدروكلوريك	.١٩
٤٠	تركيز الكلور الفعال	.٢٠
٤٠	سيليكات الصوديوم	.٢١
٦٠	دايكرومات البوتاسيوم	.٢٢
٦٠	بولي فوسفات الصوديوم	.٢٣
٦٠	محتوى الأكسجين والكلور الفعال	.٢٤
٦٠	محتوى بيربورات الصوديوم	.٢٥
٦٠	تركيز الصودا الكاوية	.٢٦
٢٠	القاعدية	.٢٧
٤٠	مواد مائة	.٢٨
٢٧٥	أحماض دهنية لجوز الهند أو نوى التخييل أو كلاهما	.٢٩
٦٠	الجلسيرين	.٣٠
١٥٠	كاربوкси ميثيل سيليلوز الصوديوم	.٣١
١٨٠	تركيز زيت الصنوبر	.٣٢
٤٠	المواد الحافظة (لكل مادة)	.٣٣
٢٠	الرغوة	.٣٤
٣٠	درجة الوميض	.٣٥

نوع الفحص	الرسوم بالشيكل	٠٢
درجة الإشتعال	٣٠	.٣٦
حجم المدخل	٣٠	.٣٧
العدد الكلي للبكتيريا	٢٠	.٣٨
الكولييفورم	٢٠	.٣٩
ايشر شياكولاي	٢٠	.٤٠
السلمونيلا والشيجلا	٥٠	.٤١
ستريبيتو كوكس فيكالز	٢٠	.٤٢
ستافيلو كوكس	٢٠	.٤٣
باسيلوس	٥٠	.٤٤
كولستریدیوم	٤٠	.٤٥
البروسیلا	٥٠	.٤٦
اللستيریا	٥٠	.٤٧
کومبیلو باکتر	٥٠	.٤٨
سیدوموناس	٢٠	.٤٩
اللاكتو باسلوس	٢٠	.٥٠
الفیرویارا هیمولیتکس	٥٠	.٥١
التحضين للمعلمات	٢٠	.٥٢
العدد الكلي للبكتيريا اللاهوائية	٢٠	.٥٣

الرسوم بالشيكل	نوع الفحص	م.
٢٠	البكتيريا المختزلة للكبريت	.٥٤
٢٠	أثيرموفيلي بكتيريا	.٥٥
٢٠	العفن	.٥٦
٢٠	الخمائر	.٥٧

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسمة ١٩ من القطعة رقم ٢٣٤٨
لغايات السكن باسم / منصور أبو مراحيل وأخرين - داخل نفوذ بلدية البريج

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم البريج -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٤ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٨ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسمة ١٩ من
القطعة رقم ٢٣٤٨ لغايات السكن باسم / منصور أبو مراحيل وأخرين ووضعه موضع
التنفيذ اعتباراً من تاريخ التصديق مخطط الحديد.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٨ م

- منطقة تنظيم مدينة البريج -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٨ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ١٩ من القطعة رقم ٢٣٤٨ لغايات السكن باسم / منصور أبو مراحيل وأخرين ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخ تعديل مخطط الحديد.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع تعديل مخطط تنظيم شارع البلتاجي المار ضمن القسام (١،
٢٥، ٣٢، ٣٣، ٣٤)، (٢٢، ٣٧، ٤٤، ٤٥) من القطعة رقم ٨٨٧ والقسام (٣، ٧، ٩،
١٠، ١٩، ٢٠، ٢٢) من القطعة رقم ٨٨٨ - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢ / ١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢ / ٩ / ١٨ إيداع تعديل المخطط التفصيلي لشارع البلتاجي بعرض ١٦ م بدون ارتداد للاعتراض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع تعديل المخطط التفصيلي لشارع البلاتاجي المار ضمن القسام (١، ٢٥، ٣٢، ٣٣)،
٤٥، ٣٤، ٣٧، ٣٥، ٤٤) من القطعة ٨٨٧ والقسام (٣، ٦، ١٠، ١٩، ٢٢) من القطعة رقم ٨٨٨

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم مدينة غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٨ إيداع تعديل المخطط التفصيلي لشارع البلاتاجي بعرض ١٦ متر بدون ارتداد، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غزة - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية غزة وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

**اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة**

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسمة رقم ١٩ من القطعة رقم ٧٢٨
لغايات السكن باسم / انتصار الرئيس وشركاه - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٤ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٩ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسمة رقم ١٩ من
القطعة رقم ٧٢٨ لغايات السكن باسم / انتصار الرئيس وشركاه ووضعه موضع التنفيذ
اعتباراً من تاريخ تصديق مخطط الحديد.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٨ م

- منطقة تنظيم مدينة غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٨ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ١٩ من القطعة رقم ٧٢٨ لغايات السكن باسم / انتصار الرئيس وشركاه ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخ تصديق مخطط الحديد.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسمة رقم ٧٨ من القطعة رقم ٧٢٩ من
منطقة حضراء إلى منطقة سكنية + مرافق عامة ومشروع إفراز القسمة المذكورة
- داخل نفوذ بلدية غزة - تل الهوا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢ / ١٤ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢ / ٩ / ١٨ إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسمة رقم ٧٨ من القطعة
رقم ٧٢٩ من منطقة حضراء إلى منطقة سكنية + مرافق عامة ومشروع إفراز القسمة
المذكورة للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسمة رقم ٧٨ من القطعة رقم ٧٢٩
من منطقة خضراء إلى منطقة سكنية + مرافق عامة ومشروع إفراز القسمة
المذكورة - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم مدينة غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٨ إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسمة رقم ٧٨ من القطعة رقم ٧٢٩ من منطقة خضراء إلى منطقة سكنية + مرافق عامة ومشروع إفراز القسمة المذكورة، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غزة - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ " لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته".

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية غزة وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.
وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

**اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة**

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تقسيم أرض القسمة رقم ١٢٥٣ من القطعة ٩٧٨ لغايات السكن
باسم / حسن الخضري - داخل نفوذ بلدية جباليا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم جباليا -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٣ / ٢٠٠٢ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٢٨ إيداع مشروع تقسيم أرض القسمة رقم ١٢٥٣ من القطعة ٩٧٨
لغايات السكن باسم / حسن الخضري، للإعتراض لمدة ستة أسابيع.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تقسيم أرض القسمة رقم ١٢٥٣ من القطعة رقم ٩٧٨

لغايات السكن باسم / حسن الخضري داخل نفوذ بلدية جباليا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم مدينة غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد

قررت بجلستها رقم ١٣ ٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٢٨ إيداع مشروع تقسيم

أرض القسمة رقم ١٢٥٣ من القطعة رقم ٩٧٨ لغايات السكن باسم / حسن الخضري،

وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية جباليا - تطبيقاً لنص المادة

السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأموال أو بأية صفة أخرى بالإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية جباليا وتقديم اعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

**اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة**

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تغيير هدف استعمال جزء من أرض القسيمة رقم ٢٥ من
القطعة رقم ٥٨ من منطقة خضراء إلى مباني عامة ومشروع تقسيم القسيمة
المذكورة باسم / وزارة الأوقاف

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم خانيونس -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٩ إيداع مشروع تغيير هدف استعمال جزء من أرض القسيمة رقم ٣٥
من القطة رقم ٥٨ من منطقة خضراء إلى مباني عامة ومشروع تقسيم القسيمة المذكورة
أعلاه باسم / وزارة الأوقاف - داخل نفوذ مدينة خانيونس.

للإعراض لمدة ستين يوماً حسب الأصول.

م. حسام الدين الحزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تغيير هدف استعمال جزء من أرض القسيمة رقم ٣٥ من القطعة
٥٨ من منطقة خضراء إلى منطقة مباني عامة ومشروع تقسيم القسيمة المذكورة
باسم / وزارة الأوقاف - داخل نفوذ مدينة خانيونس

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم مدينة غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٩ إيداع مشروع تغيير هدف استعمال جزء من القسيمة رقم ٣٥ من منطقة خضراء إلى مباني عامة ومشروع تقسيم القسيمة المذكورة، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية خانيونس - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية غزة وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان. وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

**اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة**

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٣٢ - داخل نفوذ بلدية دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم مدينة دير البلح -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٦ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٣٢ - داخل نفوذ
بلدية دير البلح بعرض ١٠ متر ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٩

- منطقة تنظيم مدينة دير البلح -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٩ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٣٢ بعرض ١٠ متر بدون ارتداد ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن مشروع تنظيم شارع فندق الأمل المار ضمن القسائم ٩، ١١، ١٢، ١٣، ٨٧، ٨٨، ١٠/١، ٢/٩، ٩٦، ٩٥، ١/٤٢، ٣٩، ٣٨، ٣٧، ٩٧ من القطعة رقم ٧٠٨

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم مدينة غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٩ إيداع مشروع تنظيم شارع فندق الأمل بعرض ١٧ متر الواصل بين شارع عمر المختار جنوباً وشارع أبو حصيرة شمالاً. للإعتراض لمدة ستين يوماً حسب الأصول.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تنظيم شارع فندق الأمل المار ضمن القسام ١٣، ١٢، ١١، ١٠/١، ٢/٩
٩٧، ٩٦، ٩٥، ١/٦٨، ١/٤٢، ٣٩، ٣٧، ٣٨، ٨٧ من القطعة رقم ٧٠٧ والقسائم
من القطعة رقم ٧٠٨

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم مدينة غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد
 قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٦/١٩/٢٠٠٢ إيداع مشروع تنظيم شارع
 فندق الأمل بعرض ١٧ متر الواصل بين شارع عمر المختار جنوباً حتى شارع أبو حصيرة
 شمالاً، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غزة - تطبيقاً لنص
 المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي
 الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع
 بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى
 الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية غزة وتقديم
 الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.
 وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

**اللجنة المركزية للأبنية
 وتنظيم المدن بمحافظات غزة**

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٦٥ - داخل نفوذ بلدية جباليا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم مدينة جباليا -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ١٩/٦/٢٠٠٢ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٦٥ بعرض ١٢ متر - داخل نفوذ بلدية جباليا ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٩ م

- منطقة تنظيم محينة جباليا -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٩ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٦٥ بعرض ١٢ متر - داخل نفوذ بلدية جباليا ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع الواد (رقم ٣١) داخل نفود
بلدية بيت حانون

قانون تنظيم المدن رقم ٣٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم بيت حانون -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع الواد (رقم ٣١)
بعرض ١٦ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب والواصل بين الشارع رقم ٤ وشارع خليل
الوزير ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ م

- منطقة تنظيم مدينة بيت حانون -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢ / ١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع الواد (رقم ٣١) بعرض ١٦ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب الواصل من الشارع رقم ٤ حتى شارع خليل الوزير ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع حمد رقم ٤٨

داخل نفوذ بلدية بيت حانون

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم بيت حانون -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع حمد رقم ٤٨ بعرض ٩ متر بدون ارتفاع - داخل نفوذ بلدية بيت حانون ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ م

- منطقة تنظيم مدينة بيت حانون -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع حمد (رقم ٤٨) بعرض ٩ متر بدون ارتداد - داخل نفوذ بلدية بيت حانون ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٧ داخل نفوذ بلدية رفح

قانون تنظيم المدن رقم ٣٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم محينة رفح -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٧ بعرض ٢٢ متر بدون ارتداد الواصل بين شارع أبو بكر الصديق وشارع طه حسين ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ م

- منطقة تنظيم مدينة رفح -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٧ بعرض ٢٢ متر بدون ارتداد الواصل بين شارع أبو بكر الصديق وشارع طه حسين ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تقسيم أرض لغaiات تجارية باسم / منصور سليمان أبو مراحيل
وآخرين في القسيمة رقم ١٩ من القطعة رقم ٢٣٤٨ - داخل نفوذ بلدية البريج

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم البريج -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ إيداع مشروع تقسيم أرض لغaiات تجارية باسم / منصور سليمان
أبو مراحيل وآخرين في القسيمة رقم ١٩ من القطعة رقم ٢٣٤٨ - داخل نفوذ بلدية
البريج، للإعتراض لمدة ستة أسابيع حسب الأصول.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن ايداع مشروع تقسيم أرض لغaiات تجارية باسم / منصور أبو مرحيل
وآخرين في القسمة رقم ١٩ من القطعة رقم ٢٤٨ - داخل نفوذ بلدية البريج

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ إيداع مشروع تقسيم أرض لغaiات تجارية - داخل بلدية البريج، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية البريج - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشغولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أو دع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية البريج وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ١٨ داخل نفوذ بلدية النصيرات

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم النصيرات -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢ / ١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢ / ٧ / ١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ١٨ بعرض ١٨ متر بدون ارتداد الواصل بين الشارع رقم (١) والشارع رقم (٢٣) ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ م

- منطقة تنظيم مدينة النصيرات -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ١٨ بعرض ٢٢ متر بدون ارتداد الواصل بين الشارع رقم (١) والشارع رقم (٢٣) داخل نفوذ بلدية النصيرات ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مخطط إزالة شيوخ القسيمتين رقمي ٤، ٦ من القطعة ٢٣٠٨
والقسيمة رقم ٤ من القطعة ٢٣٠٩ الزهراء الإقليمية

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم التحيرات -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مخطط إزالة شيوخ القسيمتين رقمي ٦، ٤ من القطعة ٢٣٠٨
والقسيمة رقم ٤ من القطعة ٢٣٠٩، للإعتراف لمدة ستة أسابيع.

م. حسام الدين الخنبار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مخطط إزالة الشيوخ ضمن القسيمتين رقمي ٤, ٦ من القطعة
رقم ٢٣٠٨ والقسيمة رقم ٤ من القطعة ٢٣٠٩ من أراضي الزهراء الإقليمية

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة الزهراء الإقليمية -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢ / ١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢ / ٧ / ٣١ إيداع مشروع إزالة الشيوخ ضمن القسيمتين رقمي ٤, ٦ من القطعة رقم ٢٣٠٨ والقسيمة رقم ٤ من القطعة ٢٣٠٩ من أراضي الزهراء الإقليمية، وذلك طبقاً للمخطط المودع بكتب سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم " ٢٨ " لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

**اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة**

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع العالى في القسيمتين ١٦، ١٧
من القطعة ٨٨١ في منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع العالى في القسيمة رقم
٨ من القطعة ٦٥١ بعرض ١٠ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب ووضعه موضع التنفيذ
بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر القرار في إحدى الصحف اليومية.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ م

- منطقة تنظيم مدينة النصيرات -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المار في القسيمتين رقم ٨ من القطعة رقم ٦٥١ بعرض ١٠ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في إحدى الصحف اليومية.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع دمج وإفراز القسيمتين رقمي ٦٤، ٦٣ وأجزاء من القسمان
٦١، ٦٩، ٥٨، ٥٦ من القطعة رقم ٦٠٣ مع إلغاء وتبديل مسار الشارع الذي يحمل
رقم ٥٦ - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم مدينة غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢ / ١١ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢ / ٧ / ٣١ إيداع مشروع دمج وإفراز القسمان المذكورة أعلاه مع إلغاء وتبديل
مسار الشارع الذي يحمل رقم ٥٦ للاعتراض لمدة ثلاثة أيام.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع دمج وإفراز القسيمتين رقمي ٦٣، ٦٤ وأجزاء من القسام
٥٦، ٥٨، ٦٩، ٧١ من اقطعة رقم ٦٠٣ مع إلغاء وتبديل مسار الشارع الذي يحمل
رقم ٥٦ المار بالقسام المذكورة أعلاه

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد
 قررت بجلستها رقم ١١ / ٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع دمج وإفراز
 القسام المذكورة أعلاه مع إلغاء وتبديل مسار الشارع الذي يحمل رقم رقم ٥٦، وذلك طبقاً
 للمخطط المودع بمقر اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم - بلدية غزة - تطبيقاً لنص المادة
 السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي
 الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع
 بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى
 الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية غزة وتقديم
 الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ثلاثة أيام من تاريخ نشر هذا الإعلان.
 وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

**اللجنة المركزية للأبنية
 وتنظيم المدن بمحافظات غزة**

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تقسيم لغایات السكن على أرض القسيمتين رقمي ٢٠، ١٩
من القطعة ٥٨٣ من أراضي بيت حانون

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم بيت حانون -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة
بتاريخ ٣١/٧/٢٠٠٢ إيداع مشروع تقسيم لغایات السكن على أرض القسيمتين رقمي
٢٠، ١٩ من القطعة رقم ٥٨٣، للإعتراض لمدة ستة أسابيع.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تقسيم لغایات السكن على أرض القسيمتين ٢٠، ١٩ من
القطعة رقم ٥٨٣ باسم / فواز البطنيجي وشريكه

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم بيت حانون -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد
قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع تقسيم
لغایات السكن على أرض القسيمتين ٢٠، ١٩ من القطعة رقم ٥٨٣، وذلك طبقاً للمخطط
المودع بمقر اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم - بلدية بيت حانون - تطبيقاً لنص المادة
السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي
الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع
بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى
الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية بيت حانون وتقديم
الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستة أسابيع من تاريخ نشر هذا
الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع المخطط التفصيلي للقسيمة رقم ٢٢ من القطعة رقم ٦٢٧ + تغيير هدف
استخدام جزء من القسيمة المذكورة من سكني إلى تعليمي

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم مدينة غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع المخطط التفصيلي للقسيمة رقم ٢٢ من القطعة رقم ٩٢٧
تغيير هدف استخدام جزء من القسيمة المذكورة من سكني إلى تعليمي، للإعتراف لمدة
ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع المخطط التفصيلي للقسيمة رقم ٢٢ من القطعة رقم ٦٢٧ + تغيير هدف
استخدام جزء من القسيمة المذكورة من سكني إلى تعليمي - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢ / ١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢ / ٧ / ٣١ إيداع مشروع المخطط التفصيلي للقسيمة رقم ٢٢ من القطعة رقم ٩٢٧ + تغيير هدف استخدام جزء من القسيمة المذكورة من سكني إلى تعليمي، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم - ببلدية غزة - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإسناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية غزة وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

**اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة**

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسائم (٨٣,٧٨,٧٧) سبع من القطعة
رقم ١٤ من منتجع طبي خاص الى منطقة زراعية "أ"

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم مجلس قروي وادي السلقا -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسائم (٨٣,٧٨,٧٧) سبع من
القطعة رقم ١٤ سبع من منتجع طبي خاص الى منطقة زراعية "أ" للإعتراض لمدة ستين
يوماً.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسائم (٨٣، ٧٨، ٧٧) سبع من القطعة
رقم "١٤" سبع من منتجع طبي خاص إلى منطقة زراعية "أ"

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم مجلس قروي وادي السلقا -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد
قررت بجلستها رقم ١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع تغيير هدف
استعمال القسائم المذكورة أعلاه من منتجع طبي خاص إلى منطقة زراعية "أ" وذلك طبقاً
للمخطط المودع بمقر اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم - ببلدية غزة - تطبيقاً لنص
المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي
الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع
بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى
الاطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية بمجلس قروي وادي السلقا وتقديم
الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.
وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٥٢ المار ضمن القسائم
٧٥٤، ١١٧، ١١٦، ١١٠، ٧١، ٦٤ من القطعة رقم

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم جاليما -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٥٢ المار ضمن اقسام ٦٤، ٧١، ١١٠، ١١٦، ١١٧ من القطعة رقم ٧٥٤ بعرض ١٦ متر بدون ارتداد ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من نشر القرار في صحيفتين يوميتين.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ م

- منطقة تنظيم مدينة جباليا -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٥٢ بعرض ١٦ متر بدون ارتداد والماء ضمن القسم ذات الأرقام ٦٤، ٧١، ١١٠، ١١٦، ١١٧ من القطعة رقم ٧٥٤ ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في صحفتين يوميتين.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع المشروع التفصيلي لمنطقة تل الهوا - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم مدينة غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢ / ١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢ / ٧ / ٣١ إيداع المشروع التفصيلي لمنطقة تل الهوا المحددة بالشوارع التالية:
شرقاً: شارع الصناعة، غرباً شارع عمان، شمالاً: شارع جمال عبد الناصر، جنوباً نفوذ
بلدية غزة إيداعاً استثنائياً مدة خمسة عشر يوماً.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع المشروع التفصيلي لمنطقة تل الهوا المحددة بالشوارع التالية: شرقاً: شارع الصناعة، غرباً: شارع عمان، شمالاً: شارع جمال عبد الناصر، جنوباً: نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته **- منطقة تنظيم غزة -**

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع المشروع التفصيلي لمنطقة تل الهوا - داخل نفوذ بلدية غزة إيداعاً استثنائياً وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم - ببلدية غزة - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سوية بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية غزة وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

**اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة**

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مخطط شوارع الشوكة المحصورة: من الغرب الشارع رقم ٤ من الشرق
الخط الأخضر، من الشمال طريق صوفا ومن الجنوب الحدود الفلسطينية المصرية

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١١ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مخطط شوارع الشوكة داخل وخارج التفозд، للإعتراض لمدة
ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع المخطط التفصيلي للشوارع في منطقة الشوكة - داخل وخارج النفوذ
والمحصورة من الغرب: الشارع رقم ٤ ومن الشرق الخط الأخضر ومن الشمال طرق
صوفاً ومن الجنوب الحدو دالمصرية الفلسطينية

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد
قررت بجلستها رقم ١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع المخطط
التفصيلي للشوارع في منطقة الشوكة - داخل وخارج النفوذ، وذلك طبقاً للمخطط المودع
لدى مكتب سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي وبمقر لجنة التنظيم المحلية
بمجلس قروي الشوكة - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم
٢٨ "لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته".

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي
الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع
بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى
الاطلاع على المخطط المودع لدى مكتب سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي
ومكتب اللجنة المحلية بمجلس قروي الشوكة وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات
الدوان الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.
وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

**اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة**

قرار

الصادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المار في القسيمتين ١٦، ١٧ ،
من القطعة ٨٨١ في منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١١ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المار في القسيمتين
رقمي ١٦، ١٧ من القطعة ٨٨١ بعرض ١٢ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب ووضعه موضع
التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر القرار في إحدى الصحف اليومية.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ م

- منطقة تنظيم مجلس قروي واحدي غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المار في القسيمتين رقمي ١٦, ١٧ من القطعة رقم ٨٨١ بعرض ١٢ متراً وارتفاع ٣ متر من كل جانب ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في إحدى الصحف اليومية.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مخطط شوارع منطقة الزهراء الإقليمية ضمن القطع

٦٦٥، ٢٣٠٥، ٢٣٠٦، ٢٣٠٧، ٢٣٠٨، ٢٣٠٩، ٢٣١٠، ٢٣١١، ٢٣١٢، ٢٣١٣، ٢٣١٤

٢٣١٥

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢ / ١١ المنعقدة

بتاريخ ٢٠٠٢ / ٧ / ٣١ إيداع مخطط شوارع الزهراء الإقليمية للرعنارض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين أخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مخطط الشوارع في منطقة الزهراء الإقليمية ضمن القطع التالية:
٦٦٥، ٢٣١٤، ٢٣١٣، ٢٣١٢، ٢٣١١، ٢٣٠٩، ٢٣٠٨، ٢٣٠٧، ٢٣٠٦، ٢٣٠٥

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع مخطط الشوارع ضمن منطقة الزهراء الإقليمية، وذلك طبقاً للمخطط المودع لدى مكتب سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي وبمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية الزهراء - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي ومكتب اللجنة المحلية ببلدية الزهراء وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

**اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة**

قرار

الصادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع الرشيد رقم ١٦
داخل نفوذ بلدية الزوايدة

قانون تنظيم المدن رقم ٣٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٤ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع الرشيد بعرض ٤٠ متر بدون ارتداد والماء في القسمة رقم ٤ من القطعة ٢٣١٩ والقسمة ٦,٤,٣,٢ من القطعة ٢٣٣٢ والقسمة ٤,٢ من القطعة ٢٣٣٤ والقسمة ١,٤٨ من القطعة ٢٣٣٦ والقسمة ١٨,١٧,١٦,٣,٢,١ من القطعة ٢٣٣٧ ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر القرار في صحيفتين يوميتين.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٤ م

- منطقة تنظيم مدينة الزوايدة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٤ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع الرشيد بعرض ٤٠ متر بدون ارتفاع داخل نفوذ الزوايدة والمار في القسمة رقم ٤ من القطعة ٢٣١٩ والقسماء ٦,٤,٣,٢ من القطعة ٢٣٣٢ والقسماء ٤,٢ من القطعة ٢٣٣٤ والقسماء ٤٨,٢,١ من القطعة ٢٣٣٦ والقسماء ١٨,١٧,١٦,٣,٢,١ من القطعة ٢٣٣٧ ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في صحيفتين يوميتين.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

الصادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٧ بعرض ١٠ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب
الماء ضمن القسيمتين ٤، ٣ من القطعة ٦٥٨ - داخل نفوذ مجلس قروي وادي غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٣٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٣ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٢٨ إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٧ بعرض ١٠ متر وارتفاع ٣ متر
من كل جانب للإعراض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تنظيم الشارع الوacial من الشارعين الهيكلين رقمي ٨,٦
عرض ١٠ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب والمأر ضمن القسيمتين رقمي ٤,٣
من القطعة رقم ٦٥٨ من أراضي مجلس قروي وادي غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد
قررت بجلستها رقم ١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٢٨ إيداع مشروع تنظيم
شارع عرض ١٠ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة
التنظيم المحلية بمجلس قروي وادي غزة - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون
تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي
الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع
بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى
الاطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية بمجلس قروي وادي غزة وتقديم
الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.
وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ١ بعرض ١٤ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب
والشارع رقم ٣ بعرض ٨ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب والماء ضمن القسمان
٦٥٩ من القطعة - داخل نفوذ مجلس قروي وادي غزة
١٠,٩,٧

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٢ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٤ إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ١ بعرض ١٤ متر وارتفاع ٣ متر
من كل جانب والشارع رقم ٣ بعرض ٨ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب، للإعتراض لمدة
ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تنظيم الشارع المتفرع من الطريق رقم "٤" باتجاه الشرق
والمؤدي لمجلس قروي وادي غزة والمدار ضمن القسائم ١٠، ٩، ٧ من القطعة رقم ٦٥٩

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ١٢/٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ١٤/٨/٢٠٠٢ إيداع مشروع تنظيم الشارع المتفرع من الطريق رقم "٤" بعرض ١٤ متر وارتداد ثلاثة أمتار من كل جانب، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية بمجلس قروي وادي غزة - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية بمجلس قروي وادي غزة وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

**اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة**

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تقسيم أرض القسمة رقم ٨٦ "تسوية" من القطعة رقم ٧
"تسوية" باسم / ورثة خليل سليم بحور - داخل نفوذ بلدية البريج

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم البريج -

٢٢

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٣ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٢٨ إيداع مشروع تقسيم أرض القسمة رقم ٨٦ "تسوية" من القطعة
رقم ٧ "تسوية" لغايات السكن، للإعتراض لمدة ستة أسابيع.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تقسيم أرض القسمة رقم ٨٦ "تسوية" من القطعة رقم ٧
"تسوية" لغايات السكن باسم / ورثة خليل سليم بحور

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم البريج -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ١٣ / ٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٢٨ إيداع مشروع تقسيم أرض القسمة رقم ٨٦ "تسوية" من اقطعة رقم ٧ "تسوية" لغايات السكن وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية البريج - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية البريج وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

**اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة**

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على المشروع الهيكلي لمدينة بيت لاهيا

قانون تنظيم المدن رقم ٣٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٤ التصديق النهائي على المشروع الهيكلي لمدينة بيت لاهيا ورفعه مجلس التنظيم الأعلى لتصديقه ووضعه موضع التنفيذ حسب الأصول.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٤ م

- منطقة تنظيم مدينة بيت لاهيا -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٤ التصديق النهائي على المشروع الهيكلي لمدينة بيت لاهيا ورفعه لمجلس التنظيم الأعلى لوضعه موضع التنفيذ حسب الأصول.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسمة رقم ١٢٥٢ من القطعة
رقم ٩٧٨ لغايات السكن باسم / حسن شحادة الخضري - داخل نفوذ بلدية جباليا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

منطقة تنظيم مدينة جباليا

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢ / ١٨ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢ / ١١ / ٢٠٠٢ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسمة رقم ١٢٥٣
من القطعة رقم ٩٧٨ لغايات السكن باسم حسن شحادة الخضري ووضعه موضع التنفيذ
اعتباراً من تصديق مخطط الحديد.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠ م

بموجب قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦

- منطقة تنظيم جاليا -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم
أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢ / ١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠ التصديق النهائي
على مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ١٢٥٣ من القطعة ٩٧٨ لغايات السكن باسم /
حسن شحادة الخضري ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تصديق مخطط الحديد.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع الوacial بين الشارعين الهيكليين
رقمي ٦، ٨ ومارض من القسيمتين رقمي ٣، ٤ من القطعة ٦٥٨
داخل نفود مجلس قروي وادي غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة

٢

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع الوacial بين الشارعين الهيكليين رقمي ٦، ٨ بعرض ١٠ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب ومارض من القسيمتين رقمي ٣، ٤ من القطعة ٦٥٨ داخل نفود مجلس قروي وادي غزة ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر القرار في الصحف اليومية.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠

بموجب قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦

- منطقة تنظيم قروي وادي غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع الوacial بين الشارعين الهيكليين رقمي ٦، ٨، بعرض ١٠ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب والمأر ضمن القسمتين ٤، ٣ من القطعة ٦٥٨ من أراضي مجلس قروي وادي غزة، ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر القرار في الصحف اليومي.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المتفرع من الطريق رقم ٤ باتجاه
الشرق والمؤدي لمجلس قروي وادي غزة والمدار ضمن القسائم ١٠، ٩، ٧ من القطعة ٦٥٩

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٨ / ٢٠٠٢ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢ / ١١ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المتفرع من الطريق
رقم ٤ باتجاه الشرق والمؤدي لمجلس قروي وادي غزة بعرض ١٤ متر وارتفاع ٣ متر من
كل جانب حتى التقاءه بالشارع الهيكلي رقم ٢ وبعرض ٨ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب
حتى التقاءه بالشارع الهيكلي رقم ٦ ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً
من تاريخ نشر القرار في الصحف اليومية.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠ م

بموجب قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦

- منطقة تنظيم قروي واصي غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المتفرع من الطريق رقم ٤ باتجاه الشرق والمؤدي لمجلس قروي وادي غزة والمأر ضمن القسمة ١٠، ٩، ٧ من القطعة ٦٥٩ بعرض ١٤ متر وارتفاع ٣ متر من كل جانب حتى التقاؤه بالشارع الهيكلي رقم ٢ وبعرض ٨ متر وارتفاع ٣ متر حتى التقاؤه بالشارع الهيكلي رقم ٦، ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر القرار في الصحف اليومية.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض لغایات السكن السياحي على
أرض القسيمتين رقمي ٤، ٣١ من القطعة ١٧٤٢ - داخل نفوذ بلدية بيت لاهيا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
منطقة تنظيم مدينة بيت لاهيا

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢ / ١٨ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/١١ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض لغایات السكن
السياحي على أرض القسيمتين رقمي ٤، ٣١ من القطعة ١٧٤٢ المقدم من سلطة الأراضي
ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تصديق مخطط الحديد.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠

بموجب قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦

- منطقة تنظيم بيت لاهيا -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢ / ١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢ / ١١ / ٢٠ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض لغابات السكن السياحي على أرض القسيمتين رقمي ٣١، ٤ من القطعة ١٧٤٢ والمقدم من سلطة الأراضي، ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تصديق مخطط الحديد.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تعديل مسار شارع بعرض ٨ متر المار ضمن القسائم ذات الأرقام
١٢,٩,٣٩,٢٨,٢٧,٢٥ من القطعة رقم ٨٩٦ جنوب سلطة الطاقة - غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٣٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم مدينة غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠ إيداع مشروع تعديل مسار شارع بعرض ٨ متر ضمن المخطط
التفصيلي للتفاح الشرقي واجديدة للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تعديل مسار شارع بعرض ٨ متر المار ضمن القسائم ذات الأرقام
١٢, ٩, ٣٩, ٢٨, ٢٧, ٢٥ من القطعة رقم ٨٩٢ جنوب سلطة الطاقة - غزة داخل النفوذ

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم مجلس قروي المصدر -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد
قررت بجلستها رقم ١٨ / ٢٠٠٢ المعقودة بتاريخ ٢٠٠٢ / ١١ / ٢٠ إيداع مشروع تعديل
مسار شارع بعرض ٨ متر ضمن المخطط التفصيلي للتفاح الشرقي واجديدة، وذلك طبقاً
للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غزة - تطبيقاً لنص المادة السادسة
عشرة من قانون تنظيم المدن رقم " ٢٨ " لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي
الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع
بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى
الاطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية بمجلس قروي المصدر وتقديم
الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.
وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إكلاع

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن تصديق مشروع هيكل بدو / محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/١) تاريخ ٢٧/١/٢٠٠٢
بموجب القرار رقم (٥) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة
في مقر الحكم المحلي / القدس وفي مقر مجلس محلی بدو، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً
بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحفتين محليتين، وينشر القرار
بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمواد (٢١, ٢٦) من قانون تنظيم المدن والقرى
والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. عاصي عريقات

إكلاع

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن تصديق مشروع هيكل بيـت حنيـنا / مـحافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (١/٢٧) تاريخ ٢٠٠٢/١/٢٠٠٢
بموجب القرار رقم (٦) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة
في مقر الحكم المحلي / القدس وفي مقر مجلس محلـي بيـت حنيـنا، ويعتبر مخطط التنظيم
نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر
القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمواد (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى
والابنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. سائب عريقات

إكلاع

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلية جبع / محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢) / ٤ / ٢٠٠١ تاريخ ٢٠٠١ / ٧ / ٤ بموجب القرار رقم (٢٥) الموافقة على توصية اللجنة المركزية بالإعتراضات ووضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / القدس وفي مبنى مجلس محلي جبع، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمواد (٢٦, ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. هائب عريقات

إكلاع

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن تصديق مشروع هيكل القبيبة / محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٣/٢٠٠١) بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٧ بموجب القرار رقم (٥١) الموافقة على توصية اللجنة المركزية بالإعتراضات شريطة مراعاة المعايير في جميع الشوارع التي تم تعديلها ووضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعرونة في مقر الحكم المحلي / القدس وفي مبني مجلس محلي القبيبة، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمادة (٤/٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. هائب عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن تصديق مشروع هيكل الجديرة / محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠١/٣) بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٧ بموجب القرار رقم (٤٥) الموافقة على توصية اللجنة المركزية بخصوص الاعتراضات ووضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / القدس وفي مبني مجلس محلي الجديرة، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمادة (٤/٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والآبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، واعتبار النظام الفلسطيني للأبنية والتنظيم لسنة ١٩٦٩ نظاماً للمشروع الهيكلي.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صالح عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن تصديق مشروع هيكلي رفح / محافظات غزة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٢٧) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية بالاعتراضات ووضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / غزة وفي مبني بلدية رفح، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمادة (١٨) من قانون تنظيم المدن والقرى والآبنية رقم (٢٨) لعام ١٩٣٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن تصديق مشروع هيكل خانيونس / محافظات غزة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٢٨) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية بالإعتراضات ووضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / غزة وفي مبني بلدية خانيونس، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً لل المادة (١٨) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٢٨) لعام ١٩٣٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
ط. مأذب عريقات

إكلاع

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن تصديق مشروع هيكلية أم النصر / محافظات غزة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٢) تاريخ ١٢/٩/٢٠٠٢
بموجب القرار رقم (٢٩) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع
المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعرونة في مقر الحكم المحلي / غزة وفي مبني
بلدية أم النصر، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر
الإعلان في صحفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمادة
(١٨) من قانون تنظيم المدن والقرى والآبنية رقم (٢٨) لعام ١٩٣٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. رائد عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن تصديق مشروع هيكلة بيت لاهيا / محافظات غزة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢) / ١٢ / ٢٠٠٢ قراراً ينص على ما يلي:

بموجب القرار رقم (٣٠) الموقعة على توصية اللجنة الإقليمية بالإعتراضات ووضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعروضة في مقر الحكم المحلي / غزة وفي مبني بلدية بيت لاهيا، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمادة (١٨) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٨) لعام ١٩٣٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن تصديق مشروع هيكلية طواريء طولكرم / محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٣) بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٧ بموجب القرار رقم (٥٣) الموافقة على تصديق المشروع والأحكام الخاصة الواردة فيه تصديقاً مؤقتاً ووفق المخططات المعتمدة في مقر الحكم المحلي / طولكرم وفي مبنى بلدية طولكرم، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمادة (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقري والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦ وحسب الأصول.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. هائل عريقات

إعلان

**صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تمديد فترة التصديق المؤقت لخطط هيكلي بلعا / محافظة طولكرم**

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٤٧) الموافقة على تمديد فترة التصديق المؤقت لمدة عام آخر من تاريخ اتخاذ القرار أعلاه ووفق المخططات المصدقية بالقرار رقم (١٤١) تاريخ ٢٠٠٠/٨/٦ والمعلنة في مقر الحكم المحلي / طولكرم وفي مبني بلدية بلعا وذلك استناداً للمادة (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والآبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦ .

**رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات**

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تمديد فترة التصديق المؤقت لمخطط هيكلي قفين / محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠١/٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢
بموجب القرار رقم (٤٧) الموافقة على تمديد فترة التصديق المؤقت لمدة عام آخر من تاريخ
اتخاذ القرار أعلاه ووفق المخططات المصدقة بالقرار رقم (١٤٠) تاريخ ٢٠٠٠/٨/٦
والمعلنة في مقر الحكم المحلي / طولكرم وفي مبني بلدية قفين وذلك استناداً للمادة (٢٢)
من قانون تنظيم المدن والقري والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إِلَام

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تمديد فترة التصديق المؤقت لخطط هيكلي عتيل / محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢
بموجب القرار رقم (٤٧) الموافقة على تمديد فترة التصديق المؤقت لمدة عام آخر من تاريخ
اتخاذ القرار أعلاه ووفق المخططات المصادقة بالقرار رقم (١٣٩) تاريخ ٢٠٠٠/٨/٦
والملونة في مقر الحكم المحلي / طولكرم وفي مبنى بلدية عتيل وذلك استناداً للمادة (٢٢)
من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. هائب عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلٍ مؤقت
للشارع الرئيس في طوباس/منطقة طوباس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢
بموجب القرار رقم (٤٤) الموافقة على توصية بلدية طوباس وتصديق المشروع تصديقاً
مؤقتاً ووفق المخططات المعروضة في مقر الحكم المحلي / طوباس وفي مبني بلدية طوباس
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار
بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمادة (٢٢/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى
والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
ط. صائب عريقات

إِلَانٌ

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن إعادة إيداع مشروع هيكلٍ تفصيلي
باستعمال صناعات لغایات مصنع طوب في الظاهرية / محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٤) ٢٠٠١/٦/٢٠٠١
بموجب القرار رقم (٩٩) الموافقة على إعادة إيداع المشروع أعلاه للاعتراض والمتصل
بالقطع (١٣٨٣، ١٢٠٠) حوض (٣) طبيعي وفق المخططات المودعة في مقر الحكم
المحلّي / الخليل وفي مبني مقر بلدية الظاهرية لمدة شهر من تاريخ نشر الإعلان في
صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمادة (٤/٢١) من
قانون تنظيم المدن والقري رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. رئيـب عـريقـات

إكلاع

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن إعادة إيداع مشروع هيكلٍ تفصيلي
باستعمال تجاري في الظاهرية / محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٤) تاريخ ٢٠٠١/١٠/٦
بموجب القرار رقم (١٠٠) الموافقة على إعادة إيداع المشروع أعلاه للإعتراض والمتصل
بالقطع (١١٦١,١١٦٢,١١٦٤,١١٦٥) حوض (٣) طبيعي وفق المخططات المودعة في مقر
الحكم المحلي / الخليل وفي مبنى مقر بلدية الظاهرية لمدة شهر من تاريخ نشر الإعلان في
صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمادة (٤/٢١) من
قانون تنظيم المدن والقري رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. سائب عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلٍ تفصيلي
لغايات صناعي في الظاهرية / محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٢
بموجب القرار رقم (٣١) الموافقة على تصوية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع
المشروع المتعلق بالقطع نوات الأرقام (١٢٠٠، ١٣٨٣) حوض (٣) طبيعى موضع التنفيذ
وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / الخليل وفي مبنى بلدية الظاهرية، ويعتبر
مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين
محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم
المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صالح عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلٍ تفصيلي
لغايات تجاري في الظاهرية /محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢) / ٢٠٠٢ / ٩ قرار رقم (٣٢) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع المشروع المتعلقة بالقطعة (١١٦٢) حوض (٣) طبيعى موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / الخليل وفي مبنى بلدية الظاهرية، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إكلاع

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلية تفصيلي
لغايات صناعي (منشار حجر) في الخليل / محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢
بموجب القرار رقم (٣٣) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع
المشروع المتعلق بالقطعة (١٢٢) حوض (٨) طبيعى موضع التنفيذ وفق المخططات
المعلنة في مقر الحكم المحلي / الخليل وفي مبنى بلدية الخليل، ويعتبر مخطط التنظيم
نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحفتين محليتين، وينشر
القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى
والآبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صالح عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلٍ تفصيلي
لغايات صناعات خفيفة في الشيوخ / محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/١) تاريخ ٢٠٠٢/١/٢٧
بموجب القرار رقم (١٣) الموافقة على وضع المشروع المتعلق بمصنع مواد تنظيف على
جزء من القطعة (٣٦٢) حوض (٦) طبيعى موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر
الحكم المحلي / الخليل وفي مقر بلدية الشيوخ، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي
خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع
الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩)
لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. هائب عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلٍ تفصيلي
باستعمال صناعات خفيفة في الظاهرية / محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (١) تاريخ ٢٠٠٢/١/٢٧
بموجب القرار رقم (١٤) الموافقة على وضع المشروع المتعلق بمصنع طوب على جزء من
القطعة رقم (١٩٨) حوض (٣) طبيعي موضع التنفيذ وفق المخططات المعروضة في مقر
الحكم المحلي / الخليل وفي مقر بلدية الظاهرية، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي
خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع
الفلسطيني، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩)
لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. سائب عريقات

إكلاع

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلٍ تفصيلي
لغايات صناعات خفيفة في الخليل / محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/١) تاريخ ٢٧/١/٢٠٠٢
بموجب القرار رقم (١٥) الموافقة على وضع المشروع المتعلق بمصنع بلاستيك على
القطعة رقم (١٢٣) حوض (٨) موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم
الم المحلي / الخليل وفي مقر بلدية الخليل، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة
عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع
الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والآبنية رقم (٧٩)
لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
طه هاشم عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلٍ تفصيلي
لتخطيط شارع في بيت أمر / محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (١١٠٢/١) تاريخ ٢٠٠٢/١/٢٧
بموجب القرار رقم (١٦) الموافقة على قبول الاعتراض جزئياً واعتماد مسار الطريق التي
تم فتحها بعرض (٤م) ووضع المشروع المتعلق بالقطع (٢٨٠, ٢٧٦, ٣١٠, ١١٥٦) حوض
(٢) موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / الخليل وفي مقر بلدية
بيت زمر، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر
الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمادة
(٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والآبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صالح عريقات

إكلاع

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلٍ تفصيلي
لغايات فقاشه في الرامه / محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٣) بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٧
بموجب القرار رقم (٦٠) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بتنظيم
القطعة رقم (٥٦) حوض (١) من أراضي الرامه باستعمال صناعات خفيفة وفق
المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / جنين وفي مبني مجلس الرامه، ويعتبر مخطط
التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحفتين محليتين،
وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن
والقري والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إكلاع

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع تنظيم إضافي قرطيس الغربي
وتعديل تنظيمي في خلية العميماء في البيرة / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلساته رقم (٢٠٠٢/٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢
بموجب القرار رقم (٣٤) الموافقة على توصية اللجنة المحلية لبلدية البيرة واللجنة
الإقليمية للتخطيط والبناء بخصوص الاعتراض ووضع المشروع موضع التنفيذ والمتصل
بالقطع (٢٠-٣١)، (٣٣-٥٣)، (٦٩-٧٢)، (٧٤-٧٩)، (٨١-٨٦)، (١١٠-١١١)،
(١١١-١١٩)، (١٥١-١٥٢)، القطعة (٧٣) المفرزة للقطع (١٣٧-١٤٤)، القطعة (٣٢)
المفرزة للقطع (١٤٥-١٤٦)، القطعة (١٤٦) المفرزة للقطع (١٤٧-١٤٨)، القطعة (٨٠)
المفرزة للقطع (١٥٣-١٦٦)، حوض (١٥) قرطيس الغربي والقطع (٦-٩) حوض (٢٣)
خلية العميماء ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / رام الله والبيرة وفي مبني
بلدية البيرة، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر
الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمواد
(٢١,٢٦) من قانون تنظيم المدن والقري والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. يحى بيرقدات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي (هيكلٍ تفصيلي)
رقم (١٥٠٤/١٧/٢٠٠١) في دير دبوان / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/١٢٧) تاريخ ٢٠٠٢/١/٢٧
بموجب القرار رقم (١١) الموافقة على وضع المشروع المتعلقة بالقطعة (١١٧) حوض (٥)
موقع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / رام الله والبيرة وفي مقر
بلدية دير دبوان، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ
نشر الإعلان في صحفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً
للمواد (٢٦,٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إكلاع

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي
من سكن (ب) إلى سياحي في البيرة / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٤/٢٠٠٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢
بموجب القرار رقم (٣٥) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع
المشروع موضع التنفيذ والتعلق بالقطعة رقم (٢٦١) حوض (٩) السلامية ووفق
المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / رام الله والبيرة وفي مبنى بلدية البيرة، ويعتبر
مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحفتين
محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمواد (٢١, ٢٦) من قانون
تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. هائب عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي لغايات جمعية
إسكان الوحدة التعاونية في أبو قش / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢١) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢
بموجب القرار رقم (٣٨) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع
المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطعة رقم (٢٦) حوض (٧) موقع الفوار ووفق
المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / رام الله والبيرة وفي مبنى مجلس أبو قش،
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في
صحفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمواد (٢٦, ٢١)
من قانون تنظيم المدن والقرى والآبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. هائب عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي من
تجاري إلى سكن في رام الله / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢
بموجب القرار رقم (٤٠) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع
المشروع موضع التنفيذ والمتصل بالقطعة رقم (٨١/١٩٤+٢) حوض (١٠) خلة العدس
ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / رام الله والبيرة وفي مبني بلدية رام الله،
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في
صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمواد (٢١,٢٦)
من قانون تنظيم المدن والقرى والآبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إكلاع

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع تعديل لشارع
تسوية في سلواد / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢
بموجب القرار رقم (٤١) الموافقة على توصية اللجنة المحلية لبلدية سلواد واللجنة
الإقليمية للتخطيط والبناء بخصوص الاعتراض ووضع المشروع موضع التنفيذ والمتصل
بالقطعة رقم (٣٥) حوض (١٧) ووفق المخططات المعرونة في مقر الحكم المحلي / رام الله
والبيرة وفي مبني بلدية سلواد، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر
يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع
الفلسطينية، وذلك استناداً للمواد (٢١, ٢٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم
٧٩ لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. هشائب عريقات

إكلاع

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي في رافات / محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٢) بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٢
بموجب القرار رقم (٥٠) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع
المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالغاء جزء من الشارع رقم (١١) الواقع ضمن المبني
العامّة ووفق المخططات المعروضة في مقر الحكم المحلي / القدس وفي مبني مجلس محلي
رافات، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان
في صحفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمواد
(٢٦,٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صالح عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي في بيت سوريك / محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٣) بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٧
بموجب القرار رقم (٥٨) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتصل بجزء من
القطعة رقم (٥٢٧) حوض (٣) ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ القدس
وفي مبنى مجلس بيت سوريك، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً
من تاريخ نشر الإعلان في صحفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك
استناداً للمواد (٢١, ٢٦) من قانون تنظيم المدن والمرافق والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام
١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صالح عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي في بيت سوريك / محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٣) بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٧ بموجب القرار رقم (٥٨) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتصل بجزء من القطعة رقم (٢٥٧) حوض (٣) ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / القدس وفي مبني مجلس بيت سوريك، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحفتين محليتين، وينشر القرار بالواقع الفلسطيني، وذلك استناداً للمواد (٢١، ٢٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. رئائب حريقات

إكلاع

صادر عن وزير الحكم المحلي
بشأن أمر توسيع منطقة التنظيم
المحلية بلدية بيت ليد / محافظة طولكرم

يستناداً إلى الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤/هـ) والمادة (١٣) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، وبعد الإطلاع على تنسيب دائرة التنظيم والتخطيط العمراني وتوصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٤/٢٠٠١) بتاريخ ٢٠٠١/٦/١٠ بموجب القرار رقم (١٠٧) أمر باعتبار المناطق التي تشمل الواقع التالية منطقة تنظيم محلية في بلدية بيت ليد:-

جدول الإحداثيات بتوسيعة منطقة التنظيم المحلية لبلدية بيت ليد

X	Y	رقم النقطة
١٨٦٠٦	١٦٣٢٥٠	١
١٨٥١٥٠	١٦٣٢٥٠	٢
١٨٤٩١٠	١٦٣٥٠٠	٣
١٨٤٦٤٠	١٦٣٥٦٠	٤
١٨٤٥٣٠	١٦٢٧٩٠	٥
١٨٤٦٥٠	١٦١٧٨٠	٦
١٨٥٠٨٠	١٦١٥٤٠	٧
١٨٥٦٢٠	١٦١٨٦٠	٨

X	Y	رقم النقطة
١٨٥٩٤٠	١٦١٧٦٠	٩
١٨٦١٨٠	١٦٢٨٥٠	١٠

وبحسب المخططات المعدة لهذه الغاية والمعلنة في مبني بلدية بيت ليد وفي مقر الحكم المحلي / طولكرم، ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالواقع الفلسطيني.

**وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى**

د. صالح عريقات

إكلاع

**صادر عن وزير الحكم المحلي
بشأن أمر توسيع منطقة التنظيم
المحلية بلدية الظاهرية / محافظة الخليل**

باستناداً إلى الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤/هـ) والمادة (١٣) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، وبعد الإطلاع على تنسيب دائرة التنظيم والتخطيط العمراني وتوصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٢) بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٤٨) أمر باعتبار المناطق التي تشمل الواقع التالية منطقة تنظيم محلية في بلدية الظاهرية:-

جدول إحداثيات منطقة تنظيم بلدية الظاهرية

X	Y	رقم النقطة
١٤٧٥٩٠	٨٩٦٧٠	١
١٤٧٧٢٤	٨٩٣٧٠	٢
١٤٨٠١٥	٨٩٣٧٩	٣
١٤٨٠٤٢	٦٩٤٤٠	٤
١٤٧٩٠٦	٨٩٧٢٥	٥
١٤٧٩٥٢	٨٩٩٤٥	٦
١٤٨١٥٧	٨٩٩٩٦	٧
١٤٨٣١٥	٦٩٧٨٠	٨

X	Y	رقم النقطة
١٤٦٨٩٧	٩٠٢٥٠	٩
١٤٦٧٨٠	٩٠٤٣٠	١٠
١٤٨٥٩١	٩٠٤٠٠	١١
١٤٨٦٢٠	٩٠٥٧٨	١٢
١٤٨٦٧٠	٩١٠٩٣	١٣
١٤٨٧٨٧	٩١٣٠٤	١٤
١٤٩١٤٧	٩١٣٦٥	١٥
١٤٩٣٧٠	٩١٤٨٨	١٦
١٤٩٠٣٥	٩١٨٠٥	١٧
١٤٩٧٩٧	٩١٧٥٥	١٨
١٤٩٨٩٠	٩١٨٦٠	١٩
١٤٩٧٠٠	٩٢٠٦٥	٢٠
١٤٩٩٤٥	٩٢٢٤٧	٢١
١٥٠١٢٥	٩٢٦٢٥	٢٢
١٥٠١٥٨	٩٢٧٣٥	٢٣
١٥٠٣٣٠	٩٢٧٨٥	٢٤
١٥٠٣٢٨	٩٢٩٧٢	٢٥
١٥٠٠٨٨	٩٣٢٠٥	٢٦
١٤٩٨٩٥	٩٣٣٩٥	٢٧
١٤٩٩١٠	٩٣٩٨٨	٢٨
١٤٩٨٩٢	٩٣٥٠٠	٢٩

X	Y	رقم النقطة
١٤٩٨١٢	٩٣٦٦٣	٣٠
١٤٩٨١٠	٩٣٧٧٣	٣١
١٤٩٧٧٥	٩٣٧٥٥	٣٢
١٤٩٤٨٨	٩٣٧٦٠	٣٣
١٤٩٣٧٥	٩٣٨٠٧	٣٤
١٤٩٢٧٥	٩٣٨٣٠	٣٥
١٤٩٢١٠	٩٣٨١٤	٣٦
١٤٩٠٣٣	٩٣٨٣٦	٣٧
١٤٨٦٥٥	٩٣٩٣٨	٣٨
١٤٨٦١١	٩٣٨٣٤	٣٩
١٤٥١١٥	٩١٦١٧	٤٠
١٤٤٨٩٠	٩١٦٠٠	٤١
١٤٤٦٤٠	٩١٣١٠	٤٢
١٤٤٤٧٢	٩١١٦٠	٤٣
١٤٤٧٧٠	٩٠٣٣٠	٤٤
١٤٤٩٠٠	٩٠٣٥٥	٤٥
١٤٤٨٨٠	٩٠٤٨٥	٤٦
١٤٥٠٨٣	٩٠٥٤٠	٤٧
١٤٥١٣٠	٩٠٥٤٠	٤٨
١٤٥٢١٥	٩٠٤٦٠	٤٩
١٤٥٣٣٠	٩٠٢٧٥	٥٠

X	Y	رقم النقطة
١٤٥٦٣٠	٩٠٢٢٠	٥١
١٤٥٧٩٥	٩٠٠١٥	٥٢
١٤٥٥٣٠	٨٩٧٠٠	٥٣
١٤٥٦٤٥	٨٩٥٧٠	٥٤
١٤٥٧٣٠	٨٩٦٤٠	٥٥
١٤٥٩٢٠	٨٩٥٢٥	٥٦
١٤٦٠٣٠	٨٩٣١٥	٥٧
١٤٦٤٠٠	٨٩١٨٠	٥٨
١٤٦٤٦٠	٨٩٠٨٠	٥٩
١٤٦٥٧٢	٨٩٢٢٠	٦٠
١٤٦٦٢٠	٨٩١٨٥	٦١
١٤٦٧١٢	٨٩٢٧٠	٦٢
١٤٦٨١٥	٨٩٢٨٠	٦٣
١٤٦٩٤٠	٨٩٦٧٠	٦٤
١٤٧١١٢	٨٩٨٣٥	٦٥
١٤٧٢٦٨	٨٩٨٤٠	٦٦
١٤٧٤٢٨	٨٩٧٦٨	٦٧

وبحسب المخططات المعدة لهذه الغاية والمعلنة في مبني بلدية الظاهرية وفي مقر الحكم المحلي / الخليل، ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالواقع الفلسطيني.

وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صالح عريقات

إلان

صادر عن وزير الحكم المحلي
بشأن أمر توسيع منطقة التنظيم
المحلية بلدية بيت أمر / محافظة الخليل

يستناداً إلى الصالحيات المخولة لي بموجب المادة (٤ / هـ) والمادة (١٢ / أ) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، وبعد الإطلاع على تنسبيب دائرة التنظيم والتخطيط العمراني وتوصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢ / ٢) بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٤٩) أمر باعتبار المناطق التي تشمل الواقع التالية منطقة تنظيم محلية في بلدية بيت أمر:-

جدول إحداثيات منطقة تنظيم بلدية بيت أمر

X	Y	رقم النقطة
١٥٩٣٥٠	١١٣٨٢٥	١
١٥٩٣١٠	١١٤٠٠٠	٢
١٥٩٤٠٠	١١٤٢٥٠	٣
١٥٩٢١٠	١١٤٥٠٠	٤
١٥٩٠٧٠	١١٤٧٥٠	٥
١٥٩٠٥٠	١١٥٠٠٠	٦
١٥٩٠٧٠	١١٥٢٠٠	٧
١٥٨٨٥٠	١١٥٢٠٠	٨

X	Y	رقم النقطة
١٥٨٦٢٠	١١٥١٠٠	٩
١٥٨٣٥٠	١١٥٠٠٠	١٠
١٥٨١٠٠	١١٤٩٠٠	١١
١٥٧٨٥٠	١١٥٠٠٠	١٢
١٥٧٦٥٠	١١٥١٦٠	١٣
١٥٧٨٥٠	١١٥٢٧٠	١٤
١٥٨١٠٠	١١٥٢٩٠	١٥
١٥٨٣٥٠	١١٥٤٥٠	١٦
١٥٨٤٧٠	١١٥٥٠٠	١٧
١٥٨٨٥٠	١١٥٦٥٠	١٨
١٥٩١١٠	١١٥٧٥٠	١٩
١٥٩٩٥٠	١١٦٠٠٠	٢٠
١٥٩٤٥٠	١١٦٠٠٠	٢١
١٥٩٤٨٠	١١٦٠٠٠	٢٢
١٥٩٤٨٠	١١٦٢٨٠	٢٣
١٥٩٤٦٠	١١٦٤٣٠	٢٤
١٥٩٣٥٠	١١٦٥٠٠	٢٥
١٥٩٠٨٠	١١٦٧٥٠	٢٦
١٥٨٨٥٠	١١٧٠٠٠	٢٧
١٥٨٩٢٠	١١٧٠٥٠	٢٨
١٥٩١٧٠	١١٧٩٣٠	٢٩

X	Y	رقم النقطة
١٥٩١٥٠	١١٧٢٥٠	٣٠
١٥٩٣٢٥	١١٧١١٥	٣١
١٥٩٤٧٥	١١٧٠٠٠	٣٢
١٥٩٦٥٠	١١٦٨٢٠	٣٣
١٥٩٧٢٠	١١٦٥٠٠	٣٤
١٥٩٤١٠	١١٦٤٠٠	٣٥
١٥٩٤٢٠	١١٦١٩٠	٣٦
١٥٩٨٠٠	١١٦٠٠٠	٣٧
١٦٠١٢٥	١١٥٩٠٠	٣٨
١٦٠٣٢٠	١١٥٧٠٠	٣٩
١٦٠٥٠٠	١١٥٥٩٠	٤٠
١٦٠٥٩٠	١١٥٥٢٠	٤١
١٦٠٧٥٠	١١٥٥٠٠	٤٢
١٦٠٨٧٠	١١٥٣٣٠	٤٣
١٦٠٩٠٠	١١٥١٣٥	٤٤
١٦٠٧٧٥	١١٤٩٥٠	٤٥
١٦٠٧٢٥	١١٤٧٣٥	٤٦
١٦٠٧٢٥	١١٤٥٥١	٤٧
١٦٠٦٨٠	١١٤٤٢٠	٤٨

وبحسب المخططات المعدة لهذه الغاية والمعلنة في مبني بلدية بيت أمر وفي مقر الحكم المحلي / الخليل، ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالواقع الفلسطيني.

وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

د. سائب عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن إعادة إيداع مشروع تعديل
تنظيمي بأراضي جنين للإعتراض /محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٦/٢٤) تاريخ ٢٠٠٠/٦/٢٤
بموجب القرار رقم (١٢٤) إعادة إيداع المشروع أعلاه للإعتراض والمتصل بالقطع ذات
الأرقام (٢,١) حوض (٢٠٠٥١) والقطع ذات الأرقام (١١٦,١١٥) حوض (٢٠٠٦٦)
ووفق المخططات المعدلة والمودعة في مقر الحكم المحلي / جنين وفي مبنى بلدية جنين لمدة
شهر من تاريخ نشر الإعلان في صحفتين محليتين وينشر القرار بالواقع الفلسطيني،
وذلك استناداً للمواد (٢١,٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام
١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. سائب عريقات

إعْلَان

**صادر عن وزير الحكم المحلي
بشأن أمر توسيع منطقة التنظيم
المحلية ببلدية زيتا / محافظة طولكرم**

استناداً إلى الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤ / هـ) والمادة (١٣ / أ) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، وبعد الإطلاع على تنسبيب دائرة التنظيم والتخطيط العمراني وتوصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٤ / ٢٠٠١) بتاريخ ٢٠٠١/٦/١٠ بموجب القرار رقم (١٠٥) أمر باعتبار المناطق التي تشمل المواقع التالية منطقة تنظيم محلية في بلدية زيتا:-

جدول الإحداثيات بتوسيع منطقة التنظيم المحلية لبلدية زيتا

X	Y	الرقم	Y	Y	الرقم
١٩٩٢٢٤	١٥٦١٩٨	٩	١٩٨٧٨٦	١٥٥٥٢٤	١
١٩٩٢٢٥	١٥٦١٢٦	١٠	١٩٨٨٢٣	١٥٥٥١٢	٢
١٩٩٢٤٢	١٥٦٠٢٨	١١	١٩٨٨٥٠	١٥٥٦٠٧	٣
١٩٩٢٧٤	١٥٥٩٣١	١٢	١٩٨٩١٥	١٥٥٦١٧	٤
١٩٩٣٤٢	١٥٥٧٥٦	١٣	١٩٨٩١٢	١٥٥٦٣٩	٥
١٩٩٣٤٧	١٥٥٧٢٧	١٤	١٩٨٩٢١	١٥٥٩١٥	٦
١٩٩٣٣٤	١٥٥٦٧٠	١٥	١٩٨٩٤٥	١٥٥٩٥٥	٧
١٩٩٢٩٧	١٥٥٦٠٤	١٦	١٩٩٠٧٦	١٥٥٩٧٠	٨

X	Y	الرقم	X	Y	الرقم
١٩٩٣٠٥	١٥٤٦٥٠	٣٨	١٩٩٢٣٦	١٥٥٤٤٢	١٧
١٩٩٢٧٠	١٥٤٦٤٠	٣٩	١٩٩١٧٩	١٥٥٤٩٣	١٨
١٩٩٢٣٠	١٥٤٦٤٧	٤٠	١٩٩١٦٩	١٥٥٤٥٣	١٩
١٩٩٢٠٦	١٥٤٦٥٢	٤١	١٩٩١٧٢	١٥٥٤٣٤	٢٠
١٩٩١٧٧	١٥٤٦٤٧	٤٢	١٩٩١٨٢	١٥٥٤١٦	٢١
١٩٩١١٠	١٥٤٦٢٦	٤٣	١٩٩٣١٤	١٥٢٢٩٣	٢٢
١٩٩٠٠٠	١٥٤٥٧٨	٤٤	١٩٩٣٢٢	١٥٥٢٨٠	٢٣
١٩٨٩٧٨	١٥٤٥٧٢	٤٥	١٩٩٣٢٠	١٥٥٢٦٢	٢٤
١٩٨٩٣٠	١٥٤٥٧٧	٤٦	١٩٩٢٩٤	١٥٥٢٢٠	٢٥
١٩٨٨٩٠	١٥٤٥٩٧	٤٧	١٩٩٢٧٤	١٥٥١٩٦	٢٦
١٩٨٨٥٨	١٥٤٦٣٠	٤٨	١٩٩٢٥٠	١٥٥١٧٣	٢٧
١٩٨٨١٨	١٥٤٧٠٠	٤٩	١٩٩٢٩٢	١٥٥١٢٠	٢٨
١٩٨٧٦٥	١٥٤٧٥٥	٥٠	١٩٩٤٢٢	١٥٥٠١٥	٢٩
١٩٨٧٣٧	١٥٤٨٠٢	٥١	١٩٩٤٤٠	١٥٤٩٩٤	٣٠
١٩٨٧٢٠	١٥٤٨١٤	٥٢	١٩٩٤٤٤	١٥٤٩٦٠	٣١
١٩٨٦٩٠	١٥٤٨٢٠	٥٣	١٩٩٤٤٠	١٥٤٩٤٠	٣٢
١٩٨٦٤٤	١٥٤٨٢٠	٥٤	١٩٩٤١٦	١٥٤٩٠٢	٣٣
١٩٨٦٢٠	١٥٤٨٣٣	٥٥	١٩٩٣٨٨	١٥٤٨٢٠	٣٤
١٩٨٦٠٠	١٥٤٨٦٥	٥٦	١٩٩٣٦٨	١٥٤٧٧٥	٣٥
١٩٨٥٧٧	١٥٤٩٥٠	٥٧	١٩٩٣٥٣	١٥٤٧٣٠	٣٦
١٩٨٥٨٠	١٥٥٠٠٠	٥٨	١٩٩٣٣٦	١٥٤٦٧٠	٣٧

X	Y	رقم النقطة
١٩٨٦٢٣	١٥٥١٥٠	٥٩
١٩٨٦٥٦	١٥٥١٩٠	٦٠
١٩٨٦٥٤	١٥٥٢٣٠	٦١
١٩٨٦٢٨	١٥٥٢٩٥	٦٢
١٩٨٥٩٢	١٥٥٣٧٣	٦٣
١٩٨٦٣٠	١٥٥٤٠٧	٦٤
١٩٨٦٣٠	١٥٥٤٢٤	٦٥
١٩٨٧١٠	١٥٥٤٢٥	٦٦
١٩٨٧٣٥	١٥٥٤٣٥	٦٧
١٩٨٧٥٠	١٥٥٤٣٧	٦٨
١٩٨٧٥٧	١٥٥٤٧٨	٦٩

وبحسب المخططات المعدة لهذه الغاية والمعلنة في مبني بلدية الظاهرية وفي مقر الحكم المحلي / الخليل، ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالواقع الفلسطيني.

وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صالح عريقات

نظام ترخيص إنشاءات محطات تعبئة الغاز المنزلي

لجنة التنظيم المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافلاته غزه

بعد الإطلاع على المادة الرابعة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

وعلى الأمر رقم ٦٧٦ لسنة ١٩٨٠ بشأن معامل الغاز

وبعد موافقة اللجنة على النظام بجلستها رقم ٢٠٠٢ / ١٠ بتاريخ ٢٠٠٢ / ٧ / ١٠

أصدرت النظام التالي:

(المادة (١)

يطلق على هذا النظام اسم نظام (نظام ترخيص إنشاءات محطات تعبئة الغاز المنزلي).

(المادة (٢)

يكون للكلمات والمصطلحات التالية المعاني المخصصة لكل منها قرينه:

غاز: الوقود الغازي المستخدم كوقود للأغراض المنزلية.

اللجنة: اللجنة المحلية أو اللجنة المركزية أو مجلس التنظيم الأعلى.

مشروع: محطة مخصصة لتعبئة الغاز المنزلي.

المشروع التنظيمي: المشروع الهيكلي أو التفصيلي العمراني المصدق والموضوع موضوع التنفيذ.

الـوزارة: وزارة العمل.

المادة (٣)

يـعمل بهذا النـظام بـشأن تـراخيص الإـنشـاءـات الـخـاصـة بـمـحـطـات تـعبـئـة الغـاز المـخـصـص لـلـأـغـرـاـض المـنـزـلـيـة وـلـيـس فـيـما عـدـا ذـلـك.

المادة (٤)

يـحدـد هـذـا النـظـام الشـروـط وـالـأـوضـاع التـنظـيمـية الـواـجـب توـافـرـها فـي مـوـقـعـ المـشـرـوعـ وـالـإـنـشـاءـات الـتـي يـتـكـونـ مـنـهـا.

المادة (٥)

لا يـعـفـى هـذـا النـظـام طـالـبـ الرـخـصـة مـنـ تـنـفـيـذـ أـيـ شـرـوطـ فـنـيـة أوـ شـرـوطـ الـأـمـنـ وـالـسـلـامـةـ الـخـاصـةـ بـالـدـافـعـ المـدـنـيـ أوـ بـيـئـيـةـ أوـ صـحـيـةـ مـنـصـوصـ عـلـيـهـاـ فـيـ أيـ قـانـونـ أوـ نـظـامـ آـخـرـ، وـعـلـيـهـ فإـنهـ لاـ يـجـوزـ لـلـجـنةـ أـنـ تـمـنـحـ رـخـصـةـ لـإـقـامـةـ إـنـشـاءـاتـ الـمـشـرـوعـ مـاـ لـمـ يـتـمـ تـنـفـيـذـ الـواـجـبـ الـآـخـرـ.

المادة (٦)

لاـ يـجـوزـ لـأـيـ شـخـصـ أـنـ يـشـرـعـ فـيـ إـقـامـةـ أـيـ إـنـشـاءـاتـ خـاصـةـ بـالـمـشـرـوعـ إـلـاـ بـعـدـ الـحـصـولـ عـلـىـ رـخـصـةـ بـذـلـكـ مـنـ الـلـجـنةـ.

المادة (٧)

تصـدرـ رـخـصـةـ إـنـشـاءـاتـ مـنـ الـلـجـنةـ الـمـلـيـةـ إـذـاـ كـانـ مـوـقـعـ الـمـشـرـوعـ مـنـطـقـةـ تـنـظـيمـيـةـ وـاقـعـةـ ضـمـنـ حـدـودـ هـيـئـةـ مـلـيـةـ، وـتـصـدرـ الرـخـصـةـ مـنـ الـلـجـنةـ الـمـرـكـزـيـةـ فـيـما عـدـاـ ذـلـكـ مـنـ الـمـنـاطـقـ، وـفـيـ جـمـيعـ الـأـحـوـالـ لـأـنـ تـصـدرـ الـلـجـنةـ الـمـلـيـةـ رـخـصـةـ الـبـنـاءـ إـلـاـ بـعـدـ الـحـصـولـ عـلـىـ

صادقة اللجنة المركزية.

المادة (٨)

لا يجوز للجنة أن تمنح رخصة لمنشآت المشروع إلا في المناطق الزراعية الواقعة شرق الطريق رقم ٤ فقط أو الصناعية ويشرط لذلك عدم تعارض الرخصة الممنوحة في المناطق الصناعية مع أية رخصة سابقة لأصناف الصناعات ذات المواصفات الصحية أو البيئية أو شروط الأمن والسلامة الخاصة بالدفاع المدني التي يشرط مزاولتها شروطاً خاصة.

المادة (٩)

تستوفي اللجنة رسوم البناء المنصوص عليها في نظام رسوم رخص البناء رقم ٢ لسنة ١٩٩٨ الصادر عن اللجنة المركزية، مع عدم الإخلال بحق اللجنة في استيفاء أية رسوم أو ضرائب أخرى منصوص عليها في أي نظام قانوني آخر صادر حسب الأصول بشأن أي من الخدمات التي تختص اللجنة أو الهيئة المحلية بتقديمها لمنطقة المشروع.

المادة (١٠)

إذا أدخلت اللجنة على المشروع التنظيمي تعديلات نجم عنها أن أصبح الاستعمال الجديد لأرض المشروع مخالف للاستعمال القديم فيجوز الاستمرار في الاستعمال القديم طبقاً للأوضاع المبينة ما لم يحدث تغييراً في ملكية المشروع أو اسم المرخص له، وتعتبر شخصية المرخص له محل الاعتبار الأساسي في منح الرخصة، فإذا كان المرخص له شخص اعتباري اعتبر انقضاؤه بالطرق المحددة في القانون أو في نظامه الأساسي تغييراً في ملكية المشروع، ويجوز للجنة المحلية بموافقة اللجنة المركزية أن تمنح الخلف العام أو الخلف الخاص المهلة التي تراها مناسبة لاستمرار الاستعمال المخالف بحيث لا

تزيد المدة على سنتين.

المادة (١١)

تعتبر جميع الرخص السابقة على تاريخ العمل بهذا النظام كأنها قد صدرت بمقتضاه، وللجنة أن تكلف المرخص له بتوفيق أوضاعه التنظيمية وفقاً له خلال المدة التي تراها مناسبة ويشترط لذلك ألا تزيد المدة عن خمس سنوات.

المادة (١٢)

لغایات هذا النظام تصنف محطات تعبئة الغاز المنزلي إلى الفئات التالية:-

١- محطة فئة (أ)

٢- محطة فئة (ب)

٣- محطة فئة (ج)

المادة (١٣)

يوضح الجدول التالي رقم (١) الشروط التنظيمية الخاصة بكل فئة من الفئات المنصوص عليها في المادة الثانية عشر من هذا النظام.

الحد الأدنى لعرض الطريق الواقع عليه المشروع	الحد الأدنى لمساحة واجهة التسمية	الحد الأدنى لمساحة أرض المحطة	سعة الخزانات	محطة فئة	ر.م
١٦ متر	٥٠ متر.ط	٢٥٠٠٠ م	أكبر من ١٤١ طن	فئة (أ)	١
١٦ متر	٥٠ متر.ط	٢٤٠٠٠ م	من ٥٠ طن إلى ١٤١ طن	فئة (ب)	٢
١٢ متر	٤٠ متر.ط	٢٣٠٠٠ م	لغاية ٥٠ طن	فئة (ج)	٣

المادة (١٤)

يوضح الجدول التالي رقم (٢) الشروط التنظيمية الخاصة بالارتفاعات عن المباني والإنشاءات العامة والخاصة والمشروعات المشابهة ومصانع المواد سريعة الاشتعال أو تلك التي تستخدم نارا مكشوفة في أعمالها.

البعد عن المباني ال العامة لجميع الفئات	البعد عن المباني السكنية الزراعية لجميع الفئات	البعد عن المباني الخدمات العامة (نحوية ومحظية) لجميع الفئات	البعد عن محطات وقود السيارات لجميع الفئات	البعد عن مراافق الصناعات الخطرة
٧٠ م.ط بالخط المستقيم	١٠ م.ط بالخط المستقيم	١٠ م.ط بالخط المستقيم عن عمود أو برج كهرباء ضغط عالي > ١١٠ كيلوفولت	٣٠ م.ط بالخط المستقيم عن وزارة العمل والدفاع المدني	٣٠ م.ط بالخط المستقيم وقود السيارات لجميع الفئات

المادة (١٥)

يشترط أن تكون مساحة أرض المشروع مفرزة إفرازا مساحيا رسميا مجرى بمعرفة دائرة المساحة العامة أو مصدقا منها أما في الأراضي الغير مشمولة بالتسوية أو تلك التي هي قيد إجراءات التسوية فيجب أن يكون الموقع العام والخاص للمشروع مصدقا من دائرة تسوية الأراضي بغزة.

المادة (١٦)

يجب إحاطة موقع المشروع بسورا إسمنتي بارتفاع لا يقل عن مترين ويستثنى من

ذلك الواجهة المطلة على الطريق حيث يجب الالتزام بتنفيذها بالشروط التي تحدها الوزارة.

المادة (١٧)

تخصيص الشروط الفنية الخاصة بدخول الشاحنات والسيارات ووسائل النقل الأخرى إلى موقع المشروع والخروج منه للمواصفات الفنية التي تحدها وزارة المواصلات.

المادة (١٨)

لا يجوز استخدام مادة الاسبست في تغطية مسقفات إنشاءات المشروع أو في تهديدات المياه أو الصرف الصحي ويستخدم لهذه الغاية المواد التي تقررها الوزارة.

المادة (١٩)

تحدد الوزارة الشروط والأوضاع الهندسية والفنية الأخرى الخاصة بإنشاءات المشروع وعلى وجه الخصوص:-

(١) ارتفاعات الأسفار.

(٢) الإنشاءات الأرضية الخاصة بكل فئة من فئات المشروع.

(٣) الإنشاءات التحتية الخاصة بكل فئة من فئات المشروع.

(٤) الأبعاد الخاصة بإنشاءات الداخلية لكل مشروع على حدة.

(٥) أية شروط أو مواصفات فنية أو مهنية أو وقائية أخرى.

(٦) مسارات وأبعاد خطوط الصرف الصحي وتصريف مياه الأمطار.

المادة (٢٠)

يقدم طلب الحصول على رخصة البناء للجنة مرفقا المستندات التالية:

(أ) سند الملكية أو ما حكمه.

(ب) خارطة الموقع العام.

(ج) خرائط هندسية معتمدة من مكتب هندي مرجح ومصدق عليها من نقابة المهندسين.

المادة (٢١)

تحيل اللجنة طلب الحصول على الرخصة موضحا به الرأي التنظيمي للجنة وذلك إلى الوزارة التي يجب عليها أن تضمن موافقتها المبدئية على المشروع كافة ما تراه من شروط ومواصفات فنية، ولا تصدر اللجنة رخصة بناء للمشروع إلا بعد استيفاء هذه الشروط.

المادة (٢٢)

لا تصدر اللجنة المحلية في المناطق التنظيمية التابعة لتفوز هيئة محلية رخصة للمشروع إلا بعد اقرارها بتصديق اللجنة المركزية.

المادة (٢٣)

يجوز لمن رفضت اللجنة منحه رخصة للمشروع أن:

(١) يقدم طلبا ثانيا للجنة إذا زالت الأسباب التي حالت دون منحه رخصة.

(٢) أن يقدم طلبه إلى اللجنة التنظيمية الأعلى مرتبة، ويعتبر القرار الذي تصدره

هذه اللجنة بشأن الطلب النهائي.

المادة (٢٤)

تصدر الرخصة وفقاً للشروط القانونية المنصوص عليها في نظام رخص تنظيم المدن لسنة ١٩٤١ وتعديلاته.

المادة (٢٥)

يُعمل بهذا النظام اعتباراً من تاريخه وينشر في الجريدة الرسمية.

م. جسام الدين الخزندار

رئيس اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظات غزة

اقترن بموافقتى

وزير الحكم المحلي بالإشراف

لصفته رئيساً لمجلس التنظيم الأعلى

د. عاصي عريقات

نظام ترخيص إنشاءات حظائر الحيوانات

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بعد الإطلاع على المادة الرابعة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦

وبعد موافقة اللجنة على النظام بجلستها رقم ٢٠٠٢/٧/١٠ بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠

أصدرت النظام التالي:

المادة (١)

يطلق على هذا النظام اسم نظام ترخيص إنشاءات حظائر الحيوانات

المادة (٢)

يكون للكلمات والمصطلحات التالية المعاني المخصصة قرين كل منها ما لم تدل القرية على غير ذلك.

الحيوانات: الماشي والأغنام فقط.

المواشى: العجول والأبقار اللاحم والحليب.

الأغذى: الماعز والضأن.

اللجنة: اللجنة المحلية أو اللجنة المركزية أو مجلس التنظيم الأعلى.

المشروع: مزرعة مخصصة لتربية الحيوانات.

المشروع التنظيمي: المشروع الهيكلي أو التفصيلي الذي وضع موضع التنفيذ لمنطقة تنظيم

مدينة طبقاً للقانون.

المديرية المختصة: مديرية الخدمات البيطرية والثروة الحيوانية بوزارة الزراعة طبقاً لتعريفها في القانون رقم ٩٨ / ٨ "بشأن حماية الثروة الحيوانية".

البنـاء العام: المخصص لتقديم خدمة عامة للجمهور أو لتقديم الخدمة العامة لفئة اجتماعية خاصة.

(المادة) (٣)

يعمل بهذا النظام بشأن ترخيص الإنشاءات الخاصة بمزارع الحيوانات وليس فيما عدا ذلك.

(المادة) (٤)

يحدد هذا النظام الشروط والأوضاع التنظيمية الخاصة بإنشاءات مزارع الحيوانات.

(المادة) (٥)

لا يعفي هذا النظام اللجنة أو مالك المشروع من تنفيذ أية شروط أو واجب آخر منصوص عليه في أي قانون أو نظام آخر، وعليه فإنه لا يجوز للجنة أن تمنح رخصة للمشروع ما لم يتم تنفيذ هذا الواجب الآخر، وبخاصة إذا كان الواجب الآخر ذو علاقة باعتبارات الصحة العامة.

(المادة) (٦)

لا يجوز لأي شخص أن يشرع في إقامة أية إنشاءات بهدف تنفيذ المشروع إلا بعد الحصول على رخصة بذلك من اللجنة.

المادة (٧)

تصدر الرخصة من اللجنة المحلية في المناطق التنظيمية وتصدر الرخصة من اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن فيما عدا ذلك من المناطق.

المادة (٨)

لا يجوز للجنة أن تمنح رخصة لمنشآت المشروع إلا في المناطق الزراعية الواقعة شرق الطريق رقم ٤ فقط. ويشرط لذلك ألا تقل المسافة بين الحد الغربي لموقع المشروع والحد التنظيمي الشرقي لهذا الطريق عن ٥٠ م. ط كحد أدنى ويستثنى من ذلك المنشآت الإدارية ومخازن الأعلاف.

المادة (٩)

تستوفي اللجنة الرسوم القانونية المنصوص عليها في نظام رسوم رخص البناء رقم (٢) لسنة ١٩٩٨، الصادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن لقاء منح الرخصة. مع عدم الإخلال بحق اللجنة أو الهيئة المحلية في استيفاء أية رسوم أخرى منصوص عليها في أي نظام آخر بشأن الخدمات الفعلية التي تقدمها اللجنة أو الهيئة المحلية للمشروع.

المادة (١٠)

إذا أدخلت اللجنة على المشروع التنظيمي تعديلات نجم عنها أن أصبح الاستعمال الجديد لأرض لامشروع مخالفًا لاستعمال القديم فيجوز الاستمرار في الاستعمال القديم طبقاً للأوضاع المبينة ما لم يحدث تغييراً في ملكية المشروع أو اسم المرخص له، وتعتبر شخصية المرخص له محل الاعتبار الأساسي في منح الرخصة، فإذا كان المرخص له شخص اعتباري اعتبار انقضاؤه بالطرق المحددة في القانون أو في نظامه الأساسي

تغييراً في ملكية المشروع، ويجوز للجنة المحلية بموافقة اللجنة المركزية أن تمنح الخلف العام أو الخلف الخاص المهلة التي تراها مناسبة لاستمرار الاستعمال المخالف بحيث لا تزيد المدة على سنتين.

(المادة ١١)

تعتبر جميع الرخص السابق صدورها على تاريخ هذا النظام كأنها قد صدرت بمقتضاه ويحق للجنة أن تكلف مالك المشروع بتوفيق أوضاعه التنظيمية معه خلال مدة لا تزيد على سنتين.

(المادة ١٢)

يشترط أن لا تقل مساحة أرض المشروع عن ٢٠٠٠ م٢ مزارع المواشي وعن ١٠٠٠ م٢ مزارع الأغنام وأن يكون الموقع مفرزاً إفرازاً مساحياً صادراً من دائرة المساحة العامة أو مصدقاً عليه منها، أما في الأراضي الغير خاضعة للتسوية أو تلك التي هي قيد التسوية فيجب أن تصدق الخارطة من مأمور التسوية.

(المادة ١٣)

يجب أن يكون الموقع متصلةً بطريق عام أو أن يكون مقرراً له حق مرور خاص متصلةً بطريق عام. وفي جميع الأحوال فإنه لا يجوز أن يقل عرض الطريق المؤدي إلى موقع المشروع عن عشرة أمتار.

(المادة ١٤)

يجب إحاطة موقع مشروع المواشي بسور أسمنتي بارتفاع لا يقل عن مترين، ويجوز استخدام السلك الشبكي في إحاطة موقع مشروع الأغنام فقط. وللجنة أن تكلف طالب الرخصة بإحاطة السور من الداخل بالأشجار الموصى بها من قبل وزارة الزراعة.

المادة (١٥)

لا يجوز أن تقل الإرتدادات الأمامية والجانبية والخلفية لإنشاءات المشروع عن حدود الموقع العام عن ثلاثة أمتار، ويجوز للمديرية المختصة أن تشترط زيادة أي من هذه الاتدادات.

المادة (١٦)

لا يجوز أن تزيد النسبة المئوية لإنشاءات الخاصة بالحظائر عن ٤٠٪ من المساحة العامة لأرض المشروع. ويجوز للمديرية المختصة أن تشترط تقليل هذه النسبة لأسباب تراها مناسبة.

المادة (١٧)

لا يجوز استخدام المواد المصنعة من الأسبست في تسقيف منشآت المشروع أو في تمديدات الشرب أو الصرف الصحي ويجوز استخدام آية مواد أخرى توافق عليها المديرية المختصة.

المادة (١٨)

تحدد المديرية المختصة الشروط الفنية الخاصة ببناء عناصر التربية من حيث:

- (أ) الارتفاع اللازم للأسقف.
- (ب) الإنشاءات الأرضية الازمة لكل صنف منها.
- (ج) الأبعاد الازمة لحظائر التربية عن بعضها البعض.
- (د) الشروط الخدمية الخاصة بمياه الشرب والكهرباء والخدمات الأخرى.

(هـ) أية شروط فنية أخرى تضعها المديرية المختصة.

المادة (١٩)

لا يجوز أن تقل المسافة الفاصلة بين موقع المشروع وأقرب بناء عام أو منطقة ذات استخدام تنظيمي مغاير عما يلي:-

(١) ٢٠٠ م.ط لمشروع تربية المواشي. مقاسة بالخط المستقيم بين الموقعين.

(٢) ١٠٠ م.ط لمشروع تربية الأغنام. مقاسة بالخط المستقيم بين الموقعين.

ويجوز لكل من المديرية المختصة ووزارة الصحة أن تشترط زيادة هذه المسافة للحيولة دون حدوث المكاره الصحية أو تعريض حياة السكان المجاورين لخطر الإصابة بالأمراض.

المادة (٢٠)

يراعى أن يكون اتجاه موقع عناصر التربية متعمداً مع اتجاه الريح كلما أمكن ذلك.

المادة (٢١)

يقدم طلب الحصول على رخصة البناء للجنة مرفقاً به المستندات التالية:

(أ) سند الملكية أو ما في حكمه.

(ب) خارطة الموقع العام.

(ت) خرائط هندسية معتمدة من مكتب هندي ومصدق عليها من نقابة المهندسين
موضحاً عليها موقع الحظائر وأبعادها - موقع تحميل وتتنزيل الحيوانات - الأبنية
الإدارية - موقع الخدمات الصحية - مخزن مواد تغذية الحيوانات - موقع العزل -
موقع التخلص من النفاقة - التمديendas الصحية - البوابة الرئيسية موضحاً عليها
مسالك الدخول إلى موقع المشروع والخروج منه - أية مراافق أخرى توصي بها

المديرية المختصة.

المادة (٢٢)

يحال طلب الترخيص مرفقا به تقرير الكشف التنظيمي الموضح به ملائمة الموقع للمشروع التنظيمي المعتمد للمنطقة من عدمه الى المديرية المختصة ووزارة الصحة لأخذ موافقتها عليه. ولا تصدر اللجنة رخصة للمشروع بدون ذلك.

المادة (٢٣)

تصدر اللجنة الرخصة للمشروع وفقاً للشروط القانونية المنصوص عليها في نظام رخص تنظيم المدن المعمول به في محافظات غزة لسنة ١٩٤١ وتعديلاته.

المادة (٢٤)

يجوز لمن رفض منحه رخصة للمشروع أن:

- (أ) يقدم طلبا ثانيا للجنة إذا زالت الأسباب التي حالت دون منحه الرخصة.
(ب) أن يرفع طلبه إلى اللجنة الأعلى مرتبة. ويعتبر القرار الذي تصدره هذه اللجنة بشأن الطلب نهائيا.

المادة (٢٥)

يعمل بهذا النظام اعتباراً من تاريخه، وينشر في الجريدة الرسمية.

اقرئُ بموافقي
وزير الحكم المحلي بالإضافة
رئيس اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
لها فته رئيساً لمجلس التنظيم الأعلى
د. صالح عريقات

نظام ترخيص حالات المنشآت العامة

اللجنة المركزية للبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

بعد الإطلاع على المادة الرابعة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة لسنة ١٩٣٦

وبعد موافقة اللجنة على النظام بجلستها رقم ١٧ / ٢٠٠٢ / ١٠ / ٣٠ بتاريخ ٢٠٠٢ / ١٠ / ٣٠

أصدرت النظام التالي:

الفصل الأول

أحكام عامة

مادة (١)

يطلق على هذا النظام اسم **نظام ترخيص إنشاءات حالات المنشآت العامة**.

مادة (٢)

يقصد بالكلمات والمصطلحات التالية المعاني المخصصة لكل منها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك.

اللجنة: اللجنة المحلية للبناء والتنظيم في ملائمة التنظيمية، أو اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن في المناطق الواقعة خارج مناطق التنظيم المعلنة أو مجلس التنظيم الأعلى.

المشروع التنظيمي: المشروع التنظيمي العمراني الهيكلي أو الفصل أو مشروع التقسيم أو

الإفراز المعتمد لمنطقة التنظيم والذي جرى وضعه موضع التنفيذ حسب الأصول.

المشروع: صالة مخصصة لإحياء المناسبات العامة أو الخاصة للأغراض والمناسبات الاجتماعية والثقافية والترفيهية.

مالك المشروع: التعريف المعمول به في نظام رخص تنظيم المدن لسنة ١٩٤١ لاصطلاح (صاحب البناء).

الشخص: الطبيعي أو الاعتباري.

مادة (٣)

يعمل بالشروط والأوضاع المنصوص عليها في هذا النظام بشأن رخص اقامة الأبنية والإنشاءات الخاصة بالمشروع، وتعتبر الرخص الصادرة للمشروعات المماثلة قبل تاريخ سريان هذا النظام كأنها صدرت بمقتضاه.

مادة (٤)

على الرغم مما ورد في المادة الثالثة من هذا النظام فإنه يجب على مالك المشروعات المماثلة والتي جرى ترخيصها قبل تاريخ سريان هذا النظام أن يبادروا إلى تكييف أوضاع مشروعاتهم وفقاً لأحكامه خلال مدة لا تزيد على سنتين من تاريخ سريانه وإلا جاز للجنة أن تقرر عدم ملائمة المشروع للغرض الذي رخص لأجله سابقاً وأن تجري بحقه الإجراءات القانونية الكفيلة بالزامه تنفيذ الشروط والأوضاع المنصوص عليها في هذا النظام جبراً.

مادة (٥)

يجوز للجنة في أي وقت إذا ثبت لها أن من شأن عدم التزام مالك المشروع تنفيذ كل

أو بعض الشروط المنصوص عليها في هذا النظام تعرىض حياة أو سلامه مرتدادي المشروع أو العاملين فيه أو العامة للخطر أن ترفع تقريراً عاجلاً لرئيس مجلس الهيئة المحلية التي يقع المشروع ضمن منطقة نفوذها مبيناً فيه أوجه للخطر كي يصدر الأمر الذي يستصوبه لذلك.

مادة (٦)

يجوز لرئيس الهيئة المحلية بعد تلقيه التقرير المنصوص عليه في المادة الخامسة من هذا النظام أن يأمر بإغلاق موقع المشروع غلقاً إدارياً وفقاً لصلاحياته المنصوص عليها في القانون، ويسري بشأن الغلق الإداري الأحكام المنصوص عليها في قانون تنظيم الحرف والصناعات لسنة ١٩٢٩ المعدل بالأمر رقم ٤١٣ لسنة ١٩٧٢.

مادة (٧)

إن تنفيذ الشروط والأحكام المنصوص عليها في هذا النظام لا تعفي مالك المشروع من تنفيذ أي شرط آخر منصوص عليها في أي قانون أو نظام آخر، وعليه فإنه لا يجوز للجنة أن تمنح رخصة بناء للمشروع أو أن تمنح شهادة أو رخصة بصلاحية المشروع للإشغال ما لم تنفذ هذه الشروط الأخرى.

مادة (٨)

لا يجوز لأي شخص أن يشرع في بناء إنشاءات المشروع إلا بعد الحصول على رخصة بذلك من اللجنة، كما لا يجوز للهيئة المحلية أن تمنح رخصة أو إجازة أو موافقة بالمشروع في تشغيل المشروع بعد إتمام بناؤه إلا بعد الحصول على شهادة من مهندس الهيئة المحلية تفيد الالتزام بشروط الرخصة وصلاحية المشروع للإشغال.

مادة (٩)

تصدر رخصة البناء للمشروع من اللجنة المحلية للبناء والتنظيم التي تقع أرض المشروع ضمن منطقة نفوذها بعد مصادقة اللجنة المركزية، وتصدر الرخصة من اللجنة المركزية فيما عدا ذلك من المناطق.

مادة (١٠)

لا يجوز لمالك المشروع أن يغير في وجوه استعمال إنشاءات المشروع إلا بعد الحصول على رخصة بذلك من اللجنة المحلية مصدقة كتابة من اللجنة المركزية.

الفصل الثاني

الشروط التنظيمية

مادة (١١)

يخضع حق ملائمة الموقع لإقامة المشروع من عدمه لتقديرات اللجنة التي يقع المشروع ضمن منطقة نفوذها ولظروف المنطقة التنظيمية والاجتماعية والكثافة السكانية الحالية وتلك التي من المنتظر تحققتها خلال مدة معينة، وفي جميع الأحوال فإن قرار اللجنة برفض منح رخصة البناء للمشروع يجب أن يكون مسبباً.

مادة (١٢)

لغایات هذا النظام تصنف صالات المناسبات العامة الى الفئات التالية:

(أ) الفئة الأولى صالات سعة حتى ١٠٠٠ مقعد

(ب) الفئة الثانية صالات سعة حتى ٦٠٠ مقعد

(ج) الفئة الثالثة صالات سعة حتى ٤٠٠ مقعد

مادة (١٣)

يبين الجدول التالي رقم (١) الشروط والأوضاع التنظيمية الواجب توافرها في المشروع الذي يقام في المناطق السياحية، كما يبين الجدول رقم (٢) الشروط والأوضاع التنظيمية الواجب توافرها في المشروع الذي يسمح بإقامته في مناطق الاستعمالات الأخرى.

جدول رقم (١)

خاص بالمناطق السياحية

عرض الطريق	عدد دورات المياه	عدد مواقف السيارات	عدد مواقف الحد الأدنى لارتفاع السقف	طول واجهة القصيمة	الارتدادات				نسبة البناء	المساحة ٢م	الطاقة الاستيعابية	الفئة
					أ. خ.	ج.	ج.	أ.م.				
٥٢٠	٧ رجال ٧ نساء	٥٠	٦م	٣٠م	٥	٥	١٥	%٤٠	٢م٣٠١٠٠	١٠٠٠	حتى مقعد	أ.
٤٢٠	٦ رجال ٦ نساء	٣٨	٥م	٢٥م	٥	٥	١٠	%٥٠	٢م١٥٠٠	٦٠٠	حتى مقعد	ب.
٣٢٠	٥ رجال ٥ نساء	٤٥	٥م	٢٤م	٤	٤	٨	%٥٠	٢م١٠٠٠	٤٠٠	حتى مقعد	ج.

جدول رقم (٢)

خاص بالمناطق الاستعمالات الأخرى

عرض الطريق	عدد دورات المياه	عدد مواقف السيارات	الحد الأدنى لارتفاع السقف	طول واجهة القسمة	الارتدادات				نسبة البناء	المساحة المبنية	الطاقة الاستيعابية	الفئة
					أ. خ.	ج.	ب.	أ.				
م ٢٠	٧ رجال ٧ نساء	٥٠	٦ م	٤١ م	٨	٨	١٥	%٣٠	٢٥٠٠٠	١٠٠٠ حتى مقعد	أ.	
م ٢٠	٦ رجال ٦ نساء	٣٨	٥ م	٣٠ م	٦	٦	١٠	%٤٥	٢٣٥٠٠	٦٠٠ حتى مقعد	ب.	
م ٢٠	٥ رجال ٥ نساء	٢٥	٥ م	٢٥ م	٤	٤	١٠	%٥٠	٢٢٠٠٠	٤٠٠ حتى مقعد	ج.	

مادة (١٤)

يجب أن تكون مساحة الأرض المقرر بناء إنشاءات المشروع عليها مفرزة إفرازاً رسيناً معداً بمعرفة دائرة المساحة العامة أو مصدقاً منها، وإذا كان الموقع غير مشمول بأعمال التسوية أو أنه قيد التسوية فيجب تصديق خارطة الإفراد المساحي من دائرة مأمور تسوية الأراضي.

مادة (١٥)

مع عدم الإخلال بأية شروط تنظيمية أو صحية أو وقائية أخرى منصوص علىها في هذا النظام يسمح بإقامة المشروع في طابقي البناء الأرضي والأول فقط، ويشرط لذلك أن لا يكون الطابق الأرضي واقعاً تحت منسوب الطريق أو الطرق الواقع عليها المشروع إلا في حالة أن يكون فرق المنسوب بين الشارعين يسمح بإقامة دور تسوية.

مادة (١٦)

يراعى في التصميم المعماري للمشروع ما يلي:-

(أ) تخصيص بابين رئيسين في واجهة البناء الرئيسية للدخول والخروج بحيث لا يقل عرض كل منهما عن مترين للمشروع من الفئتين الثانية والثالثة وعن مترين ونصف لكل منهما للمشروع من الفئة الأولى.

(ب) يخصص باب للطواريء كل ٢٥ م ط من محيط الصالة متصل بسلم هروب مؤدي الى مساحات الارتدادات الجانبية والخلفية وبحد أدنى باب واحد في كل جهة.

(ج) تخصيص باب واحد على الأقل بعرض لا يقل عن ١,٢٠ م بالمواصفات الهندسي الالزام لذوي الاحتياجات الخاصة).

- (د) تخصيص غرفة لأعمال الإدارة وأخرى لتخفيض الملابس.
- (هـ) تخصيص موقعاً مناسباً لوضع أجهزة وأدوات التحكم في الصوت والصوّة.
- (و) تخصيص مساحة مناسبة لاستخدامها كمقصف لتقديم الوجبات السريعة المشروبات.
- (ز) توفير وحدات الخدمات الصحية ولذوي الاحتياجات الخاصة من الرجال والنساء.
- (ح) أية مواصفات أخرى ترى اللجنة ضرورة لإدراجها في التصميم المعماري كشروط خاصة لمنح الرخصة.

مادة (١٧)

- (أ) يجب أن يكون المشروع جيد التهوية والإضاءة وفقاً للمقاييس والمواصفات التي تقرها وتوافق عليها السلطة الصحية المختصة.
- (ب) يجب تصميم للبناء بحيث يكون مزوداً بمولد عازلة تمنع الضوضاء وكذلك ضبط صدى الصوت داخل الصالة بالمواصفات التي تقرها سلطة البيئة.
- (ج) يجب أن يتوفّر بموقع المشروع مساحة مناسبة مزودة بالأجهزة والأدوات والمواد الالزمة لتقديم الإسعافات الأولية بالشروط والأوضاع والمواصفات التي توافق عليها السلطة الصحية المختصة.
- (د) يجب أن يتوفّر بموقع مكاناً ملائماً مزوداً بالإمكانيات التي توافق عليها السلطة المختصة والخاصة بتجميع وترحيل النفايات والمخلفات بصورة منتظمة.

الفصل الرابع

المواصلات

مادة (١٨)

تُخضع حركة دخول السيارات إلى الموقع وخروجها منه وانتظارها فيه للشروط والمواصفات التي تضعها وتوافق عليها وزارة المواصلات لكل مشروع على حدة.

مادة (١٩)

لا يجوز أن تقل المسافة الفاصلة بين الحدود الخارجية للمشروع وبين أي موقع مخصص لبيع أو تسويق أو تخزين المواد الخطرة والملتهبة وسريعة الاشتعال أو الانفجار عن خمسين متراً مقاسه هندسياً بين أقرب نقطتين من حدي المشروعين.

مادة (٢٠)

تضع وزارة المواصلات الشروط الكفيلة بعدم خروج الأطفال إلى خارج موقع المشروع.

الفصل الخامس

السلامة العامة والدفاع المدني

مادة (٢١)

يجب على مالك المشروع أن يقوم بتسوية وتمهيد وتعبيد مساحة الارتدادات الجانبية والخلفية وإخلاؤها من أية موانع أو عقبات تحول دون تأمين حركة دوران سيارات الدفاع المدني حول الصالة.

مادة (٢٢)

يجب على المالك أن يزود المشروع بالمرافق الآتية:-

- (ا) خزان مياه احتياطي ذو سعة لا تقل عن ١٠ كوب مزوداً بالتجهيزات الفنية والميكانيكية لاستخدامه في مواجهة حالات انقطاع المياه والطوارئ.
- (ب) مولد كهربائي احتياطي يعمل بصورة آلية في حالة انقطاع التيار الكهربائي وحالات الطواريء الأخرى ومزود بكماتم للصوت.
- (ج) الأجهزة والأدوات والمواد الخاصة بمقاومة الحرائق التي تقرها وتوافق عليها مديرية الدفاع المدني.

مادة (٢٣)

يحظر على مالك المشروع ما يلي:-

- (ا) عمل بروزات في الجدران على ارتفاع يقل عن مترين.
- (ب) تخزين المواد الملتهبة السائلة والغازية والصلبة ضمن المساحة المخصصة لارتداد الجمهور أو بالقرب من مرأب السيارات ضمن مسافة لا تقل عن عشرة أمتار.

مادة (٢٤)

يجب تخصيص ممرات بعرض لا يقل عن ١٢٠ سم وذلك بغرض تيسير الوصول الى مخارج الطواريء ومرافق الخدمات الأخرى عند اللزوم.

الفصل السادس

إجراءات الترخيص

مادة (٢٥)

على طالب الرخصة أن يقدم طلباً مسبقاً للجنة التي تقع الأرض المراد إقامة المشروع عليها

ضمن دائتها التنظيمية يتضمن طلب التصريح له بتقديم الخرائط والمستندات اللازمة للترخيص. وعلى اللجنة أن ترد على الطلب بالموافقة أو بالرفض خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أيام من تاريخ تقديمها، ويجب أن يكون قرار اللجنة بالرفض مسبباً.

مادة (٢٦)

إذا كان رد اللجنة إيجابياً يبادر طالب الرخصة إلى طلب الموقع العام من اللجنة لإعداد خرائط المشروع وتقديمها إلى اللجنة المحلية.

مادة (٢٧)

تقدم الخرائط والمستندات اللازمة للترخيص إلى المختصة ضمن حافظة مستندات تحتوي على ما يلي:-

(أ) مخطط الموقع العام الصادر عن اللجنة أو الموافق عليه منها.

(ب) سند الملكية أو ما في حكمه.

(ج) خمس نسخ من خرائط المشروع الإنسانية والمعمارية والكهربائية والصحية معدة بمقاييس رسم ١ - ١٠٠٠ مصدق عليها من نقابة المهندسين.

(د) شهادة حسن السيرة والسلوك مالك المشروع ومن يتولى إدارته من وزارة الداخلية.

(هـ) أية مستندات أو خرائط أخرى ترى اللجنة ضرورة لإدراجها ضمن المعاملة.

مادة (٢٨)

إذا كان موقع المشروع منطقة تنظيمية تقوم اللجنة بمنح الطلب موافقة مبدئية وتأمر بإحالته إلى اللجنة المركزية للتصديق على منح الرخصة ويجري منح الرخصة لصاحب المشروع وفقاً لأحكام نظام تنظيم رخص المباني لسنة ١٩٤١ وأي نظام آخر معمول به

لدى اللجنة ويجوز للجنة أن تضمن الرخصة أية شروط أخرى تراها مناسبة.

مادة (٢٩)

يخضع المشروع طوال مدة الإنشاء لرقابة اللجنة التي يجوز لها أن تأمر مالك المشروع أو من يمثله في الموقع بإدخال أية تعديلات تراها مناسبة لضمان الالتزام بتنفيذ التصميمات الهندسية الموافق عليها من اللجنة كما يجوز للجنة أن تأمر بوقف العمل في المشروع إذا خالف أو امتنع مالك المشروع عن تنفيذ أية التزامات مفروضة عليه بموجب الرخصة المنوحة.

مادة (٣٠)

لا يجوز مالك المشروع أن يشرع في تشغيله إلا بعد أن يحصل على رخصة مزاولة الحرفة من اللجنة بعد التأكد من صلاحية كافة مرافق المشروع للاشغال، ولا تمنح اللجنة هذه الشهادة إلا بعد أن يتتأكد لديها تنفيذ كافة التعليمات والشروط التي أقرتها وأمرت بها السلطات التالية:-

(أ) وزارة الصحة.

(ب) وزارة المواصلات.

(ج) وزارة الداخلية " مديرية الدفاع المدني ".

(د) سلطة البيئة.

مادة (٣١)

يجوز من رفضت اللجنة منحه رخصة أن:

(أ) يقدم طلباً ثانياً للجنة إذا زالت الأسباب التي حالت دون منح الرخصة.

(ب) أن يرفع طلبه إلى اللجنة الأعلى ويعتبر القرار الذي تصدره هذه اللجنة بشأن الطلب نهائياً.

الفصل السابع

أحكام ختامية

مادة (٣٢)

يجوز للجنة إذا كان نقص مساحة أرض المشروع أو عدم انتظام أضلاعها الهندسية ناجماً عن مشروع تنظيمي عمراني وضع موضع التنفيذ وفقاً للقانون أن تستثنى من الخضوع لبعض الشروط التنظيمية المبينة في المادة ١٣ من هذا النظام ويشرط لذلك أن لا يتجاوز هذا الاستثناء ما يلي:-

(أ) ٢٥٪ من المساحة العامة المفرزة للمشروع والتي تم استقطاعها بدون دفع تعويض عنها.

(ب) ١٠٪ من نسبة البناء.

مادة (٣٣)

إذا كان المشروع يقع ضمن بناء سياحي فيراعى أن تكون العناصر الهندسية المنصوص عليها في المادة ١٦ من هذا النظام منفصلة عن تلك الخاصة بالمشروع السياحي.

مادة (٣٤)

يراعى أن يتتوفر بموقع المشروع نظام اتصال هاتفي سلكي أو لاسلكي عاماً أو خاصاً يؤمن الخدمات الهاتفية لمترادي المشروع أو للطواريء.

مادة (٣٥)

إذا تجاور عرض سلم الصعود ١٨٠ سم يراعى وضع حاجز "درايزين" في منتصف عرض السلم.

مادة (٣٦)

كل ما لم ينص عليه هذا النظام تكملاً لأحكام نظام رخص تنظيم المدن لسنة ١٩٤١ أو أي نظام آخر معمول به لدى اللجنة حسب الأصول.

مادة (٣٧)

يعمل بهذا النظام اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

م. جسام الدين الخزندار

رئيس اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظات غزة

اقترن بموافقتها

وزير الحكم المحلي بالإلغاف

لصفته رئيساً لمجلس التنظيم الأعلى

د. نائلة عريقات

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٥٣٧	العائلة من انصيو الى مقداد	محمد عدنان خليل انصيو	٢٠٠٢/٧/٩	.١
الأب صحي بقرار من محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠١/١١٥٣	العائلة من هديشه الى مقداد	هبة سمير خليل هديشه	٢٠٠٢/٧/٩	.٢
موافقة اللجنة	العائلة من هديشه الى مقداد	أحمد سمير خليل هديشه	٢٠٠٢/٧/٩	.٣
موافقة اللجنة	العائلة من هديشه الى مقداد	محمد سمير خليل هديشه	٢٠٠٢/٧/٩	.٤
قرار محكمة صلح دير البلح رقم ٢٠٠٢/٢٣٩	الاسم الشخصي من اخضير الى اخضير	اخضير عوض سلمان أبو عدون	٢٠٠٢/٧/٩	.٥
قرار محكمة صلح دير البلح رقم ٢٠٠٢/٣٧٠	الاسم الشخصي من فؤاد الى سيف الدين	فؤاد صلاح عوده أبو عابد	٢٠٠٢/٧/٩	.٦
موافقة اللجنة	العائلة من سالم ديب الى سالم	إياد حسن مرعي / سالم ديب	٢٠٠٢/٧/٩	.٧
موافقة اللجنة	الأم من عايشه أبو مفيض الى فاطمة التلباكي	مصطفى محمد عليان التلباكي	٢٠٠٢/٧/٩	.٨
موافقة اللجنة	العائلة من حنون الى البيوك	فتحي رقيق فتحي جنون	٢٠٠٢/٧/٩	.٩
موافقة اللجنة	العائلة من حنون الى البيوك	أصالة رقيق فتحي جنون	٢٠٠٢/٧/٩	.١٠
موافقة اللجنة	العائلة من أبو حماد الى حماد	انتصار كايد عطوه أبو حماد	٢٠٠٢/٧/٩	.١١
موافقة اللجنة	العائلة من سمور الى سمور الوديه	موسى عطيه خضر سمور	٢٠٠٢/٧/٩	.١٢

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	اسم الجد من عبد الى عبد الستار	هبة جابر عبد حموده	٢٠٠٢/٧/١٠	.١٣
موافقة اللجنة	العاشرة من حمد الى عبد الهادي	عطاف اسماعيل حمد حمد	٢٠٠٢/٧/١٠	.١٤
موافقة اللجنة	العاشرة من أبو رجبله الى رجبله	بلال برهن محمود أبو رجبله	٢٠٠٢/٧/١٠	.١٥
قرار محكمة	العاشرة من عبد النبي الى أبو هلال	عبد الحميد ديب عبد الله عبد النبي	٢٠٠٢/٧/١١	.١٦
صلح رفع رقم ٢٠٠٢/١٦٢				
موافقة اللجنة	عاشرة الوالدين الى فتيحه بدون أ	عبد المنعم جمعه سليمان افتتحه	٢٠٠٢/٧/١١	.١٧
موافقة اللجنة	العاشرة من سلمان الى نوافل	محمد عطيه ابراهيم سلمان	٢٠٠٢/٧/١١	.١٨
موافقة اللجنة	العاشرة من رسرس الى رصرس	محمد أحمد محمد رسرس	٢٠٠٢/٧/١١	.١٩
موافقة اللجنة	إضافة اسم الجد محمد	نبيله حامد بكر	٢٠٠٢/٧/١١	.٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية للأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	العائلة من أبو محسن الى محسن	أحمد عبد الله شحده أبو محسن	٢٠٠٢/٩/٩	.١
موافقة اللجنة	اسم الجد من سليمان الى سلمان	عزه فايز سليمان النجار	٢٠٠٢/٩/٩	.٢
موافقة اللجنة	اسم الأب من سلمان الى سليمان	ناجي سلمان ابراهيم قدح	٢٠٠٢/٩/٩	.٣
موافقة اللجنة	العائلة من أبو لشين الى أبو لاشين	خالد صبحي محمد أبو لشين	٢٠٠٢/٩/٩	.٤
موافقة اللجنة	اسم الأب من سعدى الى سعد الله	سليمه سعدى حسني البازجي	٢٠٠٢/٩/١٠	.٥
موافقة اللجنة	اسم الجد من منصور الى سيد	آمال اسماعيل منصور اللحام	٢٠٠٢/٩/١٠	.٦
موافقة اللجنة	العائلة من سنداوي الى السنداوي	صالح خليل صالح سنداوي	٢٠٠٢/٩/١٠	.٧
قرار محكمة	العائلة من أبو رياله الى السبع	بدر الدين جهاد محمد أبو رياله	٢٠٠٢/٩/١١	.٨
صلاح غزة رقم ٢٠٠٢/٣١٧				
موافقة اللجنة	اسم الجد من محمد الى محمود	فاطمة احمد محمد سمور	٢٠٠٢/٩/١١	.٩
موافقة اللجنة	العائلة من شنيو الى اشنينو	محمد سليمان محمد شقينو	١٢٠٠٢/٩/١١	.١٠
حسب قرار للأب من محكمة خان يونس رقم ٢٠٠١/٩٢	العائلة من الفالوجي الى الأغا	هبة ياسن شكري الفالوجي	٢٠٠٢/٩/١١	.١١
موافقة اللجنة	العائلة من الفالوجي الى الأغا	هدى ياسن شكري الفالوجي	٢٠٠٢/٩/١١	.١٢
موافقة اللجنة	العائلة من الفالوجي الى الأغا	ابتسام ياسن شكري الفالوجي	٢٠٠٢/٩/١١	.١٣
موافقة اللجنة	عائلة الوالدين من سمعان الى سرحان	رامي اسماعيل أحمد سمعان	٢٠٠٢/٩/١٩	.١٤
موافقة اللجنة	العائلة من علوان الى أبو علوان	محمود اسماعيل أحمد سمعان	٢٠٠٢/٩/١٩	.١٥
موافقة اللجنة	العائلة من أبو عمر الى أبو عمرو	رامي حامد عطيه أبو عمر	٢٠٠٢/٩/١٩	.١٦
موافقة اللجنة	العائلة من أبو بليحي الى أبو بليحة	ابراهيم سالم سليم أبو بليحي	٢٠٠٢/٩/١٩	.١٧
موافقة اللجنة	العائلة من أبو خطاب الى خطاب	ابراهيم رسمي عوده أبو خطاب	٢٠٠٢/٩/١٩	.١٨
موافقة اللجنة	العائلة من الفالوجي الى الأغا	محمد ياسن شكري الفالوجي	٢٠٠٢/٩/١٩	.١٩

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
حسب قرار محكمة للأب	العاشرة من الفالوجي إلى الإغا العاشرة من الفالوجي إلى الإغا	بسمة باسم شكري الفالوجي اسلام باسم شكري الفالوجي	٢٠٠٢/٩/١٩	.١٣
			٢٠٠٢/٩/١٩	.١٤

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
.١	٢٠٠٢/٧/١٦	سهيله هليل سليم العرجا دفاع احمد محمد أبو عواد	اسم الأب من حليل الى اهليل الاسم الشخصي من دفاع الى هالة	قرار محكمة صلاح رفع رقم ٢٠٠٢/١٩٣
.٢	٢٠٠٢/٧/١٦			
.٣	٢٠٠٢/٧/١٦	غرام نمر حمد بنيات	الاسم الشخصي من غرام الى باسيمن	قرار محكمة صلاح رفع رقم ٢٠٠٢/١٧٧
.٤	٢٠٠٢/٧/١٦	أشباح مصباح عارف المظلوم	الاسم الشخصي من أمشاج الى وجдан	قرار محكمة صلاح غزة رقم ٢٠٠٢/٥٣٣
.٥	٢٠٠٢/٧/١٦	أمانى احمد عبد الكريم أبو جراد	اسم الأم من آمال الى أمل	موافقة اللجنة
.٦	٢٠٠٢/٧/١٦	فاطمة احمد عبد الكريم أبو جراد	اسم الأم من آمال الى أمل	موافقة اللجنة
.٧	٢٠٠٢/٧/١٦	اكرام احمد عبد الكريم أبو جراد	اسم الأم من آمال الى أمل	موافقة اللجنة
.٨	٢٠٠٢/٧/١٦	أيمان احمد عبد الكريم جراد	العاشرة من جراد الى أبو جراد	موافقة اللجنة
.٩	٢٠٠٢/٧/١٦	اكرم احمد عبد الكريم جراد	العاشرة من أبو جراد والأم من آمال إلى أمل	موافقة اللجنة
.١٠	٢٠٠٢/٧/١٦	محمود احمد عبد الكريم جراد	العاشرة من أبو جراد والأم من آمال إلى أمل	موافقة اللجنة
.١١	٢٠٠٢/٧/١٦	ايمان احمد عبد الكريم جراد	العاشرة من جراد الى أبو جراد	موافقة اللجنة
.١٢	٢٠٠٢/٧/١٦	عبيدة الله عطا الله محمود العرجا	الأب الى عودة الله والعائلة العرجا	موافقة اللجنة
.١٣	٢٠٠٢/٧/١٦	علا فايق احمد العجمسي	اسم الجد من أحمد الى عبد الرحمن	موافقة اللجنة
.١٤	٢٠٠٢/٧/١٦	ابتسام محمد عبد السلام البكري	العاشرة من البكري الى البكري	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
.١٥	٢٠٠٢/٧/١٧	ناجي محمد عوده أبو صمور	العائلة سمور والأم من حلوه الى حامده	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٢٠٦
.١٦	٢٠٠٢/٧/١٧	ناد بدران حسان سعود	الأم من فايبة مسعود الى نايفه النباهين	موافقة اللجنة
.١٧	٢٠٠٢/٧/١٧	هدى حاج أحمد الهواري	الاب أحمد واضافة الجد مصلوفي	موافقة اللجنة
.١٨	٢٠٠٢/٧/١٧	وليد محمود علي كرون	العائلة من كرون الى كرون	موافقة اللجنة
.١٩	٢٠٠٢/٧/١١	ياسمين نمر محمد عبد الهاادي	العائلة من عبد الهاادي الى عايش	موافقة اللجنة
.٢٠	٢٠٠٢/٧/١١	محمد نمر محمد عبد الهاادي	العائلة من عبد الهاادي الى عايش	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا للمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	العاشرة من زهر الى زهد	شتديه محمد مصلح زهر	٢٠٠٢/٧/١١	.١
موافقة اللجنة	العاشرة من زاهد الى زهد	أحمد محمد مصلح زاهد	٢٠٠٢/٧/١١	.٢
موافقة اللجنة	اسم الأم من ناهده الى ناهد	صفاء اسماعيل عوض الشاويش	٢٠٠٢/٧/١٣	.٣
قرار محكمة	الاسم الشخصي من ناهده الى ناهد	ناهده ابراهيم حسن حجازي	٢٠٠٢/٧/١٣	.٤
جباريا رقم ٢٠٠١ / ٢٧٠				
حسب تقرير طبي	من هلين أنثى الى بيان ذكر	هلين عبد الكريم سعيد عيد	٢٠٠٢/٧/١٣	.٥
قرار محكمة	اسم الأم من غندوره الى نوره	عليلى أحمد منصور أبو خماش	٢٠٠٢/٧/١٣	.٦
صلح جباريا رقم ٢٠٠٢ / ٩٥٣				
موافقة اللجنة	اسم الجد من شحادة الى شحده	سهيله فارس شحادة زويد	٢٠٠٢/٧/١٣	.٧
موافقة اللجنة	العاشرة من صباخين الى صباخين	منار محمد عبد الكريم صباخين	٢٠٠٢/٧/١٣	.٨
موافقة اللجنة	الجنس من أنثى الى ذكر	ضياء عزمي فايز وادي	٢٠٠٢/٧/١٣	.٩
موافقة اللجنة	الجنس من أنثى الى ذكر	نور منتصر عبد الله حميده	٢٠٠٢/٧/١٥	.١٠
موافقة اللجنة	العاشرة من التطري الى التطري	آمال توفيق حسن القطري	٢٠٠٢/٧/١٥	.١١
موافقة اللجنة	اسم الأب من العبد الى عبد القادر	شعبان العبد خليل البطشن	٢٠٠٢/٧/١٥	.١٢
موافقة اللجنة	العاشرة من أبو شهلا الى أبو شهلا	وجدان عبد الرانق عابد أبو شهلا	٢٠٠٢/٧/١٥	.١٣
موافقة اللجنة	العاشرة من عازم الى أبو عازم	محمود ابراهيم محمد عازم	٢٠٠٢/٧/١٥	.١٤
موافقة اللجنة	إضافة إسم الجد صالح	علي رشاد كساب	٢٠٠٢/٧/١٥	.١٥
موافقة اللجنة	العاشرة من أبو جربوع الى جربوع	عيسي محمد موسى أبو جربوع	٢٠٠٢/٧/١٦	.١٦
موافقة اللجنة	العاشرة من أبو ستة الى عبد العال	موسى عودة الله عبد العال أبو ستة	٢٠٠٢/٧/١٦	.١٧
موافقة اللجنة	اسم الجد من حسن الى حسين	معتز أسامة حسن السطري	٢٠٠٢/٧/١٦	.١٨

ملاحظات	الاسم بعد التصحح	الاسم قبل التصحح	التاريخ	م
قرار محكمة صلح رفع رقم ٢٠٠٢/١١٥	الى شيماء حمدان احمديدان الملاحة	حشيمة حمدان حمدان الملاحة	٢٠٠٢/٧/١٦	.١٩
قرار محكمة صلح رفع رقم ٢٠٠٢/١٨٩	الاسم الشخصي من محمود الى احمد	محمود ابراهيم محمد عفانة	٢٠٠٢/٧/١٦	.٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي :-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	علاه أحمد طه الحلاق	علاه طه سليم الحلاق	٢٠٠٢/٧/٢٠	.١
موافقة اللجنة	الاسم من عائدة الى عايدہ	عايدة صبحي ابراهيم البيطار	٢٠٠٢/٧/٢٠	.٢
موافقة اللجنة	اسم الأب من احمد الى حميد	ذكريات احمد حسين أبو عربان	٢٠٠٢/٧/٢٠	.٣
موافقة اللجنة	الجنس من ذكر الى أنثى	سندس يونس موسى اشتريوي	٢٠٠٢/٧/٢٠	.٤
قرار محكمة	العايلة من الرقب الى أبو محسن	راضي سليمان سالم الرقب	٢٠٠٢/٧/٢٠	.٥
صلاح خان				
يونس رقم				
٢٠٠٢/١٦١				
موافقة اللجنة	اسم الجد من قايز الى جابر	هبة قايز قايز الشمالي	٢٠٠٢/٧/٢٠	.٦
موافقة اللجنة	محمود أحمد عبد الله الهيسى	محمود أحمد عبد الله الهيسى	٢٠٠٢/٧/٢٠	.٧
موافقة اللجنة	محمد أحمد عبد الله الهيسى	محمد أحمد عبد الله الهيسى	٢٠٠٢/٧/٢٠	.٨
موافقة اللجنة	عبد أحمد عبد الله الهيسى	عبد أحمد عبد الله الهيسى	٢٠٠٢/٧/٢٠	.٩
موافقة اللجنة	اسم الجد من سلم الى ابراهيم	حامد عطية سلم أبو عمرو	٢٠٠٢/٧/٢٠	.١٠
موافقة اللجنة	العائلة من أبو عمر الى عمر	عاطف حسين محمود أبو عمر	٢٠٠٢/٧/٢١	.١١
موافقة اللجنة	اسم الجد من محمد الى أحمد	ميساء منصور محمد أبو رضوان	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٢
قرار محكمة	اسم الأب من سامي الى بسام	ملاك سامي عبد الحافظ الدرجى	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٣
صلاح رقم رقم				
٢٠٠٢/١٨٤				
موافقة اللجنة	اسم الجد من سلمان الى سليمان	أحمد عبد الله سليمان أبو جزر	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٤
موافقة اللجنة	اسم الجد من سلمان الى سليمان	محمود عبد الله سلمان أبو جزر	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٥
موافقة اللجنة	اسم الجد من سلمان الى سليمان	محمد عبد الله سلمان أبو جزر	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٦
موافقة اللجنة	العائلة من سلامة الى صالح	أحمد خليل حميد سلامة	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٧

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	العائلة من سلامة الى صالح	فاطمة خليل حميد سلامة	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٨
موافقة اللجنة	العائلة من سلامة الى صالح	محمد خليل حميد سلامة	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٩
قرار محكمة	العائلة من خليل الى الزعانين	عماد محمد حسن خليل	٢٠٠٢/٧/٢١	.٢٠
صلح جبالي رقم ٢٠٠٢/١٨٠				

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة قرار محكمة صلح دير البلح رقم ٢٠٠٢/١٣٢	اسم الجد من سليمان الى حماد العائلة من شمه الى مصلح	رقية محمد سليمان الرباعية علي محمد علي شمه	٢٠٠٢/٧/٢١	.١
قرار محكمة صلح جباليا رقم ٢٠٠٢/٢١٠	بدر ابراهيم خليل أبو ضاهر	محمد بدر / ابراهيم أبو ظاهر	٢٠٠٢/٧/٢١	.٢
موافقة اللجنة قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٣١٧	اسم الجد من أبو ريحان الى نصار العائلة من أبو ريالة الى السبع	خضره سليمان أبو ريحان الفليت محمد جهاد محمد أبو ريالة	٢٠٠٢/٧/٢١	.٤
قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/١٦٠	العائلة من الجبلي الى الجبالي	سمير سالم عيد الجبلي	٢٠٠٢/٧/٢٣	.٥
قرار محكمة صلح جباليا رقم ٢٠٠٢/٩١٥	العائلة من سخله الى جمعه	جمعة أحمد محمد سخله	٢٠٠٢/٧/٢٣	.٦
قرار مشترك من محكمة غزة رقم ٢٠٠٢/٥٩١	العائلة من هديشه الى مقداد العائلة من أبو هديشه الى مقداد العائلة من أبو هديشه الى مقداد	حسن خليل مصطفى هديشه تهاني حسن خليل أبو هديشه جميلة عدنى مصطفى أبو هديشه	٢٠٠٢/٧/٢٣	.٨
موافقة اللجنة موافقة اللجنة	اسم الجد من عطوه الى عطوه اسم الجد من عبد الحفيظ الى عبد الحافظ	نضال محمد عطوه أبو رجبله عزيزه عبدالله عبد الحفيظ عوكل	٢٠٠٢/٧/٢٣	.٩
			٢٠٠٢/٧/٢٣	.١٠
			٢٠٠٢/٧/٢٣	.١١
			٢٠٠٢/٧/٢٣	.١٢

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	اسم الأم من تعيمه الى نعمه	مها حسن محمد أبو عبد الله	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٣
موافقة اللجنة	إضافة اسم الجد خليل	خليل عبد المجيد الغمري	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٤
موافقة اللجنة	ليناس عبد الرحمن صالح يوسف	ليناس عبد الرحمن صالح حماد	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٥
موافقة اللجنة	اسم الأم من مزين الى مزيونه	كريمة جمعه محمود عرفات	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٦
قرار محكمة	العاشرة من أبو رialeh الى السبع	عدلي جهاد محمد أبو رialeh	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٧
صلاح غزة رقم ٢٠٠٢/٣١٧				
موافقة اللجنة	العاشرة من عبد العال الى دغمش	سميره راضي سليمان عبد العال	٢٠٠٢/٧/٢٤	.١٨
موافقة اللجنة	إضافة إسم الجد محمد	صبيحه عبد الحميد جاد الله	٢٠٠٢/٧/٢٤	.١٩
موافقة اللجنة	العاشرة من النوري الى المدهون	أسمهان صدقى اسماعيل النوري	٢٠٠٢/٧/٢٤	.٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	العائلة من الجنون الى أبو سماحة	منير محمد عزازه الجنون	٢٠٠٢/٧/٣٠	.١
موافقة اللجنة	العائلة من الجنون الى أبو سماحه	صابرين محمد عزازه الجنون	٢٠٠٢/٧/٣٠	.٢
موافقة اللجنة	إضافة اسم الجد اسماعيل	انشراح محمد البازجي	٢٠٠٢/٧/٣١	.٣
موافقة اللجنة	العائلة من اقدبج الى قدبج	صهيب عليان حسن اقدبج	٢٠٠٢/٧/٣١	.٤
موافقة اللجنة	إضافة اسم الجد عبد الحميد	فائز شعبان أبو رحمة	٢٠٠٢/٧/٣١	.٥
موافقة اللجنة	اسم الأم من خلديه الى فاطمة	نهى نصرأحمد المزيني	٢٠٠٢/٧/٣١	.٦
موافقة اللجنة	اسم الأم من رؤوس الى رؤوم	مصطفى حيدر أحمد عايش	٢٠٠٢/٧/٣١	.٧
موافقة اللجنة	اسم الأم من رؤوس الى رؤوم	أفنان حيدر أحمد عايش	٢٠٠٢/٧/٣١	.٨
موافقة اللجنة	اسم الأم من رؤوس الى رؤوم	محمد حيدر أحمد عايش	٢٠٠٢/٧/٣١	.٩
موافقة اللجنة	اسم الأم من رؤوس الى رؤوم	حسام حيدر أحمد عايش	٢٠٠٢/٧/٣١	.١٠
موافقة اللجنة	اسم الأم من رؤوس الى رؤوم	ليناس حيدر أحمد عايش	٢٠٠٢/٧/٣١	.١١
حسب قرار	العائلة من الملادي الى العاصي	سلمي عوده سالم الملادي	٢٠٠٢/٧/٣١	.١٢
محكمة للأب من	العائلة من الملادي الى العاصي	سلامه عوده سالم الملادي	٢٠٠٢/٧/٣١	.١٣
محكمة صلح	العائلة من الملادي الى العاصي	محمد عوده سالم الملادي	٢٠٠٢/٧/٣١	.١٤
رفع رقم	العائلة من الملادي الى العاصي	حنان عوده سالم الملادي	٢٠٠٢/٧/٣١	.١٥
٢٠٠١/٣٢٦				
موافقة اللجنة	العائلة من أبو قمر الى أبو فخر	رامي خليل محمد أبو قمر	٢٠٠٢/٧/٣١	.١٦
موافقة اللجنة	اسم الجد من عهد الله الى عبد الله	محمد علي عهد الله اسدودي	٢٠٠٢/٧/٣١	.١٧
موافقة اللجنة	إضافة اسم الجد علي	اسماعيل صبحي الحاج عبد	٢٠٠٢/٧/٣١	.١٨
قرار محكمة	العائلة من الغلبان الى أبو عواد	عادل عويض عطيه الغلبان	٢٠٠٢/٧/٣١	.١٩
صلح خان				
يونس رقم				
٢٠٠٢/١٣١				

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	العائلة من أبو ريده والأم من عياده إلى غيانه	جمعه محمد سلمان ريده	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٥
موافقة اللجنة	العائلة من أبو تكفا إلى أبو حماد	ليناس سعيد عبد العال أبو تكفا	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٦
موافقة اللجنة	اسم الجد من عبد الجواد إلى العبد	لينا صابر عبد الجواد الشرافي	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٧
حسب قرار للأب من محكمة جباريا رقم ٢٠٠١/٣٥٠	العائلة من الجنون إلى أبو سماحة	سهام محمد عزازه الجنون	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٨
	العائلة من الجنون إلى أبو سماحة	ماهر محمد عزازه الجنون	٢٠٠٢/٧/٢١	.١٩
	العائلة من الجنون إلى أبو سماحة	سناء محمد عزازه الجنون	٢٠٠٢/٧/٢٤	.٢٠

* المدون تعلاه نسماء الأشخاص اللذين يتقىمو مديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي بخلاف على التصحيح أن يتقدم لهاته مديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٣١٧	العائلة من أبو ریاله الى السبع العائلة من الملاحتي الى الملاحتي	تامر جهاد محمد أبو ریاله راضي سليمان محمد الملاحتي	٢٠٠٢/٧/٣١ ٢٠٠٢/٧/٣١	.١ .٢
موافقة اللجنة	الاسم الشخصي من حليمه الى إسلام	حليمه موسى دباب الهبيل	٢٠٠٢/٧/٣١	.٣
قرار محكمة رفح رقم ٢٠٠٢/٦٣٦	إضافة اسم الجد حسن	نبيله ياسين صوان	٢٠٠٢/٧/٣١	.٤
موافقة اللجنة	العائلة من العرجا الى العرجا	ابراهيم محمد أحمد العرجا	٢٠٠٢/٧/٣١	.٥
موافقة اللجنة	العائلة من خسایر الى المشوخي	عادل سلامه سليمان خسایر	٢٠٠٢/٧/٣١	.٦
قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/٣٧	الأب من الحاج محفوظ الى محفوظ	حاكمة الحاج محفوظ درويش أبو الحسين	٢٠٠٢/٧/٣١	.٧
موافقة اللجنة	عائلة الأم من المصري الى الحمري	أحمد كمال مصطفى بشير	٢٠٠٢/٧/٣١	.٨
موافقة اللجنة	العائلة من بكر الى زغره	تعيم غصوب درويش بكر	٢٠٠٢/٧/٣٠	.٩
موافقة اللجنة	العائلة من شباتي الى أبو شباته	أحمد يونس محمود شباتي	٢٠٠٢/٧/٣٠	.١٠
موافقة اللجنة	الأب الى العبد و إضافة الجد عاشور	محمد الحاج عبد الصمامدي	٢٠٠٢/٧/٣٠	.١١
موافقة اللجنة	عائلة الأم من السلطان الى زايد	سرية طلال موسى السلطان	٢٠٠٢/٨/٣	.١٢
موافقة اللجنة	اسم الأب من عاصي الى عاصم	دعاء عاصي دبيب سليمان	٢٠٠٢/٨/٣	.١٣
موافقة اللجنة	اسم الأب من عاصي الى عاصم	فاطمة عاصي دبيب سليمان	٢٠٠٢/٨/٣	.١٤
موافقة اللجنة	اسم الأب من عاصي الى عاصم	أسراء عاصي دبيب سليمان	٢٠٠٢/٨/٣	.١٥
موافقة اللجنة	اسم الأب من عاصي الى عاصم	نبيل عاصي دبيب سليمان	٢٠٠٢/٨/٣	.١٦

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	اسم الأب من عاصي إلى عاصم	يوسف عاصي ديب سليمان	٢٠٠٢/٨/٣	.١٧
موافقة اللجنة	اسم الأب من عاصي إلى عاصم	فلسطين عاصي ديب سليمان	٢٠٠٢/٨/٣	
موافقة اللجنة	الاسم الشخصي من فتحية إلى حذين	فتحية نعيم يوسف الشناوي	٢٠٠٢/٨/٣	.١٨
حسب قرار للأب من محكمة جباليا رقم ٢٠٠١/٣٥٠	العائللة من المجنون إلى أبو سماحة	أنسمهان توفيق سماحة المجنون	٢٠٠٢/٨/٣	.١٩

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	العائلة من أبو غضيف إلى أبو غريف	سعيد ابراهيم سلامه أبو غضيف	٢٠٠٢/٦/١٩	.١
موافقة اللجنة	الجنس من أنثى إلى ذكر	أحمد جلال دباب بركات	٢٠٠٢/٦/١٩	.٢
قرار من محكمة	العائلة من شيخ العيد إلى الزاملي	محمد أحمد محمود شيخ العيد	٢٠٠٢/٦/١٩	.٣
رفع للأب رقم	العائلة من شيخ العيد إلى الزاملي	ريم أحمد محمود شيخ العيد	٢٠٠٢/٦/١٩	.٤
٢٠٠١/٢٦	العائلة من شيخ العيد إلى الزاملي	محمود أحمد محمود شيخ العيد	٢٠٠٢/٧/١٩	.٥
قرار محكمة	الاسم الشخصي من إيلانا إلى آمنة	إيلانا عامر عبد الرحمن النجار	٢٠٠٢/٦/٢٠	.٦
صلاح خان	آمنة			
يونس رقم				
٢٠٠٢/١٧٣				
موافقة اللجنة	اسم الجد من حماده إلى عطيه	عبد الخالق عابد حماده أبو شهلا	٢٠٠٢/٦/٢٠	.٧
قرار محكمة				
صلاح خان				
يونس رقم				
٢٠٠٢/١٤٣				
موافقة اللجنة	اسم الأم من آمنة إلى غنيمه	أكرم حمدين أحمد البشتي	٢٠٠٢/٦/٢٠	.٨
موافقة اللجنة	العائلة من العقيلي إلى العتيلي	وديع أحمد عبد المالك العقيلي	٢٠٠٢/٦/٢٢	.٩
موافقة اللجنة	اسم الجد من حسن إلى حسين	خليل محمد حسن كلاب	٢٠٠٢/٦/٣٢	.١٠
موافقة اللجنة	العائلة من حسين إلى قلن	فاطمة أحمد يوسف حسين	٢٠٠٢/٦/٢٢	.١١
موافقة اللجنة	اسم الجد من سليمان إلى سليمان	فاطمة محمد سليمان بركة	٢٠٠٢/٦/٢٢	.١٢
قرار محكمة	الاسم من أحمد كاسترو إلى أحمد	أحمد كاسترو / محمود صبحي طافش	٢٠٠٢/٦/٢٣	.١٣
صلاح غزة رقم				
٢٠٠٢/٢٩١				

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	الاسم الشخصي من ميرفت الى مرفت	ميرفت زهير محمد أبو مطر	٢٠٠٢/٦/٢٣	.١٤
موافقة اللجنة	الاسم الشخصي من طاهر الى ماهو	طاهر خالد طاهر الأسطل	٢٠٠٢/٦/٢٣	.١٥
محكمة دير البلح رقم ٢٠٠٢/٥١٣	العائلة من المصري الى المصريين	إيمان طلال نايف المصري	٢٠٠٢/٦/٢٣	.١٦
قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/١٤٠	العائلة من عطا الله الى العبيط	عبد الرحمن داود محمد عطا الله	٢٠٠٢/٦/٢٣	.١٧
قرار محكمة صلح جباليا رقم ٢٠٠٢/١٤٦	اسم الأم من حمديه الى مطيره	مسعود سلامة شتيوي قشطه	٢٠٠٢/٦/٢٣	.١٨
موافقة اللجنة	الاسم الشخصي من عبد الى عبد الكريم	عبد حسان عبد الكريم أبو جراد	٢٠٠٢/٦/٢٤	.١٩
	اسم الجد من العبد الى عبد	خلود اسماعيل العبد أبو دقة	٢٠٠٢/٦/٢٤	.٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا للمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة حسب قرار محكمة للأب من جباليا رقم ٢٠٠٢/٧١	العائلة من الدود إلى الهرور العائلة من قطروس إلى الدويك العائلة من قطروس إلى الدويك العائلة من قطروس إلى الدويك	عبد القادر محمد عبد القادر الدود طارق عدنان محمد قطروس حسن عدنان محمد قطروس أحمد عدنان محمد قطروس	٢٠٠٢/٨/٣ ٢٠٠٢/٨/٣ ٢٠٠٢/٨/٣ ٢٠٠٢/٨/٣	.١ .٢ .٣ .٤
موافقة اللجنة	اسم الجد من رويف إلى ريف	محمد مفيد رويف الهسي	٢٠٠٢/٨/٣	.٥
موافقة اللجنة	العائلة من أبو ربيع إلى ربيع	نسمه رياض رمضان أبو ربيع	٢٠٠٢/٨/٤	.٦
موافقة اللجنة	اسم الجد من جميل نايف إلى جميل	محمد أحمد / جميل نايف / اشبير	٢٠٠٢/٨/٤	.٧
موافقة اللجنة	الجد إلى علي والعائلة خريس	مهند جمال محمد اخرييس	٢٠٠٢/٨/٤	.٨
موافقة اللجنة	إضافة اسم الجد عبد قادر	نصر عبد الغني أبو أمونة	٢٠٠٢/٨/٤	.٩
موافقة اللجنة	اسم الأم من كلسوم إلى كلثوم	محمد عبد المجيد مصطفى الأسطل	٢٠٠٢/٨/٤	.١٠
موافقة اللجنة	العائلة من أبو محارب إلى محارب	خالد فوزي حسن أبو محارب	٢٠٠٢/٨/٤	.١١
موافقة اللجنة	العائلة من أبو محارب إلى محارب	صادق فوزي حسن أبو محارب	٢٠٠٢/٨/٤	.١٢
موافقة اللجنة	العائلة من أبو محارب إلى محارب	تغريد فوزي حسن أبو محارب	٢٠٠٢/٨/٤	.١٣
موافقة اللجنة	العائلة من أبو محارب إلى محارب	عمر فوزي حسن أبو محارب	٢٠٠٢/٨/٤	.١٤
موافقة اللجنة	اسم الأب من ادياب إلى دباب	فوزي ادياب خليل الفليت	٢٠٠٢/٨/٤	.١٥
موافقة اللجنة	العائلة من زياده إلى شاهين زياده	محمد طه أحمد زياده	٢٠٠٢/٨/٦	.١٦
موافقة اللجنة	العائلة من شاهين إلى شاهين زياده	سمر محمد طه شاهين	٢٠٠٢/٨/٦	.١٧
موافقة اللجنة	الجنس من ذكر إلى أنثى	ابتسام شعبان حامد الخولي	٢٠٠٢/٨/٦	.١٨
قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٤٦٣	الاسم من شحادة إلى أمير شحادة	شحادة ياسر شحادة عبد اللطيف	٢٠٠٢/٨/٦	.١٩

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	الأب الى محمد عطا والجد محمد	فضل محمد عطا أبو جندي	٢٠٠٢/٨/٦	٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٩١	العائلة من أبلو بلال إلى أبو بحيري	ابراهيم عبد الرحمن سليمان أبو بلال	٢٠٠٢/٧/٦	.١
الأب صلح عائلته من أبو الدهن إلى مطر	العائلة من أبو الدهن إلى مطر	اعتماد عبد الرحمن سليمان أبو بلال	٢٠٠٢/٧/٦	.٢
قرار من محكمة صلح دير البلج رقم ٩٩/٤٢٨	العائلة من أبو الدهن إلى مطر	هيا رفيق اسماعيل أبو الدهن	٢٠٠٢/٧/٦	.٣
موافقة اللجنة	العائلة من أبو الدهن إلى مطر	هالة رفيق اسماعيل أبو الدهن	٢٠٠٢/٧/٦	.٤
موافقة اللجنة	العائلة من أبو الدهن إلى مطر	محمد رفيق اسماعيل أبو الدهن	٢٠٠٢/٧/٦	.٥
موافقة اللجنة	العائلة من أبو الدهن إلى مطر	ابراهيم رفيق اسماعيل أبو الدهن	٢٠٠٢/٧/٦	.٦
موافقة اللجنة	العائلة من أبو الدهن إلى مطر	وليد رفيق اسماعيل أبو الدهن	٢٠٠٢/٧/٦	.٧
موافقة اللجنة	العائلة من خشان إلى أبو خشان	راية سالم مسلم خشان	٢٠٠٢/٧/٦	.٨
موافقة اللجنة	الجنس من أنثى إلى ذكر	بهاء وصفى ابراهيم أبو سمور	٢٠٠٢/٧/٦	.٩
موافقة اللجنة	العائلة من أبو بريكة إلى بريكة	أنس بدhem أحمد أبو بريكة	٢٠٠٢/٧/٦	.١٠
موافقة اللجنة	العائلة من العمارين إلى العمارين	اسماعيل حسن ديب العمارين	٢٠٠٢/٧/٦	.١١
موافقة اللجنة	اسم الجد من عبد الحميد إلى محمد	عبد الرؤوف كامل عبد المجيد	٢٠٠٢/٧/٦	.١٢
موافقة اللجنة	اسم الجد من أحمد إلى علي	هاني صالح أحمد أبو خالد	٢٠٠٢/٧/٦	.١٣
موافقة اللجنة	اسم الجد من سليم إلى مصطفى	مصطفى هشام سليم أبو ناصر	٢٠٠٢/٧/٦	.١٤
موافقة اللجنة	العائلة من أحمد إلى الشيخ أحمد	مادلين رفيق محمود أحمد	٢٠٠٢/٧/٧	.١٥
موافقة اللجنة	العائلة من أحمد إلى الشيخ أحمد	هيثم رفيق محمود أحمد	٢٠٠٢/٧/٧	.١٦
موافقة اللجنة	العائلة من أحمد إلى الشيخ أحمد	محمد رفيق محمود أحمد	٢٠٠٢/٧/٧	.١٧

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
قرار محكمة صلح جباليا رقم ٢٠٠٢/١٧٠	من صخر ذكر الى سحر أنثى	صخر صلاح محمد المصري	٢٠٠٢/٧/٧	.١٨
قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٠/٢٤٤	العائلة من منصور الى بربخ	خليل محمود خليل منصور	٢٠٠٢/٧/٧	.١٩
موافقة اللجنة	العائلة من ملالحة الى جباره	نضال سلام نصر ملالحة	٢٠٠٢/٧/٧	.٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا للمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٢٦١	العائلة من أبو شوفه إلى أبو شوفه الاسم من قطر الندى إلىأمل	ورد صبحي صالح أبو شوفه قطر الندى / أشرف موسى الغلبان	٢٠٠٢/٨/٦ ٢٠٠٢/٨/٦	.١ .٢
موافقة اللجنة	اسم الأب من يونس إلى يوسف	أحمد يونس ابراهيم أبو اطعيمه	٢٠٠٢/٨/٦	.٣
موافقة اللجنة	اسم الجد من العسلى إلى عبد العال	شمعه محمد العسلى دغمش	٢٠٠٢/٨/٦	.٤
موافقة اللجنة	العائلة من أبو شوفه إلى أبو شوفه	صالح صبحي صالح أبو شوفه	٢٠٠٢/٨/٦	.٥
موافقة اللجنة	اسم الأم من نعمه إلى نعيمه	محمد وليد يوسف الزطمه	٢٠٠٢/٨/٦	.٦
موافقة اللجنة	اسم الجد من عطا إلى موسى	موسى طلال عطا السلطان	٢٠٠٢/٨/٦	.٧
موافقة اللجنة	عاذلة الوالدين إلى أبو عbedo	أيمن محمود عبد القادر أبو عbedo	٢٠٠٢/٨/٦	.٨
موافقة اللجنة	اضافة اسم الجد عبد الرحمن	ناجي راغب مرتجي	٢٠٠٢/٨/٦	.٩
موافقة اللجنة	العائلة من أبو شويش إلى أبو شاويش	ثائر عبد الهادي علي أبو شويش	٢٠٠٢/٨/٧	.١٠
موافقة اللجنة	العائلة من أبو شويش إلى أبو شاويش	نور عبد الهادي علي أبو شويش	٢٠٠٢/٨/٧	.١١
موافقة اللجنة	العائلة من أبو شويش إلى أبو شاويش	محمد عبد الهادي علي أبو شويش	٢٠٠٢/٨/٧	.١٢
حسب قرار محكمة رفع ٢٠٠٢/١٠٤	العائلة من الجلف إلى الشاعر	فاطمة سلمان حمدان الجلف	٢٠٠٢/٨/٧	.١٣
موافقة اللجنة	العائلة من البروك إلى أبو بركة	ميسة كامل محمد البروك	٢٠٠٢/٨/٧	.١٤

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة حسب قرار للأب حسب قرار للأب موافقة اللجنة قرار محكمة صلح رفع رقم ٢٠٠١/٣٢٦ موافقة اللجنة	الجنس من ذكر إلى أنثى العائلة من القاضي إلى صباح العائلة من القاضي إلى صباح العائلة من الشيخ سليم إلى سليم العائلة من الملاхи إلى العاصي الأب عبيد والعائلة الزريعي	حكمت محمد صالح البشتي يوسف حمدي سيمان القاضي عمر حمدي سليمان القاضي رفيق حسن محمد الشيخ سليم طلاع عوده سالم الملاхи سلامه اعيده عبد الله زريعي	٢٠٠٢/٨/٧ ٢٠٠٢/٨/٧ ٢٠٠٢/٨/٧ ٢٠٠٢/٨/٧ ٢٠٠٢/٨/٧ ٢٠٠٢/٨/٧	.١٥ .١٦ .١٧ .١٨ .١٩ .٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

النомер	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
.١	٢٠٠٢/٨/٨	معين لعي عبد القديري	اسم الأم من فاتن إلى فاتنه	موافقة اللجنة
.٢	٢٠٠٢/٨/٨	أكرم يونس محمود شباتة	العائلة من شبانه إلى أبو شبانه	موافقة اللجنة
.٣	٢٠٠٢/٨/٨	رافت أحمد مسعود الغوطى	اسم الجد من مسعود إلى سعود	موافقة اللجنة
.٤	٢٠٠٢/٨/٨	فاطمة عطية احمدان براهمه	اسم الجد من احمدان إلى حمدان	موافقة اللجنة
.٥	٢٠٠٢/٨/٨	غصون ناذد عبد اقطيفان	العائلة من اقطيفان إلى قطيفان	موافقة اللجنة
.٦	٢٠٠٢/٨/٨	إيمان ناذد عبد اقطيفان	العائلة من اقطيفان إلى قطيفان	موافقة اللجنة
.٧	٢٠٠٢/٨/٨	هند نعيم / محمد خير / العطار	اسم الجد من محمد خير إلى محمد خيري	موافقة اللجنة
.٨	٢٠٠٢/٨/٨	أحمد ركي إبراهيم جاب الله	العائلة من جاب الله إلى جاد الله	موافقة اللجنة
.٩	٢٠٠٢/٨/٨	شريف محمود محمد شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد إلى الزاملي	الأب سبق أن
.١٠	٢٠٠٢/٨/٨	سمر محمود محمد شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد إلى الزاملي	صحح عائلته
.١١	٢٠٠٢/٨/٨	عزه محمود محمد شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد إلى الزاملي	إلى الزاملي بقرار
.١٢	٢٠٠٢/٨/٨	حسام محمود محمد شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد إلى الزاملي	محكمة صلح رفح
.١٣	٢٠٠٢/٨/٨	صلاح الدين محمود محمد شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد إلى الزاملي	رقم ٢٧ / ٢٠٠١
.١٤	٢٠٠٢/٨/٨	رائد محمد صادق سلامة	العائلة من سلامه إلى السلاوي	موافقة اللجنة
.١٥	٢٠٠٢/٨/٨	أحمد محمد صادق سلامة	العائلة من سلامه إلى السلاوي	موافقة اللجنة
.١٦	٢٠٠٢/٨/٨	حنين محمد صادق سلامة	العائلة من سلامه إلى السلاوي	موافقة اللجنة
.١٧	٢٠٠٢/٨/٨	عماد محمد صادق سلامة	العائلة من سلامه إلى السلاوي	موافقة اللجنة
.١٨	٢٠٠٢/٨/٨	سليم أحمد ابراهيم أبو شعيره	العائلة من أبو شعيره إلى أبو شعير	موافقة اللجنة
.١٩	٢٠٠٢/٨/٨	محمود حمد محمد قشطة	اسم الجد من محمد إلى سعيد	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.
 * على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	العائلة من حنيدق الى احنيدق	احلام سليمان محمود حنيدق	٢٠٠٢/٨/١١	.١
موافقة اللجنة	العائلة من صالح الى الحاج صالح	تأئل صلاح محمد صالح	٢٠٠٢/٨/١١	.٢
موافقة اللجنة	اسم الاب من حمد الى احمد	سعید حمد اسماعیل العطار	٢٠٠٢/٨/١١	.٣
موافقة اللجنة	اسم الاب من حمد الى احمد	اسماعیل حمد اسماعیل العطار	٢٠٠٢/٨/١١	.٤
موافقة اللجنة	اسم الاب من حمد الى احمد	ابراهيم حمد اسماعيل العطار	٢٠٠٢/٨/١١	.٥
موافقة اللجنة	العائلة من عياد الى عياد	صفاء مثقال سلمان عياده	٢٠٠٢/٨/١٢	.٦
موافقة اللجنة	الاسم الشخصي من رنى الى رنا	رنى احمد سلمان أبو جامع	٢٠٠٢/٨/١٢	.٧
موافقة اللجنة	اسم الاب من صالح الى صالح	آمال صالح شحادة حمدان	٢٠٠٢/٨/١٢	.٨
موافقة اللجنة	عائلة الوالدين من حوليـه الى حوليـه	محمد محمود محمد حوليـه	٢٠٠٢/٨/١٢	.٩
موافقة اللجنة	العائلة من حوليـه الى حوليـه	هبة محمود محمد حوليـه	٢٠٠٢/٨/١٢	.١٠
موافقة اللجنة	اسم الأم من زيـاده الى زـايدـه	فـايز ابراهـيم سـليمـان الزـامـلي	٢٠٠٢/٨/١٢	.١١
الأب صـحـحـ	العائلة من أبو سـمـهـدـانـ إلى زـاـيدـ	هـشـامـ جـهـادـ سـالـمـ أبو سـمـهـدـانـ	٢٠٠٢/٨/١٢	.١٢
عـائـلـةـ إلى زـاـيدـ	العائلة من أبو سـمـهـدـانـ إلى زـاـيدـ	تسـنـيـمـ جـهـادـ سـالـمـ أبو سـمـهـدـانـ	٢٠٠٢/٨/١٢	.١٣
بـقـارـ من مـحـكـمـةـ	العائلة من أبو سـمـهـدـانـ إلى زـاـيدـ	سـمـرـ جـهـادـ سـالـمـ أبو سـمـهـدـانـ	٢٠٠٢/٨/١٢	.١٤
صلـحـ رـفـقـ رقمـ	العائلة من أبو سـمـهـدـانـ إلى زـاـيدـ	أـيمـانـ جـهـادـ سـالـمـ أبو سـمـهـدـانـ	٢٠٠٢/٨/١٢	.١٥
٢٠٠١/٢٥٦	العائلة من أبو سـمـهـدـانـ إلى زـاـيدـ	محمد جـهـادـ سـالـمـ أبو سـمـهـدـانـ	٢٠٠٢/٨/١٢	.١٦
موافقة اللجنة	اسم الجـدـ من خـليلـ الى اـبـراهـيمـ	سـهـامـ عـثـمـانـ خـليلـ الحـطـابـ	٢٠٠٢/٨/١٢	.١٧
موافقة اللجنة	اسم الجـدـ من مـطـيرـ الى سـلامـهـ	أـحمدـ مـسـعـودـ مـطـيرـ قـشـطـهـ	٢٠٠٢/٨/١٢	.١٨
محـكـمـةـ غـزـةـ	العائلة من أبو جـيـهـ الى حـسـنـيـ	علـاءـ حـامـدـ حـسـنـ أبو جـيـهـ	٢٠٠٢/٨/١٣	.١٩
٢٠٠٢/٢٧٩				

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	بلال محمد حسين/صالح	بلال محمد حسين الصوالحة	٢٠٠٢/٨/١٣	٢٠

- * المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا للمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.
- * على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
.١	٢٠٠٢/٨/١٣	فاتن نبيل محمد أبو ورده	العاشرة من أبو ورده الى الحاوي	موافقة اللجنة
.٢	٢٠٠٢/٨/١٣	منى عليان محمد أبو حليم	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
.٣	٢٠٠٢/٨/١٣	أسماء عيسى أحمد عبد الهادي	اسم الجد من أحمد الى عبد الرحيم	موافقة اللجنة
.٤	٢٠٠٢/٨/١٤	سامح كمال أحمد أبو عرمانه	اسم الأم من صبحيه الى وطفه	موافقة اللجنة
.٥	٢٠٠٢/٨/١٤	فايق أحمد خيال	إضافة اسم الجد حسين	موافقة اللجنة
.٦	٢٠٠٢/٨/١٤	رياض حمدي نبهان	إضافة اسم الجد ابراهيم	موافقة اللجنة
.٧	٢٠٠٢/٨/١٤	علي عادل عبد الرحمن ارحومي	العاشرة من ارحومي الى ارحومه	موافقة اللجنة
.٨	٢٠٠٢/٨/١٤	سلمان عطيه سلمان واكد	الأم من سلمي الملاحله الى سلمه	موافقة اللجنة
.٩	٢٠٠٢/٨/١٧	عماد حسام الدين خالد مهنا	اسم الأب من حسام الدين الى حسام	الازرق موافقة اللجنة
.١٠	٢٠٠٢/٨/١٧	عبد الرحمن محمود الزعيم	إضافة اسم الجد يوسف	موافقة اللجنة
.١١	٢٠٠٢/٨/١٧	محمد منصور سلمي الملاحله	العاشرة من الملاحله الى الخبراري	موافقة اللجنة
.١٢	٢٠٠٢/٨/١٩	نجلاء فتحي محمود أبو حنيدق	الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
.١٣	٢٠٠٢/٨/١٩	صباح عبد الله سليمان اقديح	العاشرة من اقديح الى قديح	موافقة اللجنة
.١٤	٢٠٠٢/٨/١٩	نبيل محمد علي الشحرري	نبيل / محمد علي الشحرري	موافقة اللجنة
.١٥	٢٠٠٢/٨/١٩	محمد وحيد محمد طبيش	العاشرة الى الطبيش وعاشرة الأم من عاشور الى حامد	موافقة اللجنة
.١٦	٢٠٠٢/٨/١٩	وفاء رسمي عبد العزيز القطاوي	اسم الجد من عبد العزيز الى محمد	موافقة اللجنة
.١٧	٢٠٠٢/٨/١٩	عبد الرؤوف عمر الحببي	إضافة اسم الجد عبد	موافقة اللجنة

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	العائلة من تبانه الى أبو تبانه	عمر عبد الرؤوف يوسف تبانه	٢٠٠٢/٨/١٩	.١٨
موافقة اللجنة	العائلة من برهوم الى أبو برهوم	حكمت سالم سلامه برهوم	٢٠٠٢/٨/١٩	.١٩
حسب قرار محكمة للأب	العائلة من شمه الى مصلح	حنان محمد علي شمه	٢٠٠٢/٨/١٩	.٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة حسب تقرير طبي	الجنس من ذكر الى أنثى من محمد ذكر الى نور أنثى	خلود توفيق جمعه العابدي محمد حسن محمد الكرد	٢٠٠٢/٨/١٩ .١ ٢٠٠٢/٨/١٩ .٢	
موافقة اللجنة	اسم الجد من راجح الى محمد	صفاء جمال راجح راجح	٢٠٠٢/٨/٢٠ .٣	
موافقة اللجنة	اسم الجد من حسين الى حسن	رضا علي حسن خويطر	٢٠٠٢/٨/٢٠ .٤	
موافقة اللجنة	اسم الجد من حسين	محمد علي حسن العربي	٢٠٠٢/٨/٢٠ .٥	
موافقة اللجنة	العايلة من أبو جبه الى حسين	اسلام ابراهيم فهيم أبو جبه	٢٠٠٢/٨/٢٠ .٦	
موافقة اللجنة	الجد من عبد الرزاق الى عبد الرازق	حاتم شاهين عبد الرزاق الشخريت	٢٠٠٢/٨/٢٠ .٧	
موافقة اللجنة	العايلة من أبو حبيب الى حبيب	ستاء متير محمد أبو حبيب	٢٠٠٢/٨/٢٠ .٨	
موافقة اللجنة	اضافة عائلة الأم بدوان	سلامه خليل محمد بدوان	٢٠٠٢/٨/٢٠ .٩	
موافقة اللجنة	الاسم من عماد الى عمار	عماد حسين محمد النجار	٢٠٠٢/٨/٢٠ .١٠	
قرار محكمة	العايلة من أبو دياله الى السبع	جهاد محمد محمود أبو دياله	٢٠٠٢/٨/٢٠ .١١	
صلح غرة رقم ٢٠٠٢/٣١٧				
موافقة اللجنة	العايلة من العرور الى العر	آمال نمر سلمان العرور	٢٠٠٢/٨/٢٢ .١٢	
موافقة اللجنة	العايلة من أحمد الى الشيخ أحمد	هنيء رفيق محمود أحمد	٢٠٠٢/٨/٢٢ .١٣	
موافقة اللجنة	العايلة من أحمد الى الشيخ أحمد	منذر رفيق محمود أحمد	٢٠٠٢/٨/٢٢ .١٤	
موافقة اللجنة	العايلة من اشتبينا الى ششبينا	بسام خليل محمد اشتبينا	٢٠٠٢/٨/٢٢ .١٥	
موافقة اللجنة	العايلة من أبو ديل الى حمدان	سوزان حسن موسى أبو ديل	٢٠٠٢/٨/٢٢ .١٦	
موافقة اللجنة	العايلة من سلوت الى أبو سلوت	محمد حسن محمد سلوت	٢٠٠٢/٨/٢٢ .١٧	
موافقة اللجنة	الاسم الشخصي من فرائيل الى فريال	فرائيل زهير محمد الرقب	٢٠٠٢/٨/٢٢ .١٨	

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	اسم الجد من لطفي الى لطيف	ورده جهاد لطفي الجعل	٢٠٠٢/٨/٢٢	.١٩
موافقة اللجنة	اسم الجد من لطفي الى لطيف	جواهر جهاد لطفي الجعل	٢٠٠٢/٨/٢٢	.٢٠

- * المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.
- * على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	الاسم الشخصي من مرروا الى مروه	مروا ملاхи سليمان أبو نجا	٢٠٠٢/٨/٢٢	.١
موافقة اللجنة	اسم الجد من الحاج ابراهيم الى ابراهيم	اسمعائيل/ محمد جمعة / الحاج ابراهيم الغول	٢٠٠٢/٨/٢٢	.٢
موافقة اللجنة	العاشرة من براهمه الى برهوم	راتيه سمير عواد براهمة	٢٠٠٢/٨/٢٢	.٣
موافقة اللجنة	العاشرة من صالح الى عبد ربه	عبدربه محمد عبد ربه صالح	٢٠٠٢/٨/٢٢	.٤
موافقة اللجنة	إضافة اسم الجد سلمان	انتصار سليمان مرش	٢٠٠٢/٨/٢٢	.٥
موافقة اللجنة	العاشرة من صلاح الى دبوس	ربحة حسن احمد صلاح	٢٠٠٢/٨/٢٤	.٦
موافقة اللجنة	إضافة اسم الجد سلمان	سلمان صادق المزيني	٢٠٠٢/٨/٢٤	.٧
موافقة اللجنة	العاشرة من اسدودي الى السدوسي	حسين علي العبد اسدودي	٢٠٠٢/٨/٢٤	.٨
موافقة اللجنة	العاشرة من زيارة الى زيادة	خليل محمود حسن زيارة	٢٠٠٢/٨/٢٤	.٩
قرار محكمة للأب	العاشرة من أبو ديل الى حمدان	نيفين حسن موسى أبو ديل	٢٠٠٢/٨/٢٤	.١٠
موافقة اللجنة	العاشرة من اعويضة الى عويضة	وليد علي عبد الله اعويضه	٢٠٠٢/٨/٢٥	.١١
الأب سبق أن	العاشرة من القاضي الى الحفناوي	آية صالح يوسف القاضي	٢٠٠٢/٨/٢٦	.١٢
صحح عائلته	العاشرة من القاضي الى الحفناوي	مرفت صالح يوسف القاضي	٢٠٠٢/٨/٢٦	.١٣
إلى الحفناوي في	العاشرة من القاضي الى الحفناوي	فلسطين صالح يوسف القاضي	٢٠٠٢/٨/٢٦	.١٤
الهوية والمواليد	العاشرة من القاضي الى الحفناوي	ممدوح صالح يوسف القاضي	٢٠٠٢/٨/٢٦	.١٥
بقرار من محكمة	العاشرة من القاضي الى الحفناوي	سهام صالح يوسف القاضي	٢٠٠٢/٨/٢٦	.١٦
صلاح غزة رقم	العاشرة من القاضي الى الحفناوي	براءة صالح يوسف القاضي	٢٠٠٢/٨/٢٦	.١٧
٢٠٠٢/٤٧١	العاشرة من القاضي الى الحفناوي	يوسف صالح يوسف القاضي	٢٠٠٢/٨/٢٦	.١٨
تاريخ	العاشرة من القاضي الى الحفناوي	سائدة صالح يوسف القاضي	٢٠٠٢/٨/٢٦	.١٩
٢٠٠٢/٦/٣				

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	اسم الجد من أحمد الى حسن	محمود سمير أحمد أحمد	٢٠٠٢/٨/٢٦	.٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	العائلة الى الزغيببي والام من عايشة الى حربه	دلل سليمان محمد ارميلات	٢٠٠٢/٩/٨	.١
حسب قرار محكمة للأب	العائلة من زقماط الى الشاعر	ميسرة عمر عطوه زقماط	٢٠٠٢/٩/٨	.٢
حسب قرار محكمة للأب	العائلة من زقماط الى الشاعر	احمد عمر عطوه زقماط	٢٠٠٢/٩/٨	.٣
حسب قرار محكمة للأب	العائلة من زقماط الى الشاعر	عبد الرحمن عمر عطوه زقماط	٢٠٠٢/٩/٨	.٤
الأب سبق أن صلح عائلته	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	هدى سالم معنقي ارميلات	٢٠٠٢/٩/٩	.٥
الى أبو عتيق في هويته حسب شهادة ميلاده وأبنائه كلهم دون سن السادسة عشرة موافقة اللجنة	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	عبد الرحمن سالم معنقي ارميلات	٢٠٠٢/٩/٩	.٦
	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	محمد سالم معنقي ارميلات	٢٠٠٢/٩/٩	.٧
	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	ابراهيم سالم معنقي ارميلات	٢٠٠٢/٩/٩	.٨
	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	هنا سالم معنقي ارميلات	٢٠٠٢/٩/٩	.٩
	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	نوال سالم معنقي ارميلات	٢٠٠٢/٩/٩	.١٠
	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	صباح سالم معنقي ارميلات	٢٠٠٢/٩/٩	.١١
	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	حنان سالم معنقي ارميلات	٢٠٠٢/٩/٩	.١٢
	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	مهند سالم معنقي ارميلات	٢٠٠٢/٩/٩	.١٣
	الاسم الشخصي من ندين الى نادين	ندين حماده احمد النحال	٢٠٠٢/٩/٩	.١٤
موافقة اللجنة	العائلة من أبو شلوف الى شلوف	سالم جمعه عبد أبو شلوف	٢٠٠٢/٩/٩	.١٥
موافقة اللجنة	عائلة الوالدين من رضوان الى أبو رضوان	علي يوسف أحمد رضوان	٢٠٠٢/٩/٩	.١٦

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	اسم الجد من الشيخ سعيد الى سعيد	ممدوح محمود الشيخ سعيد أبو شعبان	٢٠٠٢/٩/٩	.١٧
موافقة اللجنة	العائلة من الملاحة الى جباره	هاله سلام نصر الملاحة	٢٠٠٢/٩/٩	.١٨
موافقة اللجنة	العائلة من الآخرين الى الآخري	آمانى محمد سالم الآخرين	٢٠٠٢/٩/٩	.١٩
موافقة اللجنة	العائلة من لبده الى أبو لبده	اسماعيل مبارك ابراهيم لبده	٢٠٠٢/٩/٩	.٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
.١	٢٠٠٢/٩/٧	صالح سليمان محمد ارميلات	العائلة من ارميلات إلى الزغبي	الأب صاح عائله الى
.٢	٢٠٠٢/٩/٧	ابراهيم سليمان محمد ارميلات	العائلة من ارميلات إلى الزغبي	الزغبي بقرار
.٣	٢٠٠٢/٩/٧	سارة سليمان محمد ارميلات	العائلة من ارميلات إلى الزغبي	من محكمة صلح
.٤	٢٠٠٢/٩/٧	يونس سليمان محمد ارميلات	العائلة من ارميلات إلى الزغبي	رفع رقم
.٥	٢٠٠٢/٩/٧	آمنة سليمان محمد ارميلات	العائلة من ارميلات إلى الزغبي	٢٠٠٢/٢
.٦	٢٠٠٢/٩/٧	زيتب سليمان محمد ارميلات	العائلة من ارميلات إلى الزغبي	موافقة اللجنة
.٧	٢٠٠٢/٩/٨	محمد يحيى /أحمد الشيخ علي	الجد من الشيخ علي الى محمد	السلطان
.٨	٢٠٠٢/٩/٨	نجاح العبد سليمان قنطبه	اسم الجد من سليمان الى عبد الله	موافقة اللجنة
.٩	٢٠٠٢/٩/٨	لؤي محمد محمود عرنوس	اسم الأم من بهيجة الى بهجة	موافقة اللجنة
.١٠	٢٠٠٢/٩/٨	زيتب سلامه دللو	الجد خلف والعائلة دلول	موافقة اللجنة
.١١	٢٠٠٢/٩/٨	عيسي هيزع حمدان القاضي	الأب من هيزع الى مهيرع	موافقة اللجنة
.١٢	٢٠٠٢/٩/٨	أميره اسماعيل اسماعيل عمر	اسم الجد من اسماعيل الى صلاح	موافقة اللجنة
.١٣	٢٠٠٢/٩/٨	احمد جمال داود القرم	اسم الأم من زهوة الى زهره	موافقة اللجنة
.١٤	٢٠٠٢/٩/٨	تهاني عطا عبد العزيز الغواصي	اسم الجد من عبد العزيز الى يوسف	موافقة اللجنة
.١٥	٢٠٠٢/٩/٨	نسرين حمدان حماد أبو بريك	العائلة من أبو بريك الى بريك	موافقة اللجنة
.١٦	٢٠٠٢/٩/٨	علا سمير محمد شبانه	العائلة من شبانه الى أبو شبانه	موافقة اللجنة
.١٧	٢٠٠٢/٩/٨	حنين أحمد سليمان الأسطل	الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
.١٨	٢٠٠٢/٩/٨	وفاء عبد الرحيم محمد الزقوت	العائلة من الزقوت الى زقوت	موافقة اللجنة
.١٩	٢٠٠٢/٩/٨	صباح شحادة عبد الجود أبو العيش	اسم الأب من شحادة الى شحده	موافقة اللجنة

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	الجنس من أنثى الى ذكر	علاء زياد ديب عاشور	٢٠٠٢/٩/٨	.٢٠

- * المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.
- * على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
.١	٢٠٠٢/٨/٢٦	منال عادل حسن المقن	العائلة من المقن الى المقن	موافقة اللجنة
.٢	٢٠٠٢/٨/٢٦	أميره أمين موسى أبو جزر	جنسية الأم من فلسطينية الى مصرية	موافقة اللجنة
.٣	٢٠٠٢/٨/٢٦	سعاد محمد الرزاق الحلاق	اسم الجد من عبد الرزاق الى عبد الرزاق	موافقة اللجنة
.٤	٢٠٠٢/٨/٢٦	موسى محمد موسى خليفة	الجنس من أنثى الى ذكر	موافقة اللجنة
.٥	٢٠٠٢/٨/٢٨	رمان محمد ابراهيم بعلوشة	الاسم الشخصي من رمان الى ريمان	موافقة اللجنة
.٦	٢٠٠٢/٨/٢٨	مزين سليمان الخزوقي	إضافة اسم الجد مصطفى	موافقة اللجنة
.٧	٢٠٠٢/٨/٢٨	هجر محمد يوسف الغرابلي	هيجر/محمد يوسف/رشدي الغرابلي	موافقة اللجنة
.٨	٢٠٠٢/٨/٢٨	محمد مازن سلامه السميري	اسم الجد من سلامه الى محمد	موافقة اللجنة
.٩	٢٠٠٢/٨/٢٨	روزانه رسمي احمد قدح	اسم الجد من أحمد الى عوده	موافقة اللجنة
.١٠	٢٠٠٢/٨/٢٨	موسى محمد حسن الغلبان	العائلة من الغلبان الى أبو راضي	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٣٩ موافقة اللجنة
.١١	٢٠٠٢/٨/٢٩	عزمي عاطف عبد الله أحمد	العائلة من أحمد الى محمود	موافقة اللجنة
.١٢	٢٠٠٢/٨/٢٩	سعید محمد مرزوق زنون	اسم الجد من مرزوق الى مرزق	موافقة اللجنة
.١٣	٢٠٠٢/٨/٢٩	حسین خالد حسین فریج	عائلة الأم من أبو العوف الى أبو العون	موافقة اللجنة
.١٤	٢٠٠٢/٨/٢٩	تهانی سهیل سعید زید	العائلة من زید الى حمد	موافقة اللجنة

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	اسم الجد من عبد ربه الى عبد الكريم	أحمد عبد ربه عبد ربه العايدى	٢٠٠٢/٨/٢٩	.١٥
موافقة اللجنة قرار محكمة رفع رقم ٢٠٠١ / ١٦٨ حسب قرار محكمة لاذب موافقة اللجنة	ألفت محمد طلب أبو ريده العائلة من شيخ عيد الى الزاملي	أولفت محمد خليل أبو ريده عمر ماجد سليمان شيخ عيد	٢٠٠٢/٨/٣١	.١٦
موافقة اللجنة	العائلة من أبو دهيشه الى مقداد	علاء عوض علي أبو دهيشه	٢٠٠٢/٨/٣١	.١٧
موافقة اللجنة	اسم الأب من محمد الى محمد جمعه وعائلته الأم من البليبيس الى البليبيسي	حنين محمد محمد أحمد أبو ضباع خالد محمد أحمد أبو ضباع	٢٠٠٢/٨/٣١	.١٩
موافقة اللجنة			٢٠٠٢/٨/٣١	.٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا للمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	اسم الجد من احمدان الى حميدان	عماد كمال احمدان البشتي	٢٠٠٢/٨/٣١	.١
موافقة اللجنة	الاسم الشخصي من صبرين الى صابرین	صبرين محمد مسلم أبو مصطفى	٢٠٠٢/٨/٣١	.٢
موافقة اللجنة	اسم الأم من ليتنا الى ايلينا	ريما حسام رجب الحداد	٢٠٠٢/٨/٣١	.٣
موافقة اللجنة	الأب الى محمد نجيب والجد محارب	رائد محمد نجيب المصري	٢٠٠٢/٩/٣	.٤
موافقة اللجنة	العائلة من أبو عازم الى أبو عازم	نهى محمود ابراهيم أبو عازم	٢٠٠٢/٩/٣	.٥
قرار محكمة	العائلة من القطروس الى الدويك	كمال محمد مصطفى القطروس	٢٠٠٢/٩/٣	.٦
صلاح جباريا رقم ٢٠٠٢/٧٣				
موافقة اللجنة	إضافة اسم الجد محمد	فوزي نمر العمصي	٢٠٠٢/٩/٣	.٧
موافقة اللجنة	اسم الأم من شناره الى سميحه	بشير رامز سليم البنا	٢٠٠٢/٩/٣	.٨
موافقة اللجنة	العائلة من الخرسه الى بارود	محمد يوسف محمود الخرسة	٢٠٠٢/٩/٣	.٩
قرار محكمة	الاسم الشخصي من إسلام الى إبراهيم	إسلام محمد ابراهيم أبو شريعة	٢٠٠٢/٩/٣	.١٠
صلاح غزة رقم ٢٠٠٢/٦٦٦				
موافقة اللجنة	العائلة من المقاني الى الميقاتي	غانم جميل محمد المقاتي	٢٠٠٢/٩/٣	.١١
موافقة اللجنة	العائلة من النخال الى التخالة	أنس عيسى فهمي سعيد النخال	٢٠٠٢/٩/٣	.١٢
الأب صالح	العائلة من البراهمه الى برهوم	سهيل سمير عواد البراهمه	٢٠٠٢/٩/٤	.١٣
عائلته الى	العائلة من البراهمه الى برهوم	محمد سمير عواد البراهمه	٢٠٠٢/٩/٤	.١٤
برهوم بقرار من محكمة صلح رفح ٢٠٠٢/١٢٤	العائلة من البراهمه الى برهوم	ياسر سمير عواد البراهمه	٢٠٠٢/٩/٤	.١٥

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
حسب قرار للأب من محكمة رفح رقم ٢٠٠٢/٢٥ موافقة اللجنة حسب قرار للأب من محكمة رفح رقم ٢٠٠٢/٢٠	العائلة من أبو دهيشة إلى مقداد العائلة من أبو دهيشة إلى مقداد عائلة الأم من أبو حبل إلى تعيم العائلة من ارميلات إلى الزغيبى العائلة من ارميلات إلى الزغيبى	عمر عوض علي أبو دهيشة مؤمن عوض علي أبو دهيشة تغريد محمد سيد فلقل مريم سليمان محمد ارميلات محمد سليمان محمد ارميلات	٢٠٠٢/٩/٤ ٢٠٠٢/٩/٤ ٢٠٠٢/٩/٤ ٢٠٠٢/٩/٧ ٢٠٠٢/٩/٧	.١٦ .١٧ .١٨ .١٩ .٢٠

- * المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا للمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.
- * على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٩٨٦	الإسم الشخصي من سهام الى سها	سهام ماجد مصباح حجي	٢٠٠٢/٩/٢٥	.١
قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/٢٥٣	الإسم الشخصي من أمان الى آمال	أمان اسماعيل محمد العاجز	٢٠٠٢/٩/٢٥	.٢
موافقة اللجنة قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/١١٧	العائلة من أبو فرحانة الى أبو دقة العائلة من دهور الى الشريف	اعتدال شحده سليمان أبو فرحانه جبريل عبد القادر ابراهيم دهور	٢٠٠٢/٩/٢٥ ٢٠٠٢/٩/٢٥	.٣ .٤
قرار محكمة صلح دير البلح رقم ٢٠٠٢/٢٨	الإسم الشخصي من ياكين الى يقين	ياكين جهاد سعدي الدباكه	٢٠٠٢/٩/٢٥	.٥
قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٧٦٩	الإسم الشخصي من متزوك الى موسى	متزوك عبد العاطي متزوك أبو سعيد	٢٠٠٢/٩/٢٥	.٦
موافقة اللجنة موافقة اللجنة موافقة اللجنة قرار محكمة صلح دير البلح موافقة اللجنة	العائلة من النحال الى النحاله العائلة من صبح الى خليل العائلة من أبو حسنين الى حسنين العائلة من دار حمو قدش الى حمو العائلة من كلوسه الى أبو كلوسه	ابراهيم عبد الكريم هاشم النحال هبة فتحي عبد الرحمن صبح سهله رمضان حسان أبو حسنين محمد موسى عبد الفتاح / دار حمو جهاد عثمان مصطفى كلوسه	٢٠٠٢/٩/٢٦ ٢٠٠٢/٩/٢٦ ٢٠٠٢/٩/٢٦ ٢٠٠٢/٩/٢٦ ٢٠٠٢/٩/٢٦	.٧ .٨ .٩ .١٠ .١١

ملاحظات	الاسم بعد التصحح	الاسم قبل التصحح	التاريخ	م
موافقة اللجنة قرار محكمة خان يونس رقم ٢٠٠٢/٣٠٤	العائلة من كلوسه الى أبو كلوسه العائلة من معبد الى نوقل	رفعت عثمان مصطفى كلوسه عبد الله عبد الهادي مصطفى معبد	٢٠٠٢/٩/٢٦ ٢٠٠٢/٩/٢٦	.١٢ .١٣
موافقة اللجنة قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠١/٤٠٥	اسم الأم من أيامن الى إيمان الاسم الشخصي من سيماء الى سيماد	سامي تيسير محمد عصافور سيما موسى خليل بربخ	٢٠٠٢/٩/٢٦ ٢٠٠٢/٩/٢٦	.١٤ .١٥
موافقة اللجنة موافقة اللجنة قرار محكمة صلح جباريا رقم ٢٠٠٢/٢٢٩	العائلة من صالح الى الحاج صالح الأب من محمد شعبان الى شعبان العائلة من محمود الى ظاهر	حاتم صلاح محمد صالح عمر / محمد شعبان / فؤاد ريحان أيمن يوسف سالم محمود	٢٠٠٢/٩/٢٦ ٢٠٠٢/٩/٢٦ ٢٠٠٢/٩/٢٦	.١٦ .١٧ .١٨
موافقة اللجنة قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٦٦	إضافة اسم الجد محمد	أحمد رمضان / الشيخ عبد القادر الكرياني	٢٠٠٢/٩/٢٦	.١٩
	العائلة من كوارع الى أبو عوده	سالم عبد الكريم سالم كوارع	٢٠٠٢/٩/٢٦	.٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا للمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة والد المواليد سبق أن صبح عائلته إلى أبو سماحة حسب سجل المواليد	اسم الجد من جمعه إلى أحمد العائلة من الجنون إلى أبو سماحة العائلة من الجنون إلى أبو سماحة	مجدى يوسف جمعه وشاح أحمد توفيق سماحة الجنون آمنه توفيق سماحة الجنون عبير توفيق سماحة الجنون كافح توفيق سماحة الجنون محمد توفيق سماحة الجنون سماح توفيق سماحة الجنون	٢٠٠٢/٩/٢٢ ٢٠٠٢/٩/٢٢ ٢٠٠٢/٩/٢٢ ٢٠٠٢/٩/٢٢ ٢٠٠٢/٩/٢٢ ٢٠٠٢/٩/٢٢ ٢٠٠٢/٩/٢٢	.١ .٢ .٣ .٤ .٥ .٦ .٧
موافقة اللجنة الأب إلى يوسف والجد إلى احمد	نافذ مصطفى محمد الغوري	٢٠٠٢/٩/٢٥	.٨	
موافقة اللجنة	أحمد يوسف محمود أبو هولي	٢٠٠٢/٩/٢٥	.٩	
موافقة اللجنة	رامي عبد الكريم ابراهيم أبو جوده	٢٠٠٢/٩/٢٥	.١٠	
موافقة اللجنة	صلاح اسماعيل موسى أبو جزر	٢٠٠٢/٩/٢٥	.١١	
قرار محكمة	عليان مطر محمد مطر	٢٠٠٢/٩/٢٥	.١٢	
صلح غزة رقم ٢٠٠١/٢٩٥	عليان محمد مطر أبو كميل	٢٠٠٢/٩/٢٥		
موافقة اللجنة	ال الأب إلى رضوان واضافة الجد حسن	محمد الحاج رضوان جندية	٢٠٠٢/٩/٢٥	.١٣
موافقة اللجنة	إضافة اسم الجد صالح	محضية محمد الغرابلي	٢٠٠٢/٩/٢٥	.١٤
موافقة اللجنة	العائلة من معمر إلى أبو معمر	محمد موسى شحده معمر	٢٠٠٢/٩/٢٥	.١٥
حسب جواب من المستشفى	تاريخ الميلاد من ٩٦/٦/٢٦ إلى ٩٧/٦/٢٦	أنس كمال عيسى حماده	٢٠٠٢/٩/٢٥	.١٦
قرار محكمة	العائلة إلى حبيب والام من زينب إلى رشيدة	رشاد الزين مصطفى السكري	٢٠٠٢/٩/٢٥	.١٧
صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٥٥٠				

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
قرار محكمة صلح رفع رقم ٢٠٠٢/٢٥٢ موافقة اللجنة موافقة اللجنة	العائلة من نصر الى البسيوني	حسن جبر ابراهيم نصر	٢٠٠٢/٩/٢٥	.١٨
	العائلة من معمر الى أبو معمر اسم الجد من عبد الى محمد	همسات موسى شحده معمر عرفات فتحي عبد تيم	٢٠٠٢/٩/٢٥	.١٩
			٢٠٠٢/٩/٢٥	.٢٠

- * المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا للمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.
- * على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
الأب صاحب اسم والده من حمد إلى أحمد الي أحمد بقرار من محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠١/٢٠١ موافقة اللجنة قرار محكمة صلح غزّة رقم ٢٠٠٢/١٠٩ موافقة اللجنة موافقة اللجنة موافقة اللجنة موافقة اللجنة موافقة اللجنة موافقة اللجنة موافقة اللجنة موافقة اللجنة موافقة اللجنة قرار محكمة صلح غزّة رقم ٢٠٠١/١٤٩٣	اسم الجد من حمد إلى أحمد اسم الجد من حمد إلى أحمد اسم الجد من حمد إلى أحمد اسم الجد من حمد إلى أحمد فاتن محمد سليمان إلى سلمان اسم الجد من عاشر إلى محمد اسم الجد من خلف إلى أحمد اسم الجد من عبد إلى عبد الهايدي الاسم الشخصي من ميسه إلى ميساء اسم الجد من حسن إلى حسين اسم الجد من سلمي إلى محمد اسم الجد من أمين إلى محمد اسم الجد من حمد إلى حماد اسم الجد من حمد إلى حماد اسم الجد من حمد إلى حماد العاشرة من أحمد إلى فرج	زياد ابراهيم جمد الترابين أحمد ابراهيم حمد الترابين زيidan ابراهيم حمد الترابين غالب ابراهيم حمد الترابين فاتن محمد سليمان ماضي تامر عبد المعطي عاشر علوش فخرية محمود خلف كرت محمد رشدي عبد أبو بشارة ميسه عدنى ابراهيم خريص نوال مسعود حسن زعرب أمينه يوسف سلمي اللحام هاني حلمي أمين ريان منار أحمد حمد خماش عبد الرؤوف أحمد حمد خماش نور أحمد حمد خماش سحر حسن عطية أحمد	٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٣ ٢٠٠٢/٥/١٤ ٢٠٠٢/٥/١٤ ٢٠٠٢/٥/١٤ ٢٠٠٢/٥/١٤ ٢٠٠٢/٥/١٤	.١ .٢ .٣ .٤ .٥ .٦ .٧ .٨ .٩ .١٠ .١١ .١٢ .١٣ .١٤ .١٥ .١٦

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	إسم الآب من عبد الرحمن الى عبد المحسن	ظريفة عبد الرحمن تظير بهار	٢٠٠٢/٥/١٦	.١٧
موافقة اللجنة	الجنس من ذكر الى أنثى	نداء محمد يوسف شقير	٢٠٠٢/٥/١٦	.١٨
موافقة اللجنة	العائلة من شثار الى أبو شثار	حسين سليمان سالم شثار	٢٠٠٢/٥/١٦	.١٩

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	اسم الجد من عبد الى عبد القادر	فائزه محمد عبد الفصيح	٢٠٠٢/٥/١٦	.١
موافقة اللجنة	اسم الجد من سلمان الى سليمان	غاده سمير سلمان شلوف	٢٠٠٢/٥/٢١	.٢
موافقة اللجنة	" " " "	مشهور "	٢٠٠٢/٥/٢١	.٣
موافقة اللجنة	" " " "	عايده "	٢٠٠٢/٥/٢١	.٤
موافقة اللجنة	" " " "	فتحي "	٢٠٠٢/٥/٢١	.٥
موافقة اللجنة	" " " "	اسمعائيل "	٢٠٠٢/٥/٢١	.٦
موافقة اللجنة	" " " "	حمدان "	٢٠٠٢/٥/٢١	.٧
موافقة اللجنة	" " " "	شهيره "	٢٠٠٢/٥/٢١	.٨
قرار محكمة صلح غزّة رقم ٢٠٠٢/٤١١	الأم من سوسن أبو حسين الى خديجة الإسي	همام سعيد اسماعيل الإسي	٢٠٠٢/٥/٢١	.٩
موافقة اللجنة	إضافة اسم الجد حسن	عبد الحفي ابراهيم البلتاجي	٢٠٠٢/٥/٢١	.١٠
موافقة اللجنة	العائلة من دار احمد الى احمد	أيمن عبد اللطيف محمد / دار احمد	٢٠٠٢/٥/٢١	.١١
موافقة اللجنة	الإسم من احمد الى خازى	احمد ماجد / محمد علي / حماده	٢٠٠٢/٥/٢١	.١٢
موافقة اللجنة	العائلة من دعيسب الى دعابس	غاده محمد خليل دعيسب	٢٠٠٢/٥/٢١	.١٣
موافقة اللجنة	الأم من بثينة الى بسينه	زايد سليمان زايد أبو سمهدانه	٢٠٠٢/٥/٢١	.١٤
موافقة اللجنة	الأم من بثينة الى بسينه	حسين سليمان زايد أبو سمهدانه	٢٠٠٢/٥/٢١	.١٥
موافقة اللجنة	الأم من بثينة الى بسينه	راثدة سليمان زايد أبو سمهدانه	٢٠٠٢/٥/٢١	.١٦
موافقة اللجنة	الإسم من بركه الى رافت	بركه باسم محمد عبد العال	٢٠٠٢/٥/٢١	.١٧
قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٣٣	العائلة من الغلبان الى أبو راضي	قواز عبد محمود الغلبان	٢٠٠٢/٥/٢١	.١٨

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠١/٣٧٦ موافقة اللجنة	العائلة من الهربون الى قاسم	توقيع العبد اسماعيل الهربون	٢٠٠٢/٥/٢١	.١٩
	العائلة من شلوف الى أبو شلوف	عدنان يوسف سالم شلوف	٢٠٠٢/٥/٢١	.٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية للأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
.١	٢٠٠٢/٥/١٦	عطية حسين عبد الله أحمد	العائلة من أحمد الى الحاج أحمد	موافقة اللجنة قرار للأب من محكمة دير البلح رقم ٢٠٠٠ / ١٠٦٩
.٢	٢٠٠٢/٥/١٨	عبد الرحمن ابراهيم محمد الأقرع	العائلة من الأقرع الى موسى	
.٣	٢٠٠٢/٥/١٨	محمد ابراهيم محمد الأقرع	العائلة من الأقرع الى موسى	
.٤	٢٠٠٢/٥/١٨	جهاد شكري ذيب الفالوجي	الجوالي ديب والعائلة الى الاغا	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠١ / ٩٢
.٥	٢٠٠٢/٥/١٨	هذا علي بخططي	هدي علي محمد البخططي	موافقة اللجنة
.٦	٢٠٠٢/٥/١٨	سميره احمد حسن الدوح	العائلة من الدوح الى الدوح	موافقة اللجنة
.٧	٢٠٠٢/٥/١٨	مصطفى ذياب مصطفى عمرين	الأب الى ذياب والعائلة أبو العمرين	موافقة اللجنة
.٨	٢٠٠٢/٥/١٨	أسماء سمير احمد اقديح	العائلة من اقديح الى اقديح	موافقة اللجنة
.٩	٢٠٠٢/٥/١٨	منى رجب محمد اقديح	العائلة من اقديح الى اقديح	موافقة اللجنة
.١٠	٢٠٠٢/٥/١٩	ميسون احمد محمود الشمباري	العائلة من الشمباري الى الشنباري	موافقة اللجنة قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢ / ٨٨
.١١	٢٠٠٢/٥/١٩	تحسين حسن محمد البزم	العائلة من البزم الى قطيه	
.١٢	٢٠٠٢/٥/١٩	ميسر محمد عبد الرحمن أبو شكيان	العائلة من أبو شكيان الى شكور	قرار محكمة صلح جباليا رقم ٢٠٠١ / ٤٢٩
.١٣	٢٠٠٢/٥/١٩	ابراهيم رافت سليمان العبيط	العائلة من العبيط الى عطا الله	موافقة اللجنة قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢ / ٣٧٨
.١٤	٢٠٠٢/٥/١٩	محمد عثمان خليل الهدود	العائلة من الهدود الى خليل	

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/١٢٥	الاسم الشخصي من عبد الى عبد الله	عبد أسعد عبد الرزاق الصفدي	٢٠٠٢/٥/١٩	١٥
موافقة اللجنة	العائلة من دار احمد الى احمد	محمد عبد اللطيف محمد / دار احمد	٢٠٠٢/٥/١٩	١٦
موافقة اللجنة	اسم الام من نجيه الى نجيبة	رجيب رشدي محمد ضميره	٢٠٠٢/٥/١٩	١٧
موافقة اللجنة	الجنس من ذكر الى أنثى	تهاني نافذ حسن أيوب	٢٠٠٢/٥/١٩	١٨
موافقة اللجنة	الاسم من ياسين الى ياسمين	ياسين عبد الله ابراهيم حمدونه	٢٠٠٢/٥/٢٠	١٩
موافقة اللجنة	اسم الجد من جاد الله الى جاد الحق	آسيا جاد الله جاد الله أبو طاحون	٢٠٠٢/٥/٢٠	٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	اسم الأم من ناده الى ندا	حسن صالح أحمد الشوا	٢٠٠٢/٩/١٥	.١
موافقة اللجنة	إضافة اسم الجد محمد	عبد الرحيم عبد الفتاح صباح	٢٠٠٢/٩/١٥	.٢
موافقة اللجنة	الاسم الشخصي من أسماء الى أسماء	أسما محفوظ خليل شحير	٢٠٠٢/٩/١٥	.٣
موافقة اللجنة	تصحيح العائلة الى الملاحي	عبد الله علي عبد الله المحلاحي	٢٠٠٢/٩/١٦	.٤
موافقة اللجنة	العائلة من أبو الناجي الى أبو الناجي	جمال اسماعيل عبد السلام أبو الناجي	٢٠٠٢/٩/١٧	.٥
الأب سبق أن صحح عائلته من	العائلة من بريجع الى مرسي	مرسي محمد عبد الحي بريجع	٢٠٠٢/٩/١٧	.٦
يبريجع الى مرسي	العائلة من بريجع الى مرسي	عيير محمد عبد الحي بريجع	٢٠٠٢/٩/١٧	.٧
حسب تصحيح سبق للأب	العائلة من بريجع الى مرسي	عبد الحي محمد عبد الحي بريجع	٢٠٠٢/٩/١٧	.٨
موافقة اللجنة	العائلة من بريجع الى مرسي	صهيب محمد عبد الحي بريجع	٢٠٠٢/٩/١٧	.٩
قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٦٦	العائلة من أبو عمر الى أبو عمرو	محمد حامد عطيه أبو عمر	٢٠٠٢/٩/١٧	.١٠
موافقة اللجنة	العائلة من أبو عمر الى أبو عمرو	شرف حامد عطيه أبو عمر	٢٠٠٢/٩/١٧	.١١
قرار محكمة	اسم الأب من حسته الى حسن	زهير حسته احمد طبش	٢٠٠٢/٩/١٧	.١٢
موافقة اللجنة	اسم الجد من اسلمان الى حسين	سميحه عبد اسلمان زعرب	٢٠٠٢/٩/١٧	.١٣
موافقة اللجنة	العائلة من كوارع الى أبو عوده	عبد الكريم سالم سلامه كوارع	٢٠٠٢/٩/١٧	.١٤
موافقة اللجنة	اسم الأم من ارنه الى رنده	علميه فؤاد محمد عزام	٢٠٠٢/٩/١٧	.١٥
موافقة اللجنة	العائلة من أبو القنبر الى أبو القميز	حكمت سليمان رجب أبو القنبر	٢٠٠٢/٩/١٧	.١٦

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٣٧٩	اسم الأم من رببيه الى فتحيه الأب محمد عرفات والجد عبد الله	زيتب سليمان عمر طوطح قرحان محمد عرفات أبو حصيره	٢٠٠٢/٩/١٨ ٢٠٠٢/٩/١٨	١٧ ١٨
موافقة اللجنة قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٧٩٠	تصحيح العائلة من النوري الى المدهون العائلة من صالح الى عقيلان	ليلي اسماعيل محمود النوري محمود رشدي محمد صالح	٢٠٠٢/٩/١٩ ٢٠٠٢/٩/١٩	١٩ ٢٠

- * المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.
- * على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
الأب سبق أن صحح عائلته من الصعيدي إلى خليله في الهوية والمواليد بقرار من محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠١/١٢٩٥	العائلة من الصعيدي إلى خليلة	آية حامد عطية الصعيدي شرين حامد عطية الصعيدي إيمان حامد عطية الصعيدي أنشرف حامد عطية الصعيدي إسلام حامد عطية الصعيدي وائل حامد عطية الصعيدي محمد حامد عطية الصعيدي نور حامد عطية الصعيدي أسماء حامد عطية الصعيدي	٢٠٠٢/٩/٢١ ٢٠٠٢/٩/٢١ ٢٠٠٢/٩/٢١ ٢٠٠٢/٩/٢١ ٢٠٠٢/٩/٢١ ٢٠٠٢/٩/٢١ ٢٠٠٢/٩/٢١ ٢٠٠٢/٩/٢١ ٢٠٠٢/٩/٢١	.١ .٢ .٣ .٤ .٥ .٦ .٧ .٨ .٩ .١٠
قرار محكمة صلح جباليا رقم ٢٠٠٢/١٨٧	العائلة من خليل إلى نصر	محمد عادل صالح خليل	٢٠٠٢/٩/٢١	.١١
قرار محكمة صلح جباليا ٢٠٠٢/٢٤٥	اسم الأم من تركيه إلى صبحه	ابراهيم سليمان فريج أبو تبلخ	٢٠٠٢/٩/٢١	.١٢
موافقة اللجنة ٢٠٠٢/٣٥	اسم الجد من عبد المحسن الى عبد المجيد	صباح موسى عبد المحسن أبو العنين	٢٠٠٢/٩/٢١	.١٣
موافقة اللجنة حسب قرار محكمة للأب قرار محكمة صلح القدس الشرقية رقم ٣٥	اضافة اسم الجد مصطفى العائلة من شمه الى مصلح الاسم من سيماء الى شيماء	عطا محمد الملحي مريم علي محمد شمه سيما محمود شحاته طبش	٢٠٠٢/٩/٢٢ ٢٠٠٢/٩/٢٢ ٢٠٠٢/٩/٢٢	.١٤ .١٥

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٩٤١	العاشرة من القنبلة الى أبو القمبز الاسم الشخصي من حرية الى حرية	نصره محارب اسماعيل القنبلة حرية حسين عبد الغفار أبو حسان	٢٠٠٢/٩/٢٢ ٢٠٠٢/٩/٢٢	.١٦ .١٦
موافقة اللجنة	الجنس من ذكر الى أنثى	وسام مهدي أحمد البرديني	٢٠٠٢/٩/٢٢	.١٨
موافقة اللجنة	إضافة اسم الجد حسن	عزيزه حسين البسوس	٢٠٠٢/٩/٢٢	.١٩
موافقة اللجنة	الأب أحمد فؤاد والجد سليم	خالد أحمد فؤاد أبو طه	٢٠٠٢/٩/٢٢	.٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا للمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
.١	٢٠٠٢/٩/١٩	سالي معمر جميل البازجي	الإسم الشخصي من سالي الى ديمه	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٩٠١
.٢	٢٠٠٢/٩/١٩	بلال علي محمد شمه	العائلة من شمه الى مصلح	الأب سبق أن صلح عائلته الى مصلح بقرار من محكمة دير البلح ٢٠٠٢/١٧٢
.٣	٢٠٠٢/٩/١٩	أدهم علي محمد شمه	"	
.٤	٢٠٠٢/٩/١٩	شيماء علي محمد شمه	"	
.٥	٢٠٠٢/٩/١٩	عيسى علي محمد شمه	"	
.٦	٢٠٠٢/٩/١٩	موسى علي محمد شمه	"	
.٧	٢٠٠٢/٩/١٩	محمود عرفات خليل انصيو	العائلة من انصيو الى مقداد	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٧٨٤
.٨	٢٠٠٢/٩/١٩	نسرين جودي محمد الشنطي	العائلة من الشنطي الى عبيد	موافقة اللجنة
.٩	٢٠٠٢/٩/١٩	محمد جودي محمد الشنطي	العائلة من الشنطي الى عبيد	موافقة اللجنة
.١٠	٢٠٠٢/٩/١٩	هاني محمد سالم عمران	العائلة الترابين والأم من مفني الى منه	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/٨٧
.١١	٢٠٠٢/٩/١٩	داليا قاسم حموده أبو صافي	العائلة من أبو صافي الى صافي	موافقة اللجنة
.١٢	٢٠٠٢/٩/١٩	محمد عوض علي أبو دهيشة	العائلة من أبو دهيشة الى مقداد	حسب قرار محكمة للأب موافقة اللجنة
.١٣	٢٠٠٢/٩/١٩	براء سمير جمعه أبو جزر	الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
.١٤	٢٠٠٢/٩/١٩	ليلي عبد الرحمن مسعود العقاد	اسم الأب من عبد الرحمن الى عبد الرحيم	موافقة اللجنة

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
موافقة اللجنة	تاريخ الميلاد من ٧٧/١/٣١ الى ٧٨/١/٣١	محمد ابراهيم محمد النبيه	٢٠٠٢/٩/٢١	.١٥
موافقة اللجنة	اسم الجد من حسين الى حسن	حمدان خالد حسين البيض	٢٠٠٢/٩/٢١	.١٦
موافقة اللجنة	اضافة الجد محمد والعائلة القریق	حامد قاسم القریق	٢٠٠٢/٩/٢١	.١٧
موافقة اللجنة	اسم الاب من ازياده الى زياده	لطفي ازياده احمد الغول	٢٠٠٢/٩/٢١	.١٨
موافقة اللجنة	اسم الجد من محمود الى عيد	محمد عبد الناصر محمود القصاص	٢٠٠٢/٩/٢١	.١٩
موافقة اللجنة	اسم الام من عيده الى عايدة	نبيلة محمد يونس اسيستان	٢٠٠٢/٩/٢١	.٢٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا للمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
.١	٢٠٠٢/١٠/٢	كمال مسعود نصیر أبو عمره	اسم الأم من اعليه الى عليه	موافقة اللجنة
.٢	٢٠٠٢/١٠/٥	صباح عبد محمود سلمان	اسم الأب من عبد الى عبد الكريـم	موافقة اللجنة
.٣	٢٠٠٢/١٠/٥	رائف عماد فياض فياض	الاسم الشخصي من رائف الى	قرار محكمة
.٤	٢٠٠٢/١٠/٥	صلاح سعدي حميد عيـاد	عربي	صلاح خـان
.٥	٢٠٠٢/١٠/٥	ياسمينه محمد ابراهيم الـأعرج		يونس رقم
.٦	٢٠٠٢/١٠/٥	عايشـه محمد نصـير أبو جـامـع		موافقة اللجنة
.٧	٢٠٠٢/١٠/٥	شيرـين محمود أحـمـد شـحـوتـ		موافقة اللجنة
.٨	٢٠٠٢/١٠/٥	علاـء فـتحـي عـلـي فـرـحـان		موافقة اللجنة
.٩	٢٠٠٢/١٠/٥	مدـحتـ أحـمـدـ محمدـ أـبـو شـنبـ		موافقة اللجنة
.١٠	٢٠٠٢/١٠/٥	مرادي خـتـامـ محمدـ المـلحـ	الاسم الشخصي من مرادي الى	موافقة اللجنة
.١١	٢٠٠٢/١٠/٥	يوسف توفيق عبد الـهـربـولـ	الـعـائـلـةـ منـ الـهـربـولـ الىـ قـاسـمـ	حسب قرار
.١٢	٢٠٠٢/١٠/٥	موسى ابراهيم موسى صرصور	الـعـائـلـةـ منـ صـرـصـورـ الىـ جـبـرـ	محكمة للأب
.١٣	٢٠٠٢/١٠/٥	محسن مضيوف مزيد اصـهـيرـ	الـعـائـلـةـ منـ اـصـهـيرـ الىـ أـبـو ضـهـيرـ	قرار محكمة
.١٤	٢٠٠٢/١٠/٥	ناهض حـربـ سـالمـ اـسـلـيمـ	الـعـائـلـةـ منـ اـسـلـيمـ الىـ اـسـلـيمـ	صلاح دـيرـ البـلـجـ
			الـبـسـوسـ	رقم ٣٤٣

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	م
قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٩٣٦	العائلة من سالم الى عوض	فاطمة ربيع ابراهيم سالم	٢٠٠٢/١٠/٥	١٥
موافقة اللجنة	الاسم الشخصي من عنان الى عذنان	عنان محمود عبد الفتاح حموده	٢٠٠٢/١٠/٥	١٦
موافقة اللجنة	العائلة من عوابده الى عابد	محمود عزمي ابراهيم عوابده	٢٠٠٢/١٠/٦	١٧
موافقة اللجنة	الأم من نصره أبو طه الى نظيره اسكندر	عزمي محمد عبد الله أبو طه	٢٠٠٢/١٠/٦	١٨
قرار محكمة غزة ٢٠٠٢/٩٤٤	الاسم الشخصي من فراس الى مالك	فراس عصام محمد السويفكي	٢٠٠٢/١٠/٦	١٩
حسب قرار محكمة للأب	العائلة من أبو هديشه الى مقداد	أحمد حسن خليل أبو هديشه	٢٠٠٢/١٠/٦	٢٠

* المدون أعلاه، أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

قرارات تسجيل جمعيات خيرية

وزارة الداخلية

عملاً بآحكام المادة الثامنة من قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية رقم (١) لسنة ٢٠٠٠ م بشأن نشر قرار تسجيل الجمعية أو الهيئة في الجريدة الرسمية.

لذا فقد تقرر نشر الجمعيات التالية:

م.	اسم الجمعية أو الهيئة	رقم القرار	تاريخ صدوره	المركز الرئيسي
١.	جمعية شهداء الفردان / رفح	١	٢٠٠٢/١/٥	محافظة رفح
٢.	جمعية نادي أطفال بيت رima	٢	٢٠٠٢/١/٥	محافظة رام الله
٣.	جمعية مركز مدينة الزهور الثقافي	٣	٢٠٠٢/١/٥	محافظة رام الله
٤.	جمعية القدس العربية للمسنين	٤	٢٠٠٢/١/٥	محافظة القدس
٥.	جمعية خريجي الجامعات التركية	٥	٢٠٠٢/١/٧	محافظة رام الله
٦.	جمعية البيئة والتنمية المستدامة	٦	٢٠٠٢/١/٧	محافظة غزة
٧.	الجمعية الإسلامية لرعاية الأيتام - يطا	٧	٢٠٠٢/١/٧	محافظة الخليل
٨.	جمعية فيصل الحسيني الخيرية	٨	٢٠٠٢/١/٨	محافظة رام الله
٩.	جمعية المخرجين الفلسطينيين للسينما والتلفزيون	٩	٢٠٠٢/١/٩	محافظة غزة

م.	اسم الجمعية أو الهيئة	رقم القرار	تاريخ صدوره	المركز الرئيسي
١٠	جمعية حلم للثقافة وإحياء التراث الشعبي	١٠	٢٠٠٢/١/١٤	محافظة غزة
١١	الجمعية الفلسطينية للدراسات الإقليمية	١١	٢٠٠٢/١/١٥	محافظة نابلس
١٢	جمعية أصدقاء الصحة النفسية	١٢	٢٠٠٢/١/٢٠	محافظة الخليل
١٣	الجمعية الفلسطينية للثقافة البيئية	١٣	٢٠٠٢/١/٢٦	محافظة غزة
١٤	الجمعية الخيرية لتطوير القرية السويدية	١٤	٢٠٠٢/١/٢٧	محافظة رفح
١٥	الجمعية الوطنية الخيرية - بيت لحم	١٥	٢٠٠٢/١/٢٨	محافظة بيت لحم
١٦	جمعية الميزان للدراسات والأبحاث القانونية - رام الله والبيرة	١٦	٢٠٠٢/١/٢٨	محافظة رام الله
١٧	جمعية بنیان للتدريب والتقييم والدراسات المجتمعية	١٧	٢٠٠٢/١/٣١	محافظة خانيونس
١٨	هيئة مركز البحوث والدراسات التنموية للشباب الفلسطينية	١٨	٢٠٠٢/١/٣١	محافظة غزة
١٩	جمعية الرأفة لرعاية المعوقين وتأهيلهم مهنياً	١٩	٢٠٠٢/١/٣١	محافظة غزة
٢٠	جمعية المتوسط للخدمات الإنسانية والدراسات التنموية	٢٠	٢٠٠٢/١/٣١	محافظة الوسطى

م.	اسم الجمعية أو الهيئة	رقم القرار	تاريخ صدوره	المركز الرئيسي
.٢١	جمعية أحباء الأرض	٢١	٢٠٠٢/١/٣١	محافظة الوسطى
.٢٢	جمعية حي النصر الخيرية / رفح	٢٢	٢٠٠٢/٢/٥	محافظة رفح
.٢٣	جمعية دار التراث الفلسطيني	٢٣	٢٠٠٢/٢/٧	محافظة رام الله
.٢٤	جمعية منتدى النهضة الثقافى	٢٤	٢٠٠٢/٤/٩	محافظة الخليل
.٢٥	جمعية رابطة خريجي جامعة القدس المفتوحة	٢٥	٢٠٠٢/٤/٩	محافظة بيت لحم
.٢٦	الجمعية الوطنية لتنمية المخيمات الفلسطينية	٢٦	٢٠٠٢/٤/٩	محافظة غزة
.٢٧	جمعية شبيبة الوفاء الخيرية	٢٧	٢٠٠٢/٤/٩	محافظة غزة
.٢٨	جمعية البراق للمحبة	٢٨	٢٠٠٢/٤/٢٠	محافظة غزة
.٢٩	جمعية التضامن والتنمية	٢٩	٢٠٠٢/٤/٢٨	محافظة غزة
.٣٠	جمعية البريج لتأهيل المعاقين	٣٠	٢٠٠٢/٤/٢٨	محافظة الوسطى
.٣١	جمعية ملتقى شباب بلا حدود	٣١	٢٠٠٢/٧/٢٥	محافظة خانيونس
.٣٢	جمعية أصحاب مشاكل ومنتجي الزهور	٣٢	٢٠٠٢/٥/١٩	محافظة غزة
.٣٣	جمعية فلسطين بيتنا	٣٣	٢٠٠٢/٥/٢٧	محافظة غزة
.٣٤	جمعية خريجي الجامعات والمعاهد الباكستانية	٣٤	٢٠٠٢/٥/٣٠	محافظة رام الله
.٣٥	الجمعية الفلسطينية للوقاية من الأمراض المعدية	٣٥	٢٠٠٢/٥/٣٠	محافظة رام الله
.٣٦	جمعية مركز العمل التنموي "معا"	٣٦	٢٠٠٢/٥/٣٠	محافظة رام الله

م.	اسم الجمعية أو الهيئة	رقم القرار	تاريخ صدوره	المركز الرئيسي
٣٧	الجمعية الفلسطينية لرعاية الشباب	٣٧	٢٠٠٢/٦/٤	محافظة غزة
٣٨	الجمعية الوطنية الفلسطينية للشباب	٣٨	٢٠٠٢/٦/٦	محافظة غزة
٣٩	جمعية زهرة المدائن	٣٩	٢٠٠٢/٧/٢٥	محافظة غزة
٤٠	جمعية صقر للثقافة والفنون	٤٠	٢٠٠٢/٦/١٠	محافظة نابلس
٤١	جمعية قراوة بنى حسان الثقافية	٤١	٢٠٠٢/٦/١٠	محافظة سلفيت
٤٢	جمعية كرامة لدعم التعليم	٤٢	٢٠٠٢/٦/١٠	محافظة نابلس
٤٣	الجمعية الفلسطينية لطلب وجراحة العظام	٤٣	٢٠٠٢/٦/١٨	محافظة غزة
٤٤	جمعية مركز شباب أم النصر الرياضي	٤٤	٢٠٠٢/٦/١٨	محافظة الشمال
٤٥	جمعية الأطفال للتنمية والتعليم والإغاثة - فرع أجنبى	٤٥	٢٠٠٢/٦/١٨	محافظة غزة
٤٦	جمعية الفيصل للثقافة والفنون	٤٦	٢٠٠٢/٦/١٨	محافظة غزة
٤٧	جمعية الأرض والإنسان للتطوير المجتمعى	٤٧	٢٠٠٢/٦/١٨	محافظة الوسطى
٤٨	جمعية الإرشاد الأسرى	٤٨	٢٠٠٢/٦/١٨	محافظة خانيونس
٤٩	الهيئة الطبية الفلسطينية	٤٩	٢٠٠٢/٦/١٨	محافظة رام الله
٥٠	جمعية الآفاق الشبابية	٥٠	٢٠٠٢/٧/٩	محافظة غزة
٥١	جمعية صوت المجتمع للعمل الاجتماعي والتنموي	٥١	٢٠٠٢/٧/٩	محافظة الوسطى

م.	اسم الجمعية أو الهيئة	رقم القرار	تاريخ صدوره	المركز الرئيسي
٥٢	جمعية النهوض بالمستقبل الشبابي	٥٢	٢٠٠٢/٧/٩	محافظة غزة
٥٣	هيئة أصالة للتراث الشعبي الفلسطيني	٥٣	٢٠٠٢/٧/٩	محافظة غزة
٥٤	جمعية البيان لخدمة الأسرة الفلسطينية	٥٤	٢٠٠٢/٧/٩	محافظة غزة
٥٥	الجمعية الثقافية لحماية التراث	٥٥	٢٠٠٢/٧/١٤	محافظة الشمال
٥٦	جمعية نداء الحياة الخيرية	٥٦	٢٠٠٢/٧/١٤	محافظة رفح
٥٧	جمعية منتدى اللغة الفلسطيني	٥٧	٢٠٠٢/٧/٢٥	محافظة غزة
٥٨	جمعية إسناد الطالب الفلسطيني أطلس	٥٨	٢٠٠٢/٧/٢٥	محافظة غزة
٥٩	جمعية فلسطين التربوية لحماية البيئة	٥٩	٢٠٠٢/٧/٢٥	محافظة غزة
٦٠	جمعية الولاء الخيرية	٦٠	٢٠٠٢/٧/٢٥	محافظة خانيونس
٦١	جمعية مكافحة الفقر وحماية الطفولة	٦١	٢٠٠٢/٧/٢٥	محافظة غزة
٦٢	الجمعية الوطنية للتطوير والتنمية - جباليا	٦٢	٢٠٠٢/٧/٢٧	محافظة الشمال
٦٣	جمعية تواصل للتنمية المجتمعية	٦٣	٢٠٠٢/٧/٢٩	محافظة غزة
٦٤	جمعية نطوف للبيئة وتنمية المجتمع - غزة	٦٤	٢٠٠٢/٧/٢٩	محافظة غزة
٦٥	جمعية أبرار الخيرية	٦٥	٢٠٠٢/٧/٢٩	محافظة غزة
٦٦	جمعية الكوادر المهنية الفرانكوفونية	٦٦	٢٠٠٢/٨/٧	محافظة غزة

المرتبة	اسم الجمعية أو الهيئة	رقم القرار	تاريخ صدوره	المركز الرئيسي
٦٧	الجمعية الفلسطينية للتنمية والأعمال الخيرية	٦٧	٢٠٠٢/٨/٧	محافظة الشمال
٦٨	جمعية الشهيد أبو جهاد الثقافية الاجتماعية	٦٨	٢٠٠٢/٨/٧	محافظة الوسطى
٦٩	جمعية أنصار البيئة الفلسطينية - خانيونس	٦٩	٢٠٠٢/٨/٧	محافظة خانيونس
٧٠	الهيئة الفلسطينية للتطوير الإنتاجي والإداري	٧٠	٢٠٠٢/٨/١٣	محافظة غزة
٧١	الجمعية الخيرية لأهالي مخيم جباليا للاجئين بقطاع غزة	٧١	٢٠٠٢/٨/١٥	محافظة الشمال
٧٢	جمعية أصدقاء الطالب الفلسطيني - رفح	٧٢	٢٠٠٢/٨/٢٠	محافظة رفح
٧٣	جمعية عطاء بلا حدود	٧٣	٢٠٠٢/٨/٢١	محافظة الوسطى
٧٤	جمعية النجادة الفلسطينية الخيرية - جباليا	٧٤	٢٠٠٢/٨/٢١	محافظة الشمال

عمر أحمد شibli
مدير عام الشؤون العامة

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (٥٠) لسنة ١٩٣٣ م

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤ / ق و ٢٠ ب تاريخ ٢٧/٢/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية". واستناداً لنص المادة "٩" من قانون جمعيات التعاون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٣ م قررت تسجيل الجمعيات التعاونية المذكورة أدناه وذلك في سجل جمعيات التعاون.

١- إسم الجمعية: الجمعية التعاونية لربى الأبقار محدودة المسئولية في محافظة خانيونس.

٢- تاريخ التسجيل: ٢٠٠٢/١٠/٥

٣- العنوان المسجل: محافظة خانيونس

٤- رقم التسجيل: ١١٩٤

١- إسم الجمعية: الجمعية التعاونية الزراعية لمنتجي العنب والخضار في محافظة غزة

م.٥

٢- تاريخ التسجيل: ٢٠٠٣/١/٢٠ م

٣- العنوان المسجل: محافظة غزة

٤- رقم التسجيل: ١٢٠١

طاهر حسني النتشة
مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦ م

إسناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤ / ق و / ٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية" واستناداً لأحكام المادة (٤٩) فقرة (٢) من قانون التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ .

قررت إلغاء تسجيل الجمعيات المبينة في الكشف المرفق من سجل جمعيات التعاون لانتهاء المهلة المحددة في القانون التي كان قد أعلن قرار تصفيتها في الواقع الفلسطيني في الأعداد .٣٧، ٢٥، ٢٣

تشير الأرقام في الإعلانات إلى التفاصيل التالية:-

١- إسم الجمعية

٢- تاريخ تسجيل الجمعية

٣- العنوان المسجل

٤- رقم الملف

١- جمعية بئر الشيخ حماد التعاونية لإنماء الثروة الحيوانية م.م

١٩٨٧/١/١٤-٢

٣- تفوح / الخليل

٦٤٨-٤

١- جمعية إسكان موظفي الصحة التعاونية في محافظة الخيل م.م

١٩٩١/١٠/١-٢

٣- الخليل

٧٠٢-٤

(

١- جمعية خلة الغزال التعاونية للثروة الحيوانية م.م

١٩٨٧/٩/١-٢

٣- اذنا / الخليل

٦٦٥-٤

١- جمعية اسكان الجامعيين التعاونية م.م

١٩٩٢/٨/١-٢

٣- الخليل

٤٦٧-٤

١- جمعية كريسه التعاونية الزراعية م.م

١٩٨٨/١/١-٢

٣- دورا الخليل

٦٦٩-٤

١- جمعية إذنا التعاونية لإنماء الثروة الحيوانية م.م

١٩٨٧/٤/١-٢

٣- إذنا / الخليل

٦٤٧-٤

١- جمعية عرب الرماضيين التعاونية الزراعية م.م

١٩٨٣/٦/٥-٢

٣- الظاهرية الخليل

٥٣٦-٤

١- جمعية طمون التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م

١٩٥٦/١٢/١٩-٢

٣- طمون / نابلس

٩٥-٤

١- جمعية البويب التعاونية للتنوير الكهربائي م.م

١٩٩٦/٥/١٢-٢

٣- البويب / الخليل

١٠٤٥-٤

١- جمعية إسكان أصحاب محلات الحداده والمهن المعدنية التعاونية م.م

١٩٩١/١١/١-٢

٣- نابلس

٧٢٩-٤

١- جمعية مربي الدواجن التعاونية م.م

١٩٦٣/٥/٢٨-٢

٣- نابلس

٢٢٠-٤

١- جمعية عشيرة أبو جرار التعاونية متعددة الأغراض م.م

١٩٦٣/٤/١-٢

٣- نابلس

٢١٣-٤

١- الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية في قبلان م.م

١٩٨٢/٢/١٥-٢

٣- نابلس

٤٩٤-٤

١- جمعية عرب الجهالين التعاونية الإستهلاكية م.م

١٩٩٨/٦/٢٨-٢

٣- القدس

١١٣٢-٤

طاهر حسني النتشة

مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

إعلان بموجب أحكام قانون الجمعيات التعاونية رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣

باستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم /٨٤/ق و /٢٠/ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية".

قررت شطب إسم الجمعيات التعاونية المذكورة أدناه من سجل جمعيات التعاون بمقتضى المادة "٥٠" من قانون جمعيات التعاون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٣ وذلك لانتهاء المدة القانونية للإعتراف على قرار تصفيتها المعلن عنه في الإعلانات المنشورة في الواقع الفلسطيني بتاريخ ٢٠ أكتوبر ٢٠٠٠ م العدد "الخامس والثلاثون" وبتاريخ ٢٩ يونيو ٢٠٠٢ م العدد "الثاني والأربعون" ولم يعترض أحد على ذلك.

١- إسم الجمعية : الجمعية التعاونية المنزلية لمعسكر المغازي م.م

٢- تاريخ التسجيل: ١٢/١٢/١٩٦٥

٣- العنوان المسجل: معسكر المغازي

٤- رقم التسجيل : ٢٨٣

١- إسم الجمعية : جمعية الوفاء التعاونية الاستهلاكية م.م.

٢- تاريخ التسجيل: ٢٠٠٠ / ٤ / ٨

٣- العنوان المسجل: محافظة شمال غزة

٤- رقم التسجيل: ١١٦٧

طاهر حسني النتشة

مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

إعلان بموجب أحكام قانون الجمعيات التعاونية رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤ / ق و / ٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية".

أقرر تصفية الجمعية التعاونية المذكورة أدناه وذلك استناداً لنص المادة "٤٦" من قانون جمعيات التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣.

ويجوز للشخص المتضرر من هذا القرار أن يستأنف لوزير العمل خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان وذلك استناداً لنص المادة "٥١" من قانون جمعيات التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣.

١- إسم الجمعية : جمعية الأقصى التعاونية الاستهلاكية م.م

٢- تاريخ التسجيل: ١٢/١/١٩٩٧

٣- العنوان المسجل: خان يونس

٤- رقم التسجيل : ١١١

طاهر حسني النتشة

مدير عام الإدارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (٥٠) لسنة ١٩٣٣ م

باستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/٢٠
بتاريخ ٢٧/٢/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل
الجمعيات التعاونية". أقرر شطب الجمعيات التعاونية المبينة أسماؤها وأرقام
وتاريخ تسجيلها أدناه وذلك استناداً لنص المادة "٥٠" من قانون جمعيات
التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣ وذلك لانتهاء المدة القانونية للاعتراض على قرار
تصفيتها المعلن عنه في الإعلانات المنشورة في الواقع الفلسطيني في الأعداد
التالية (الحادي والثلاثون - السابع والثلاثون - التاسع والثلاثون) ولم يعتراض
أحد على ذلك.

تشير الأرقام في الإعلانات إلى التفاصيل:-

١- إسم الجمعية

٢- تاريخ التسجيل

٣- العنوان المسجل

٤- رقم التسجيل

١- الجمعية التعاونية الزراعية لقرية النزلة م.م

٢- ١٩٦٦/٥/٢ م

٣- قرية النزلة

٤- ٢٨٩

١- الجمعية الشعبية التعاونية لمعسكرات الشاطيء م.م

٢- ١٩٦٤/٣/٥ م

٣- غزة

٤- ٢٣٧

١- جمعية الزهراء التعاونية السكنية م.م

٢- ١٩٩٥/٨/٣ م

٣- غزة

٤- ٩٩٢

طاهر حسني النتشة

مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (٥٠) لسنة ١٩٣٣ م

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/٢٠
بتاريخ ٢٧/٢/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل
الجمعيات التعاونية". أقرر تصفية الجمعية التعاونية المذكورة أدناه وذلك
استناداً لنص المادة "٤٦" من قانون جمعيات التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣ م.
ويجوز للشخص المتضرر من هذا القرار أن يستأنف لوزير العمل خلال
شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان وذلك استناداً لنص المادة "٥١" من قانون
جمعيات التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣ .

١- إسم الجمعية: الجمعية التعاونية النسائية للخياطة والأشغال اليدوية لقطاع

غزة م.م

٢- تاريخ التسجيل: ١٠/١/١٩٩١ م

٣- العنوان المسجل: غزة

٤- رقم التسجيل: ٦٩٤

مدير عام الإدارة العامة للتعاون - وزارة العمل

طاهر حسني النتشة

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦ م

باستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤ / ق و ٢٠ / بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية".

أقر تصفية الجمعيات التعاونية المبينة أسماؤها وتاريخ تسجيلها أدناه وأعلن بهذا أنه بعد مرور شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان وانتهاء أعمال التصفية سيتم إلغاء تسجيلها من سجل جمعيات التعاون استناداً لأحكام المادتين (٤٩-٥٠) من قانون التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦، يجوز للشخص المتضرر من هذا القرار أن يستأنف لوزير العمل خلال شهرين من تاريخ صدوره.

تشير الأرقام في الإعلانات إلى التفاصيل التالية:-

- ١- إسم الجمعية التعاونية
- ٢- تاريخ تسجيل الجمعية
- ٣- العنوان المسجل
- ٤- رقم الملف

١- جمعية أبو غنام التعاونية لإنماء الثروة الحيوانية م.م

١٩٨٦/١٢/٣١-٢

٣- الخليل

٦٢٠-٤

١- جمعية إسكان كرمه التعاونية م.م

١٩٨٢/٤/٢٨-٢

٣- كرمه / الخليل

٥٠٤-٤

١- الجمعية التعاونية لعصر الزيتون وتسويقه منتجاته في منطقة الزاوية م.م

١٩٨٤/١٢/٢٥-٢

٣- الزاوية / طولكرم

٥٥٧-٤

١- جمعية دير بلوط التعاونية الزراعية م.م

١٩٩٢/٦/٢٠-٢

٣- دير بلوط / سلفيت

٨١٤-٤

١- الجمعية التعاونية لصناعة المستلزمات الزراعية م.م.

١٩٩٢/١٢/١-٢

٣- نابلس

٨٥٧-٤

١- جمعية الفداء التعاونية للإسكان م.م.

١٩٩٦/٥/٢٨-٢

٣- بيت لحم

١٠٤٩-٤

١- جمعية عتيل التعاونية للتنوير الكهربائي م.م

١٩٦٣/٦/٢٠-٢

٣- عتيل / طولكرم

٢٢١-٤

١- جمعية إسكان موظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التعاونية م.م.

١٩٩٤/١١/١-٢

٣- القدس

٩٥٢-٤

طاهر حسني النتشة

مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

إعلان بموجب أحكام قانون الجمعيات التعاونية رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٣

باستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤ / ق و ٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية" واستناداً للنص المادة "٩" من قانون جمعيات التعاون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٣ م قررت تسجيل الجمعية التعاونية المذكورة أدناه وذلك في سجل جمعيات التعاون.

١- إسم الجمعية : الجمعية التعاونية الزراعية لمنتجي العنب والخضار في محافظة غزة م.م

٢- تاريخ التسجيل: ٢٠٠٣ / ١ / ٢٠

٣- العنوان : محافظة غزة

٤- رقم التسجيل ١٢٠١ :

طاهر حسني النتشة
مدير عام الإدارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦ م

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤ / ق و / ٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية".

أقر شطب الجمعيات التعاونية المبينة أسماؤها وأرقام وتاريخ تسجيلها أدناه استناداً لنص المادة "٥٠" من قانون جمعيات التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣ وذلك لانتهاء المدة القانونية للإعتراف على شطبها المعلن عنه في الإعلانات المنشورة في الواقعة الفلسطينية في الأعداد التالية "٤٢-٣٩-٣٣-٣٢" ولم يعرض أحد على ذلك".

تشير الأرقام في الإعلانات إلى التفاصيل :-

١- إسم الجمعية

٢- تاريخ التسجيل

٣- العنوان المسجل

٤- رقم التسجيل

١- الجمعية التعاونية الوطنية للإسكان م.م.

١٩٩٥/٢٣-٢

٣- محافظة غزة

٩٨١-٤

١- جمعية الجليل الأعلى التعاونية للإسكان م.م

١٩٩٦/١-٢

٣- محافظة غزة

١٠٥٤-٤

طاهر حسني النتشة

مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

إعلان بموجب أحكام قانون الجمعيات التعاونية رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤ / ق و / ٢٠ / بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية".

أقرر تصفية الجمعية التعاونية المذكورة أدناه وذلك استناداً لنص المادة ٤٦ من قانون جمعيات التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣.

ويجوز للشخص المتضرر من هذا القرار أن يستأنف لوزير العمل خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان وذلك استناداً لنص المادة "٥١" من قانون جمعيات التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣.

١- إسم الجمعية : الجمعية التعاونية المركزية للتجار بالجملة م.م

٢- تاريخ التسجيل: ١٩٦٨/١/٢٩

٣- العنوان المسجل: محافظة غزة

٤- رقم التسجيل : ٢٩٤

طاهر حسني النتشة

مدير عام الإدارة العامة للتعاون - وزارة العمل

